

مصحف الغريب

المصحف ومعه غريب القرآن وأسباب النزول وأحاديث التفسير

الجزء ٦

الصفحات ١٠٢-١٢١

* لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ
 اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾ إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تَخَفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ
 سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ
 بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ
 نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا
 بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا
 لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٥١﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ
 وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ
 أَجُورُهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٥٢﴾ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ
 أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ
 مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ
 ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا
 عَنْ ذَلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿١٥٣﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ
 الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا
 لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾

الغريب

﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾

السطر ١ · الآية ١٤٨

﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ : «من» في هذا الموضع اسم من فعل.

أبو عبيدة

﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ يقال: مُنِعَ الضِّيَافَةُ^١.

ابن قتيبة

يُفَرِّقُوا

السطر ٤ · الآية ١٥٠

(مادة فرق) ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ ، أي:

الراغب

يظهرون الإيمان بالله ويكفرون بالرسل خلاف ما أمرهم الله به. وقوله:

يُفَرِّقُوا

السطر ٨ · الآية ١٥٢

(مادة فرق) ﴿وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ ، أي: آمنوا برسول الله جميعاً، والفرقانُ أبلغ من

الراغب

الفرق، لأنه يستعمل في الفرق بين الحق والباطل، وتقديره كتقدير: رجل قنعان: يقنع به في الحكم، وهو اسم لا مصدر فيما قيل، والفرق يستعمل في ذلك وفي غيره، وقوله:

الْكِتَابِ

السطر ٩ · الآية ١٥٣

(مادة كتب) ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾

الراغب

فإنه يعني صحيفة فيها كُتِبَتْ، ولهذا قال: وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ الْآيَةِ . ويعبر عن الإثبات والتقدير والإيجاب والفرض والعزم بِالْكِتَابَةِ، ووجه ذلك أن الشيء يراد، ثم يقال، ثم يُكْتَبُ، فالإرادة مبدأ، وَالْكِتَابَةُ منتهى. ثم يعبر عن المراد الذي هو المبدأ إذا أريد توكيده بالكتابة التي هي المنتهى، قال:

أَرْنَا اللَّهَ جَهْرَةً

السطر ١١ · الآية ١٥٣

﴿أَرْنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ : علانية.

أبو عبيدة

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: قال الطبري ٩/٣٤٩ "فالصواب في تأويل ذلك: لا يحب الله، أيها الناس، أن يجهر أحد لأحد بالسوء من القول، إلا من ظلم، بمعنى إلا من ظلم، فلا حرج عليه أن يخبر غيره بما أسى عليه، وكذلك دعاؤه على من ناله بظلم. وإذا كان ذلك معناه؛ دخل فيه إخبار من لم يقر، أو أسىء قراه، أو نيل بظلم في نفسه أو ماله".

الراغب

(مادة جهر) ﴿أَرَأَيْتَ اللَّهَ جَهْرَةً﴾ ، ومنه: جَهْرًا البئر واجْتَهَرَهَا: إذا أظهر ماءها.
وقيل: ما في القوم أحد يجهر عيني^٢. والجوهر: فاعل منه، وهو ما إذا بطل بطل محموله، وسمي
بذلك لظهوره للحاسة.
وأما السمع، فنه

الصَّعِقَةُ

السطر ١١ · الآية ١٥٣

الراغب

(مادة صعق) ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ﴾ .
٢- والعذاب

الْطُّورَ

السطر ١٤ · الآية ١٥٤

أبو عبيدة

﴿الطُّورَ﴾ : الجبل.

الراغب

(مادة طور) ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ﴾

السراج

﴿الطُّورَ﴾ ... جَبَلًا بِسَيْنَاءَ.

سُجَّدًا

السطر ١٤ · الآية ١٥٤

الراغب

(مادة سجد) ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾

، أي: متذللين متقادين، وخصَّ السَّجود في الشريعة بالركن المعروف من الصلاة، وما يجري
مجرى ذلك من سجود القرآن، وسجود الشكر، وقد يعبر به عن الصلاة بقوله:

لَا تَعْدُوا

السطر ١٥ · الآية ١٥٤

السراج

﴿لَا تَعْدُوا﴾ ... لَا تَعْتَدُوا.

وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا

السطر ١٥ · الآية ١٥٤

ابن قتيبة

﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ كل من أرسل إليه رسول فاستجاب له وأقر به فقد أخذ منه
الميثاق.

الراغب

(مادة وثق) ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ والمَوْثِقُ الاسم منه. قال:

حَتَّى تَوْتُونَ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ إِلَى قَوْلِهِ:

^١ حاشية المحقق على المفردات: راجع: كتاب الأفعال ٢/ ٣٠٠، والبصائر ١/ ٤٠٤.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: في المجمل: وجهت الشيء: إذا كان عظيما في عينك.

فوائد وتعليقات

فِيمَا نَقَضَ لَهُمْ مِيثَاقَهُمْ وَكَفَرَهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ
بَغْيَ حَقٍّ وَقَوْلَهُمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ
فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبَكَفَرِهِمْ وَقَوْلَهُمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنَانَا
عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلَهُمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ
اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ
أَخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ
وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا
﴿١٥٨﴾ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ
الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾ فِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا
حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ
كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ
النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ لَٰكِنِ
الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ
وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ
وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَٰئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾

الغريب

فِيمَا نَقْضِهِمْ

السطر ١ . الآية ١٥٥

أبو عبيدة ﴿فِيمَا نَقْضِهِمْ﴾ : فبنقضهم.

وَجُومِ جُ غَلْفٌ

السطر ٢ . الآية ١٥٥

﴿غُلْفٌ﴾ : جمع أغلف، وهو كل شيء جعلته في غلاف، أي قلوبنا محجوبة عما تقول فإنها في غلف، ومن قرأ غلف^١ بضم اللام أراد جمع غلاف، وتسكين اللام فيه جائز أيضا مثل كتب وكتب، أي قلوبنا أوعية للعلم فكيف نجئنا بما ليس عندنا. ﴿غُلْفٌ﴾ ... مُغَطَّاةٌ.

السراج

طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا

السطر ٢ . الآية ١٥٥

﴿طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا﴾ أي ختم^٢.

أبو عبيدة

﴿طَبَعَ﴾ : خَتَمَ.

البخاري

قَتَلُوهُ

السطر ٥ . الآية ١٥٧

(مادة قتل) قال تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾

الراغب

، أي: ما علموا كونه مصلوبا علما يقينا^٣. والمقاتلة: المحاربة وتحرياً للقتل. قال:

صَلَبُوهُ

السطر ٥ . الآية ١٥٧

(مادة صلب) قال تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ﴾

الراغب

^١ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: سبق تخریج القراءتين عند التعليق على الآية/ ٨٨ من سورة البقرة.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «طبع ... ختم» : نقله ابن حجر عن أبي عبيدة في فتح الباري ٨/ ١٥٣.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: انظر المدخل لعلم التفسير ص ٢١٤.

من قصيدة يمدح بها هرم بن سنان، مطلعها:

إن الخليط أجدّ البين فانفرقا ... وعلق القلب من أسماء ما علقا
وهو في ديوانه ص ٤٠، واللسان (قتل) .

السطر ٦ • الآية ١٥٧

مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا

ابن قتيبة

﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ يعني

العلم أي: ما قتلوا العلم به يقينا. تقول: قَتَلْتُهُ يَقِينًا وقتلته علماً للرأي والحديث.

الراغب

(مادة يقن) ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾

أي: ما قتلوه قتلاً تَبَيَّنَ قَتْلُهُ، بل إنما حكموا تخميناً ووهما

السطر ٧ • الآية ١٥٨

رَفَعَهُ

الراغب

(مادة رفع) وقوله تعالى: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ ، يحتمل رفعه إلى السماء، ورفعته من حيث

التشريف

السطر ٨ • الآية ١٥٩

وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ

ابن قتيبة

﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ يريد: ليس من أهل الكتاب في آخر الزمان

عند نزوله - أحد إلا آمن به حتى تكون الملة واحدة، ثم يموت عيسى بعد ذلك.

السطر ١٢ • الآية ١٦٢

لَكِنَّ الرَّاْسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

أبو عبيدة

﴿لَكِنَّ الرَّاْسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ

الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ : العرب تخرج من الرفع إلى النصب إذا كثرت الكلام،

ثم تعود بعد إلى الرفع. قالت خرنق: لا يبعدن قومي الذين هم ... سم العداة وآفة الجزر (٨١)

النازلين بكل معترك ... والطيبون معاهد الأزر

الراغب

(مادة رسخ) قوله تعالى:

﴿لَكِنَّ الرَّاْسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾

الراغب

(مادة قوم) ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ .

وقوله:

﴿الرَّاْسِخُونَ﴾ ... المتَمَكِّنُونَ.

السراج

فوائد وتعليقات

فوائد وتعليقات

* إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ
 وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ
 وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ
 وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ
 مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى
 تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ
 لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا
 ﴿١٦٥﴾ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ
 يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا
 وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ
 كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ
 طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ
 ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ
 مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ
 مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾

الغريب

وَالْأَسْبَاطِ

السطر ٣ · الآية ١٦٣

﴿وَالْأَسْبَاطِ﴾ ... الْأَنْبِيَاءِ مِنْ وَلَدِ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، الَّذِينَ بُعِثُوا فِي قَبَائِلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ الْإِثْنَتَيْ عَشْرَةَ.

السراج

زَبُورًا

السطر ٤ · الآية ١٦٣

(مادة زير) ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾

الراغب

﴿زَبُورًا﴾: هو فِعْلٌ بمعنى مفعول، من زبرت الكتاب أي كتبت (زه) اسم كتاب داود عَلَيْهِ السَّلَامُ. المنزل عليه. زبور وزبور بفتح الزاي وضمها، فقيل هو بالضم يجمع كتخوم وتخوم وأروم وأروم، قال الكرمانى: والأحسن أن يقال: زبور واحد، وزبور جمع زير.

ابن الهائم

بَعِيدًا

السطر ١٠ · الآية ١٦٧

(مادة بعد) في هذا الحرف، فَإِنَّ البعثة تتضمن معنى بعث وأثير.

الراغب

بعد
البعْدُ: ضد القرب، وليس لهما حدّ محدود، وإنما ذلك بحسب اعتبار المكان بغيره، يقال ذلك في المحسوس، وهو الأكثر، وفي المعقول نحو قوله تعالى: ﴿ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾، وقوله تَبَيَّنَ:

لِيَهْدِيَهُمْ

السطر ١١ · الآية ١٦٨

(مادة هدم) ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾

الراغب

فَعَامِنُوا خَيْرًا لَكُمْ

السطر ١٤ · الآية ١٧٠

﴿فَعَامِنُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾: نصب على ضمير جواب «يكن خيرا لكم»، وكذلك كل أمر ونهى^١، وإذا كانت آية قبلها وأن تفعلوا، ألف «أن» مفتوحة فما بعدها رفع لأنه خبر «أن»، «وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ» (٢/ ٢٨٠).

أبو عبيدة

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «نصب ... ونهى»: انظر الطبري ٦/ ٢٣، ٢٤.

وما مرّ بك من أسماء الأنبياء^١ لم تحسن فيه الألف واللام فإنه لا ينصرف، وما كان في آخره «ي» فإنه لا ينون نحو عيسى وموسى.

أحاديث التفسير

الآية ١٦٣

البخاري (٤٦٠٣)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُوسُفَ بْنِ مَتَّى».

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٦٠٣): [صحيح]
الدرر السنية — أحمد شاكر، تخرّيج المسند لشاكر (٦/١١٩): إسناده صحيح

البخاري (٤٦٠٤)

عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُوسُفَ بْنِ مَتَّى، فَقَدْ كَذَبَ».

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٦٠٤): [صحيح]
الدرر السنية — الألباني، صحيح الجامع (٦٤٢٠): صحيح

الآية ١٦٤

النسائي في الكبرى (١١٠٦٥)

عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى لِآدَمَ: أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، أَغْوَيْتَ النَّاسَ، وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ، وَكَلَّمَكَ تَكْلِيمًا، أَتُلَوِّمُنِي أَنْ أَعْمَلَ عَمَلًا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى"

الحكم

الدرر السنية — ابن خزيمة، التوحيد لابن خزيمة (١٢٥/١): [أشار في المقدمة أنه صح وثبت بالإسناد الثابت الصحيح]

فوائد وتعليقات

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «أسماء الأنبياء» قد مرت أسماءهم في آية ١٦٣ في هذه السورة.

يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى
 اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ
 وَكَلِمَتُهُ أُلْقِيَتْهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ
 وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرَ لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ
 إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ
 وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾ لَنْ يَسْتَنْكِفَ
 الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ
 وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ
 إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
 فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ ؕ وَأَمَّا الَّذِينَ
 اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا
 يَجِدُونَ لَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾ يَأَيُّهَا النَّاسُ
 قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا
 ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي
 رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾

الغريب

لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ

السطر ١ · الآية ١٧١

﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ من الغلو والاعتداء، كل شيء زاد حتى يجاوز الحد من نبات أو عظم أو شباب، يقال في غلوئها وغلواء الشباب، قال الحارث بن خالد المخزومي:
نحصانة قلبي موشحها ... رود الشباب غلابها عظم^١

أبو عبيدة

﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ أي لا تفرطوا فيه^٢. يقال: دين الله بين المقصّر والغالي. وغلا في القول: إذا جاوز المقدار.

ابن قتيبة

(مادة دين) ﴿الْكِتَابُ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾، وذلك حث على اتباع دين النبي ﷺ الذي هو أوسط الأديان كما قال:

الراغب

﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾: أي لا تجاوزوا الحد وترتفعوا عن الحق [زه] والغلو: الزيادة، بلغة قريش ومزينة^٣.

ابن الهائم

﴿لَا تَغْلُوا﴾ ... لَا تَجَاوِزُوا الْإِعْتِقَادَ الْحَقَّ.

السراج

تَقُولُوا

السطر ١ · الآية ١٧١

(مادة قول) ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾ وقوله:

الراغب

وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ

السطر ٣ · الآية ١٧١

﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾ قوله كن، فكان.

أبو عبيدة

(مادة كلم) ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾

الراغب

لكونه موجدا بكن المذكور في قوله:

﴿وَكَلِمَتُهُ﴾ ... خَلَقَهُ بِالْكَلِمَةِ الَّتِي أَرْسَلَ بِهَا جِبْرِيلَ إِلَى مَرْيَمَ وَهِيَ: «كُنْ»؛ فَكَانَ.

السراج

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في الطبري ٦/ ٢٤ واللسان (غلو).

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: قال الطبري ٩/ ٤١٥ "يقول: لا تجاوزوا الحق في دينكم فتفرطوا فيه، ولا تقولوا في عيسى

غير الحق، فإن قيلكم فيه: إنه ابن الله، قول منكم على الله غير الحق، لأن الله لم يتخذ ولدا فيكون عيسى أو غيره من خلقه له ابنا".

^٣ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: غريب ابن عباس ٤٣، وما ورد في القرآن من لغات ١/ ١٢٩، والإتيان ٢/ ٩٩ بالنسبة إلى

مزينة فقط. [.....]

وَرُوحٌ مِّنْهُ^ص

السطر ٣ · الآية ١٧١

﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ أحياء الله فجعله روحاً.

أبو عبيدة

(مادة روح) ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾

الراغب

، وذلك لما كان له من إحياء الأموات، وسَمَّى القرآنُ رُوحاً في قوله:

وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً^ج

السطر ٤ · الآية ١٧١

﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً﴾ أي لا تقولوا: هم ثلاثة.

أبو عبيدة

نَ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ

(١٧١) لن يأنف ويستكبر ويتعظم.

لَّن يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ

السطر ٦ · الآية ١٧٢

﴿لَّن يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ﴾ أي: لن يأنف.

ابن قتيبة

(مادة نكف) يقال: نَكَفْتُ من كذا، وَاسْتَنْكَفْتُ منه:

الراغب

أَنْفَتُ. قال تعالى: نَ ﴿يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ﴾

﴿يَسْتَنْكِفُ﴾ ... يأنف، ويمتنع.

السراج

الْمُقَرَّبُونَ^ج

السطر ٧ · الآية ١٧٢

(مادة قرب) ﴿لَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾

الراغب

، وقال في عيسى:

فَسَيَحْشُرُهُمْ

السطر ٨ · الآية ١٧٢

(مادة حشر) ﴿إِلَيْهِ جَمِيعاً﴾

الراغب

فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ

السطر ٩ · الآية ١٧٣

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ الألف مفتوحة وكذلك كل شيء في

أبو عبيدة

القرآن إذا كان تمام كلامه بالفاء، وإذا كان تخييراً فألف «إما» مكسورة بقوله: «إِذَا كَانَ تَعْدَبَ
وَأَمَّا أَنْ تَتَّخَذَ» (١٨ / ٨٣) ، وإذا كان في موضع «إن» فكذلك الألف مكسورة من ذلك
«فَأَمَّا تَرِينَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا» (١٩ / ٢٥) .

السطر ١١ · الآية ١٧٣

أَسْتَنْكِفُوا

الراغب

(مادة نكف) ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا﴾

وأصله من: نَكَفْتُ الشَّيْءَ: نَحَيْتُهُ، ومن النَكَفِ، وهو تَحْيِيَةُ الدَّمْعِ عن الخَدِّ بِالإِصْبَعِ، وَبَحْرٌ لَا
يُنْكَفُ. أي: لَا يَنْزَحُ، وَالْإِنْكَافُ: الْخُرُوجُ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ

السطر ١٣ · الآية ١٧٤

بُرْهَانٌ

أبو عبيدة

﴿بُرْهَانٌ﴾ : بيان وجحة سواء. (بسم الله الرحمن الرحيم)

سورة المائدة (٥)

(مادة بره) ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾

الراغب

﴿بُرْهَانٌ﴾ ... دَلِيلٌ صَادِقٌ، وَهُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ.

السراج

السطر ١٥ · الآية ١٧٥

وَيَهْدِيهِمْ

الراغب

(مادة هدم) ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ .

ولما كانت الهداية والتعليم يقتضي شيئين:

تعريفًا من المعرف، وتعرفًا من المعرف، وبهما تم الهداية والتعليم فإنه متى حصل البذل من
الهَادِي والمعلم ولم يحصل القبول صحَّ أن يقال: لم يَهْد ولم يعلم اعتبارًا بعدم القبول، وصحَّ أن
يقال: هَدَى وعلم اعتبارًا ببذله، فإذا كان كذلك صحَّ أن يقال: إنَّ الله تعالى لم يهد الكافرين
والفاسقين من حيث إنه لم يحصل القبول الذي هو تمام الهداية والتعليم، وصحَّ أن يقال: هَدَاهُمْ
وعلمهم من حيث إنه حصل البذل الذي هو مبدأ الهداية. فعلى الاعتبار بالأول يصحَّ أن يحمل

أحاديث التفسير

الآية ١٧١

النسائي في الكبرى (١١٠٦٦)

عَنْ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالٍ، قَالَ: اجْتَمَعَ رَهْطٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَانْطَلَقْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِ

وَهُوَ يُصَلِّي الصُّحَى، فَانْتَظَرْنَا حَتَّى فَرَغَ فَدْخَلْنَا عَلَيْهِ، فَأَجْلَسَ ثَابِتًا عَلَى سَرِيرِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، إِنَّ إِخْوَانَنَا يَسْأَلُونَكَ عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الشَّفَاعَةِ، قَالَ أَنَسُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ: "إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، فَيُؤْتَى آدَمُ فَيَقَالُ لَهُ: يَا آدَمُ اشْفَعْ لِدُرِّيَّتِكَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَهُوَ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ، فَيُؤْتَى إِبْرَاهِيمُ، فَيَقُولُ: يَعْنِي: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَهُوَ كَلِيمُ اللَّهِ، فَيُؤْتَى مُوسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى، فَهُوَ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ، فَيُؤْتَى عِيسَى ﷺ فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَأُوتَى فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، فَاسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَأَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُلْهِمَنِي مُحَامِدَ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا الْآنَ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمُحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، أَرْفَعُ رَأْسَكَ، قُلْ تَسْمَعُ، وَسَلِّ تَعْطُ، وَاشْفَعْ تَشْفَعُ، فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أُمِّي أُمِّي، فَيَقَالُ: انْطَلِقْ، فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ - إِمَّا قَالَ: مِثْقَالُ بَرَةٍ أَوْ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجَهُ مِنْهَا، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُ بِتِلْكَ الْمُحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَرْفَعُ رَأْسَكَ، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَسَلِّ تَعْطُ، وَاشْفَعْ تَشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمِّي أُمِّي، فَيَقَالُ: انْطَلِقْ، فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجَهُ مِنْهَا، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمُحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيَقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ، أَرْفَعُ رَأْسَكَ، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَسَلِّ تَعْطُ، وَاشْفَعْ تَشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمِّي أُمِّي، فَيَقَالُ: انْطَلِقْ، فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ فَأَخْرِجَهُ مِنَ النَّارِ، فَأَنْطَلِقُ " حَدِيثُ أَنَسٍ إِلَى مَتْنِهِ

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

النسائي في الكبرى (١١٠٦٧)

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ الْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ»

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

فوائد وتعليقات

فوائد وتعليقات

يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ
لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنِ
لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الشُّلْثَانِ مِمَّا تَرَكَ
وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ
يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾

سورة المائدة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ
إِلَّا مَا يَتَلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ
يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعْبَرَ اللَّهِ
وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ
الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا
وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ أَن صَدُّكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن
تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾

الغريب

الْكَلَالَةُ

السطر ١ . الآية ١٧٦

﴿الْكَلَالَةُ﴾ ... مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ وَلَدٌ، وَلَا وَالِدٌ.

السراج

أَمْرُؤًا

السطر ١ . الآية ١٧٦

(مادة مرأ) يقال: مَرَأٌ، وَمَرَأَةٌ، وَأَمْرُؤٌ، وَأَمْرَأَةٌ. قال تعالى: ﴿إِنْ أَمْرُؤُ هَلَكَ﴾ ، وَكَانَتْ أَمْرَأَتِي عَاقِرًا

الراغب

هَلَكَ

السطر ١ . الآية ١٧٦

(مادة هلك) كقوله: ﴿إِنْ أَمْرُؤُ هَلَكَ﴾

الراغب

وقال تعالى مخبرا عن الكفار:

وَلَهُ أُخْتُ

السطر ٢ . الآية ١٧٦

﴿وَلَهُ أُخْتُ﴾ ... أَي: أُخْتُ شَقِيقَةٍ، أَوْ لِأَبٍ.

السراج

ترتيبها

نِصْفُ

السطر ٢ . الآية ١٧٦

(مادة نصف) ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾

الراغب

، وَإِنَاءٌ نِصْفَانُ: بلغ ما فيه نِصْفُهُ، وَنِصْفَ النَّهَارِ وَاتَّصَفَ: بلغ نِصْفَهُ، وَنِصْفَ الْإِزَارِ سَاقُهُ، وَالنِّصْفُ: مِجَالٌ، كَأَنَّهُ نِصْفُ الْمِكْيَالِ الْأَكْبَرِ، وَمِقْنَعَةُ النِّسَاءِ كَأَنَّهَا نِصْفُ مِنَ الْمِقْنَعَةِ الْكَبِيرَةِ، قَالَ الشَّاعِرُ: ٤٤٤ -

سَقَطَ النَّصِيفُ وَلَمْ تَرِدْ إِسْقَاطُهُ ... فَتَنَّاوَلْتَهُ وَاتَّقَنَّا بِالْيَدِ^١ وَبَلَّغْنَا مَنْصَفَ الطَّرِيقِ. وَالنِّصْفُ: الْمَرْأَةُ الَّتِي بَيْنَ الصَّغِيرَةِ وَالْكَبِيرَةِ، وَالْمَنْصَفُ مِنَ الشَّرَابِ:

مَا طُبِّخَ فَذَهَبَ مِنْهُ نِصْفُهُ، وَالْإِ

^١ حاشية المحقق على المفردات: البيت للناطقة الذيباني من قصيدة مطلعها:

أَمِنْ آلِ مِيَّةٍ رَائِحٍ أَوْ مَغْتَدٍ ... عَجَلَانِ ذَا زَادٍ وَغَيْرِ مَزُودٍ
وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ ص ٤٠، وَاللِّسَانُ (نِصْف).

يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَصِلُوا^ق

السطر ٥ . الآية ١٧٦

﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَصِلُوا﴾ أي: لثلاث تَصِلُوا^١ . وقد بينت هذا وما أشبهه في كتاب "تأويل المشكل" ٣٢ .

ابن قتيبة

أَوْفُوا بِالْعُقُودِ^ج

السطر ٨ . الآية ١

﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ واحداها عقد، ومجازها: العهود والأيمان التي عقدتم. وقال الخطيب:

أبو عبيدة

قوم إذا عقدوا عقدا لجارهم ... شددوا العناج وشددوا فوقه الكرباء

ويقال: اعتقد فلان لنفسه، ويقال: وفيت وأوفيت.

﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ أي بالعهود. يقال: عقد لي عقداً أي جعل لي عهداً؛ قال الخطيب:

ابن قتيبة

قوم إذا عقدوا عقداً لجارهم ... شددوا العناج وشددوا فوقه الكرباء

ويقال: هي الفرائض التي أُلزِموها.

(مادة عقد) نحو: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾

الراغب

، والعُقْدَةُ: اسم لما يعقد من نكاح أو يمين أو غيرهما، قال:

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: في تفسير الطبري ٩/٤٤٥ "لثلاث تَصِلُوا في أمر الموارث وقسمتها، أي لثلاث تجوزوا عن الحق في ذلك، ولا تخطئوا الحكم فيه، فتصلوا عن قصد السبيل".

^٢ تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (ص ١٤٣) [مع الشك - لم يرجع]: «كقوله سبحانه: تَاللَّهِ تَفْتَنُوا تَذَكَّرُ يَوْسُفَ [يوسف: ٨٥] أي لا تزال تذكر يوسف.

وهي تحذف مع اليمين كثيراً.

فقلت يمين الله أبرح قاعدا ... ولو ضربوا رأسي لديك وأوصالي

فلا وأبي دهماء زالت عزيزة ... على قومها ما قُتل الزند قاذح

ومنه قوله: يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَصِلُوا [النساء: ١٧٦] ، أي: لثلاث تَصِلُوا. وإنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا [فاطر: ٤١] ، أي: لثلاث تَزُولَا».

^٣ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: راجع صفحة ١٧٤.

^٤ حاشية المحقق على مجاز القرآن: ديوانه ٥٩- وأورده أبو رياش في شرح الهاشميات للكثير ٩٠ وهو في الطبري ٦/ ٢٨ والزجاج ١/ ١٠٨ وآلا اقتضاب ٣٥١ والقرطبي ٦/ ٣٢ واللسان (عنج) وشواهد الكشاف ٢٧.

^٥ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: ديوانه ٦ ومجاز القرآن ١/١٤٥ وتفسير الطبري ٩/٤٥١ واللسان ٢/٢٠٩، ٣/١٥٤ وتفسير القرطبي ٦/٣٢ والبحر المحيط ٣/٤١١ وتفسير الكشاف ١/٣٢٠ والاقتضاب ٣٥١ وقد شرحه ابن قتيبة في المعاني الكبير ٢/١١٠٦ فقال: "أي إذا عقدوا أو فوا لمن عقدوا له وكان عقدهم وثيقاً، والعناج: حبل أو بطن يجعل في أسفل الدلو، تشد به العراقي ليكون عوناً للوزم، والوزم: السيور التي بين أطراف العراقي وآذان الدلو، والكرب: عقد مثني يشد على العراقي".

ابن الهائم

﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾: أي بالعهود (زه) ^١ في لغة بني حنيفة ^٢. والعقد:

الجمع بين الشئتين بما يعسر الانفصال معه، وأصله الشد. والوفاء: إتمام العهد بفعل ما عقد عليه. ويقال: أوفى ووفى بمعنى وفي في الخفف.

السراج

﴿بِالْعُقُودِ﴾ ... الْعُهُودِ الْمُؤَكَّدَةِ مَعَ اللَّهِ، وَمَعَ خَلْقِهِ.

بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ

السطر ٨ . الآية ١

ابن قتيبة

﴿بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾: الإبل والبقر والغنم والوحوش كلها.

الراغب

(مادة بهم) البهيمَةُ: الحجر الصلب، وقيل للشجاع بهمة تشبها به، وقيل لكل ما يصعب على الحاسة إدراكه إن كان محسوسا، وعلى الفهم إن كان معقولا: مُبَهَمٌ.

ويقال: أَبْهَمْتُ كَذَا فَاسْتَبْهَمَ، وَأَبْهَمْتُ الْبَابَ: أَغْلَقْتَهُ إِغْلَاقًا لَا يَهْتَدِي لِفَتْحِهِ، وَالْبَهِيمَةُ:

ما لا نطق له، وذلك لما في صوته من الإبهام، لكن خص في التعارف بما عدا السباع والطيور. فقال تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾ ، وليل بهيم، فعيل بمعنى مفعول ^٣ ، قد أبهم أمره للظلمة، أو في معنى مفعول لأنه يهيم ما يعن فيه فلا يدرك، وفرس بهيم: إذا كان على لون واحد لا يكاد تميزه العين غاية التمييز، ومنه ما روي أنه: «يحشر الناس يوم القيامة بهما» ^٤ أي: عراة، وقيل: معروء مما يتوسمون به في الدنيا ويتزينون به، والله أعلم.

والبهيم: صغار الغنم، والبهيمى: نبات يستنبه منبته لشوكه، وقد أبهمت الأرض: كثر بهيمها ، نحو: أعشبت وأبقلت، أي: كثر عشبها

ابن الهائم

﴿بَهِيمَةُ﴾: هي كل ما كان من الحيوان غير من يعقل. ويقال:

البهيمة: ما استبهم عن الجواب، أي استغلق (زه) . وقيل: كل حي لا يميز.

^١ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: وضعت «زه» سهوا في الأصل بعد «بني حنيفة» .

^٢ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: غريب ابن عباس ٤٤، والإتقان ٢ / ١٠٠ .

^٣ حاشية المحقق على المفردات: في المخطوطة: بمعنى مفعول.

^٤ حاشية المحقق على المفردات: الحديث: «يحشر الناس يوم القيامة عراة حفاة بهما» ، قال: قلنا: وما بهما؟ قال: «ليس معهم شيء ...»

الخ.

أخرجه أحمد بإسناد حسن في مسنده ٣ / ٤٩٥، والحاكم ٢ / ٣٧ وصححه ووافقه الذهبي، وقال ابن حجر: وله طريق أخرى عند الطبراني وإسناده صالح، وانظر: شرح السنة ١ / ٢٨٠، وجمع الزوائد ١٠ / ٣٥٤ [.....]

^٥ حاشية المحقق على المفردات: وذلك أن «أفعل» تأتي للكثير، كأضب المكان: كثرت ضبابه، وأظلي: كثرت ظباؤه، وأعال: كثرت عياله. وقد جمع الحسن بن زين الشنقيطي رحمه الله شيخ والد شيخنا معاني «أفعل» في تكمله لامية الأفعال لابن مالك فقال:

بأفعل استغن أو طاع مجرّده ... وللإزالة والوجدان قد حصلا

وقد يوافي مفتوحا ومنكسرا ... ثلاثيا كوعي والمرء قد ثللا

أعن وكثر وصير عرض به ... وللبلوغ كأماى جعفر إبللا

وعدين به وأطلقن وقس ... ونقلنا غيره من هذه نقلا

ابن الهائم

﴿وَالْأَنْعَامُ﴾: أصلها الإبل، ثم تستعمل للبقر والشاء ولا يدخل فيها الحافر، وإضافة البهيمة إلى الأنعام من باب: ثوب خز، وقال الحسن: بهيمة الأنعام: الإبل والبقر والغنم^١، وقال ابن عباس: هي الوحش^٢، وقال ابن عمر: الجنين إن خرج ميتا [أبيع]^٣ أكله.

السطر ٩ . الآية ١

إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ

ابن قتيبة

﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ مما حُرِّم.

السطر ٩ . الآية ١

غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ

أبو عبيدة

﴿وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾^٤ واحداها حرام، قال:

فقلت لها فئتي إليك فإنتي ... حرام وإني بعد ذاك لبيب أي مع ذاك، والمعنى محرم.
«شعائر الله»^٦ (٢) واحداها شعيرة وهي الهدايا، ويدلك على ذلك قوله:
«حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ» (١٩٦ / ٢)، وأصلها من الإشعار وهو أن يقدد، أو يحلل أو يطعن شق سنامها الأيمن بحديدة ليعلمها بذلك أنها هدية، وقال الكميت:
نقتلهم جيلا فجيلا تراهم ... شعائر قربان بها يتقرب^٧
الجيل والقرن واحد، ويقال: إن شعائر الله هاهنا المشاعر الصفا والمروة ونحو ذلك.
﴿حُرْمٌ﴾: واحداها حرام.

البخاري

﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ واحدهم حرام. والحرام والمحرّم سواء.

ابن قتيبة

ثم تلا ما حرم عليهم وهو الذي استثناه فقال: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ﴾^٨.
٢- وكذا ﴿شُعَائِرَ اللَّهِ﴾ ما جعله علما لطاعته. واحداها شعيرة^٩ مثل الحرم. يقول: لا تحلوه

^١ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: تفسير الطبري ٤٥٥ / ٩، وتفسير ابن كثير ٥ / ٢.

^٢ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: نسبها الطبري ٤٥٧ / ٩ إلى قوم لم يحددهم.

^٣ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: انظر بشأن ما بين المعقوفتين تفسير الطبري ٤٥٦ / ٩، وتفسير ابن كثير ٥ / ٢.

^٤ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «أنتم ... حرام» هكذا في البخاري، قال ابن حجر (٢٠١ / ٨): هو قول أبي عبيدة.

^٥ حاشية المحقق على مجاز القرآن: القائل المضرب بن كعب بن زهير، والبيت في السمط ٧٩ والاقتضاب ٤٧٥ والقرطبي ٣٦ / ٦ والزجاج ١٠٩ / ١ ورواه القتيبي عن أبي عبيدة بغير عزو في أدب الكاتب ٦٣٩.

^٦ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «شعائر الله ... الهدايا»: أخذها الزجاج (١٠٩ / ١) ب) باختلاف يسير. [.....]

^٧ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في الهاشميات ٤٨- والقرطبي ٣٨ / ٦ والسجاوندي (كويرلي) ١٣٨ / ١ ورد في اللسان والتاج (شعر)

على أنه من إنشاد أبي عبيدة.

^٨ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: سورة المائدة ٣.

^٩ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: راجع صفحة ٣٢.

فتصطادوا فيه، وأشبه ذلك.

(مادة صيد) ﴿غَيْرُ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ ، فَإِنَّ الصَّيْدَ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ مَخْتَصٌّ بِمَا يُؤْكَلُ لَهُ فِيمَا قَالَ بِدَلَالَةٍ مَا رَوَى: «نَحْمَسَةُ يَقْتُلُهُنَّ الْحَرَمُ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالذَّبُّ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ»^١ وَالْأَصِيدُ: مَنْ فِي عُنْقِهِ مِيلٌ، وَجَعَلَ مِثْلًا لِلْمُتَكَبِّرِ. وَالصَّيْدَانُ بَرَامُ الْأَجَارِ، قَالَ:

-٢٨٧

وسود من الصَّيْدَانِ فِيهَا مَذَانِبٌ^٢ وَقِيلَ لَهُ: صَادُّ، قَالَ:

-٢٨٨

رَأَيْتُ قَدُورَ الصَّادِ حَوْلَ بَيْوتِنَا^٣ وَقِيلَ فِي

﴿حُرْمٌ﴾: مُحْرَمُونَ، وَاحِدُهُمْ حَرَامٌ (زَه) يُقَالُ: رَجُلٌ حَرَامٌ وَقَوْمٌ حَرَمٌ.

ابن الهائم

﴿مُحِلِّي الصَّيْدِ﴾ ... مُسْتَحِلِّينَ لِلصَّيْدِ.

السراج

﴿حُرْمٌ﴾ ... مُحْرَمُونَ.

السراج

يَحْكُمُ

السطر ١٠ . الآية ١

(مادة حكم) ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ ، أَي: مَا يُرِيدُهُ لِيَجْعَلَهُ حَكْمَةً، وَذَلِكَ حَثٌّ لِلْعِبَادِ عَلَى الرِّضَى بِمَا يَقْضِيهِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ:

الراغب

ءَامَنُوا

السطر ١٠ . الآية ٢

﴿آمِينَ﴾ ... قَاصِدِينَ.

السراج

لَا تُحِلُّوا

السطر ١٠ . الآية ٢

﴿لَا تُحِلُّوا﴾ ... لَا تَتَّبِعُوا.

السراج

^١ حاشية المحقق على المفردات: الحديث عن عائشة عن النبي ﷺ قَالَ: «نَحْمَسُ فَوَاسِقَ يَقْتُلُنَ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةَ، وَالْغَرَابَ الْأَبْقَعَ، وَالْفَأْرَةَ، وَالْكَلْبَ الْعَقُورَ، وَالْحَدْيَا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ١١٩٨ فِي الْحَجِّ، بَابُ مَا يَنْدُبُ لِلْمَحْرَمِ وَغَيْرِهِ قَتْلَهُ، وَأَحْمَدُ ٦/٣٣.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: هَذَا شَطْرُ بَيْتٍ، وَعَجْزُهُ:

نَضَارٌ إِذَا لَمْ نَسْتَفِدْهَا نَعَارَهَا

وَهُوَ فِي دِيْوَانِ الْهَذَلَيْنِ ١/٢٧، وَالْمَجْمَلُ ٢/٥٤٧، وَأَسَاسُ الْبَلَاغَةِ ص ٢٦٣.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: هَذَا شَطْرُ بَيْتٍ، وَعَجْزُهُ:

قَتَابِلُ دَهْمَا فِي الْحَلَّةِ صَبَا

وَهُوَ لِحْسَانِ بْنِ ثَابِتٍ فِي دِيْوَانِهِ ص ٢٢٠، وَالْمَجْمَلُ ٢/٥٤٧، وَأَسَاسُ الْبَلَاغَةِ ص ٢٦٣.

شَعَائِرُ اللَّهِ

السطر ١٠ . الآية ٢

الراغب

(مادة شعر) ﴿لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾

، أي: ما يهدى إلى بيت الله، وسمي بذلك لأنها تُشعر، أي: تُعلم بأن تدمى بِشَعِيرَةٍ، أي: حديدة يُشعر بها.

والشَّعَارُ: الثوب الذي يلي الجسد لمماسته الشَّعر، والشَّعَارُ أيضًا ما يشعر به الإنسان نفسه في الحرب، أي: يعلم. وأشعره الحب، نحو:

ألبسه، والأشعر: الطويل الشعر، وما استدار بالخافر من الشَّعر، وداهية شَعْرَاءٌ^١، كقولهم: داهية وبراء، والشَّعْرَاءُ: ذباب الكلب للملازمة شعره، والشَّعِيرُ: الحب المعروف، والشَّعْرَى: نجم، وتخصيصه في قوله:

﴿شَعَائِرُ اللَّهِ﴾: ما جعله الله علما لطاعته. واحدتها شعيرة مثل الحرم، يقول: لا تحلوه فتصطادوا فيه.

ابن الهائم

﴿شَعَائِرُ اللَّهِ﴾ ... حُدُودُهُ، وَمَعَالِمُ دِينِهِ.

السراج

السطر ١١ . الآية ٢

وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ

﴿وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ فتقاتلوا فيه.

ابن قتيبة

﴿وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾: فتقاتلوا فيه.

ابن الهائم

﴿الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ ... ذَا الْقَعْدَةِ، وَذَا الْحِجَّةِ، وَالْحَرَمَ وَرَجَبًا.

السراج

السطر ١١ . الآية ٢

وَلَا الْهَدْيَ

﴿وَلَا الْهَدْيَ﴾ وهو ما أُهدي إلى البيت. وهو من الشَّعَائِرِ. وأشعاره أن يُقلد ويَجَلَّ ويطعن في سنامه ليعلم بذلك أنه هَدْيٌ. يقول: فلا تستحلوه قبل أن يبلغ محله.

ابن قتيبة

﴿وَلَا الْهَدْيَ﴾: وهو ما أُهدي إلى البيت. يقول: فلا تستحلوه حتى يبلغ محله، أي منحره. وأشعار الهدى أن يقلد بنعل أو غيره ويَجَلَّ ويطعن في شق سنامه الأيمن بحديدة ليعلم أنه هدي.

ابن الهائم

﴿الْهَدْيَ﴾ ... مَا يُهْدَى لِلْبَيْتِ مِنَ الْأَنْعَامِ وَغَيْرِهَا.

السراج

^١ حاشية المحقق على المفردات: انظر: الجمل ٢/ ٥٠٥، والجهرة ٢/ ٣٤٢، وأساس البلاغة ص ٢٣٦، والغريب المصنف.

وَلَا الْقَلَائِدَ

السطر ١١ · الآية ٢

- ﴿وَلَا الْقَلَائِدَ﴾: وكان الرجل يقلد بغيره من لحاء شجر الحرم فيأمن بذلك حيث سلك.
 ﴿وَلَا الْقَلَائِدَ﴾: كان الرجل يقلد بغيره من لحاء شجر الحرم فيأمن بذلك حيث سلك.
 ﴿الْقَلَائِدُ﴾ ... مَا قُلِدَ مِنَ الْهَدْيِ؛ حَيْثُ يُعْلَقُونَ النِّعَالَ وَغَيْرَهَا عَلَى رِقَابِهَا؛ عَلَامَةً عَلَى أَنَّهَا هَدْيٌ.

ابن قتيبة

ابن الهائم

السراج

وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ

السطر ١١ · الآية ٢

- ﴿وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ﴾: ولا عامدين، ويقال: أمت.
 وتقديرها هممت خفيفة. وبعضهم يقول: يمت، وقال:
 إني كذاك إذا ما ساءنى بلد ... يمت صدر بعيري غيره بلدا^{٢١}
 ﴿وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ﴾: يعني العامدين إلى البيت. واحدهم أم.
 ﴿وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ﴾: أي عامدين.

أبو عبيدة

ابن قتيبة

ابن الهائم

يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ

السطر ١٣ · الآية ٢

- ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ﴾: أي يريدون فضلا من الله، أي رزقاً بالتجارة.

ابن قتيبة

وَرِضْوَانًا

السطر ١٣ · الآية ٢

- ﴿وَرِضْوَانًا﴾: بالهج.

ابن قتيبة

وَإِذَا حَلَلْتُمْ

السطر ١٣ · الآية ٢

- ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ﴾: أي خرجتم من إحرامكم.
 (مادة حل) ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾

ابن قتيبة

الراغب

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «ولا آمين ... بلدا»: روى ابن جرير هذا الكلام عن أبي عبيدة في فتح الباري ٨ / ٢٠٤.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في فتح الباري ٨ / ٢٠٤.

فَاصْطَادُوا

السطر ١٢ . الآية ٢

ابن قتيبة

﴿فَاصْطَادُوا﴾ على الإباحة.

الراغب

﴿مادة صيد﴾ ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾

، وقوله:

وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ

السطر ١٣ . الآية ٢

أبو عبيدة

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ﴾ مجازه: ولا يحملنكم^١ ولا يعدينكم، وقال:

ولقد طعنت أبا عبيدة طعنة ... جمعت فزارة بعد ما ان يغضبوا^٢
ومجاز «شَنَاٰنُ قَوْمٍ» أي بغضاء قوم،^٣ وبعضهم يحرك حروفها، وبعضهم يسكن النون الأولى كما
قال الأحوص:

وما العيش إلّا ما تلذّ وتشتى ... وإن لام فيه ذو الشَّانِ وقدّا^٤ وبعضهم يقول: «شَنَاٰنُ قَوْمٍ»
تقديره «أبان» ، ولا يهمله، وهو مصدر شنيت، وله موضع آخر معناه: شئت حقك أقررت
به وأخرجته من عندي كما قال العجاج:

زلّ بنو العوّام عن آل الحكم ... وشنّوا الملك للملك ذى قدم^٥
شنّوا الملك: أخرجوه وأدّوه وسلّموا إليه. [وقدم] . قال الله ﷻ: «أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ
رَبِّهِمْ» (٢/١٠) قدم: منزلة ورفعة، وقدم من القديم، وقدم إذا تقدم أمامه، وقال الفرزدق:
ولو كان في دين سوى ذا شنتم ... لنا حقنا أو غصّ بالماء شاربه^٦

ابن قتيبة

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ أي لا يكسبنكم. يقال: فلان جارم أهله: أي كاسبهم. وكذلك جرّبتهم^٧
وقال الهذليّ ووصف عقابا:

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: هكذا في فتح الباري ٢٠٩/٨.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: قال ابن السيد في عزو هذا البيت: البيت لأبي أسماء بن الضريبة وقيل بل هو لعطية بن عفيف
(الاعتضاب ٣١٣) ، وهو في الكتاب ٤١٨/١ ومعاني القرآن للفراء ٨٠ والطبري ٣٦/٦ والقرطبي ٤٥/٦ والسجاوندي (كويرلي) ١/١٣٨
ب والشتنمى ٤٦٩/١ واللسان والتاج (جرم) والخزانة ٤/٣١٠ وشواهد الكشف ٣٢.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «شَنَاٰنُ ... البغضة» الذي ورد في الفروق، رواه في اللسان (شناً) عن أبي عبيدة.

^٤ حاشية المحقق على مجاز القرآن: هو أحد أبيات وردت في الشعراء ٣٣٠ والمجمي ١٣٧ والأغاني ١٥٣/١٣ وهو في الطبري ٣٧/٦
والصاح واللسان والتاج (شناً) والسجاوندي (كويرلي) ١/١٣٨ ب.

^٥ حاشية المحقق على مجاز القرآن: ديوانه ٥٥ واللسان والتاج (شناً) .

^٦ حاشية المحقق على مجاز القرآن: ديوانه ٥٦ - والكمال ٣٧١ والأغاني ٢/٦ والصاح واللسان والتاج (شناً) .

^٧ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: راجع تأويل مشكل القرآن وهامشه ٤١٨.

جَرِيْمَةٌ نَاهِيْضٍ فِي رَأْسِ نَيْيٍ ... تَرَى لِعِظَامٍ مَا جَمَعَتْ صَلِيْبًا^١
والناهض: فرخها. يقول هي تكسب له وتأتيه بِقُوْتِهِ.

﴿سَنَانُ قَوْمٍ﴾ أي: بغضهم يقال: سَنَانُهُ أَشْنَاهُ: إذا أَبْغَضْتَهُ.

ابن قتيبة

يقول: لا يحلنكم بغض قوم نازلين بالحرم على أن تعتدوا فتستحلوا حُرْمَةَ الْحَرَمِ^٢.

﴿يَجْرِمَنَّكُمْ﴾: يكسبنكم، من قولهم: فلان جريمة أهله وجارهم أي كاسيهم.

ابن الهائم

﴿سَنَ أَنْ قَوْمٍ﴾: محرّكة النون: بغضاء قوم، وسَنَانُ قَوْمٍ^٣ مسكنة النون: بغض^٤ قوم، هذا مذهب البصريين. وقال الكوفيون: سَنَانٌ وسَنَانٌ مصدران.

ابن الهائم

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ ... لَا يَحْلِنَنَّكُمْ.

السراج

﴿سَنَانٌ﴾ ... بَغْضٌ.

السراج

السطر ١٤ . الآية ٢

وَتَعَاوَنُوا

(مادة عَيْن) قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾

الراغب

. وَالْأَسْتِعَانَةُ: طلب العَوْنِ. قال:

السطر ١٥ . الآية ٢

وَالْعُدْوَانُ

(مادة عدا) ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ ، ومن الْعُدْوَانِ الذي

الراغب

هو على سبيل المجازاة، ويصح أن يتعاطى مع من ابتداء قوله:

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: البيت لأبي خراش الهذلي، كما في المعاني الكبير لابن قتيبة ١/٢٨٠ واللسان ٢/١٦، ١٤/٣٥٩ وهو في وصف عقاب شبه فرسه بها وقيله:

كَأَنِّي إِذَا غَدَا ضَمَنْتُ بَرِّي ... من العقبان خائِئَةً طُلُوبًا

بزي: سلاحي: عقابا خائئة: أي منقضة. يقول: كأن ثيابي حين غدوت على عقاب من سرعتي - خائئة تسمع لجناحها صوتا إذا انقضت. جريمة: كاسية. والنيق: أرفع موضع في الجبل. والصليب: الودك. ونقل في اللسان ١٤/٣٥٩ عن الأزهري أنه قال في هذا البيت: "يصف عقابا تصيد فرخها الناهض ما تأكله من لحم طير أكلته وبقي عظامه يسيل منها الودك".

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: راجع تأويل الطبري لها في تفسيره ٩/٤٨٩.

^٣ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: قرأ بالنون الساكنة ابن عامر، وأبو بكر عن عاصم، وإسماعيل بن جعفر، والواقدي والمسبي عن نافع، وقرأ بفتح النون أبو عمرو وحمزة والكسائي، وحفص عن عاصم، وابن جهمز والأصمعي وورش وقالون عن نافع. (السبعة/ ٢٤٢) .

^٤ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: في الأصل: «بغض»، والمثبت من النزهة ١١٨.

أسباب النزول

الآية ١٧٦

الوادي

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ الآية ١٧٦.

مسلم ج ١١ ص ٥٥ حدثنا عمرو بن محمد بن بكير الناقد حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكر سمع جابر بن عبد الله قال: مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأبو بكر يهوداني ماشيين فأغمني علي، فتوضأ ثم صب علي من وضوئه فأفقت قلت: يا رسول الله كيف أقضي في مالي؟ فلم يرد علي شيئاً حتى نزلت آية الميراث ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ الحديث أخرجه الترمذي ج ٣ ص ١٨٠ وقال هذا حديث حسن صحيح، وأبو داود ج ٣ ص ٧٩، وابن ماجه رقم ٢٧٢٨، والإمام أحمد ج ٣ ص ٣٠٧ و ٣٧٢، والطيلسي ج ٢ ص ١٧، وابن الجارود ص ٣٢٠، وأبو نعيم ج ٧ ص ١٥٧.

تنبيه

قد تقدم أنها نزلت في جابر ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ وهنا يقول إنها نزلت فيه ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ وقد رجح الحافظ ابن كثير رحمته أن آية ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ نزلت في بنات سعد بن الربيع وأن آية ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ نزلت في جابر فإنه إنما كان له إذ ذاك أخوات ولم يكن له بنات. هـ. وقال الحافظ في الفتح ج ٩ ص ٣٣٧ وهذه قصة أخرى غير التي تقدمت فيما يظهر لي، وقد قدمت المستند واضحاً في أوائل هذه السورة والله أعلم.

وأقول لا مانع أن تكون الآيتان نزلتا معا في قصة جابر في آن واحد إذ الحديث حديث واحد يدور على محمد بن المنكر، فبعضهم يرويه عنه ويقول آية الميراث وبعضهم يرويه عنه ويقول: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ وبعضهم يرويه عنه ويقول: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ فإن قيل يشكل عليك أن آية ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ نزلت في شأن جابر وبنات سعد بن الربيع وقد استشهد بأحد وآية ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ من آخر القرآن نزولاً. أقول: لا إشكال فعلي فرض صحة حديث جابر في بنات سعد بن الربيع لا يلزم أنها قسمت تركته بعد موته. على أنه لا ينبغي أن تعارض الأحاديث الصحيحة بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل فهو سيئ الحفظ كما هو معروف من ترجمته. [الصحيح المسند، ص ٨١]

المرزبي ٦٧ سبب النزول:

أخرج البخاري وأحمد ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: مرضت فجاءني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يهودني وأبو بكر، وهما ماشيان، فأتاني وقد أغمني علي، فتوضأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم صب وضوءه علي فأفقت، فقلت: يا رسول الله، وربما قال سفيان: فقلت: أي رسول الله، كيف أقضي في مالي، كيف أصنع في مالي؟ قال: فما أجابني بشيء حتى نزلت آية الميراث^١.

^١ حاشية المرزبي: أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالكاتب والسنة، باب ما كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يسأل مما لم ينزل عليه الوحي (٦:٢٦٦٦) رقم (٦٨٧٩) وانظر رقم (١٩١، ٥٣٥٢، ٦٣٤٤، ٦٣٦٢)، وأحمد في المسند (٢٢:٢٠٢) رقم (١٤٢٩٨)، وانظر (١٤١٨٦، ١٤٩٩٨)، ومسلم، كتاب الفرائض باب ميراث الكلاله (٣:١٢٣٤) رقم (١٦١٦)، وأبو داود، كتاب الفرائض، باب

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية الكريمة وعلى هذا جمهور المفسرين كالطبري والبغوي وابن العربي وابن عطية والقرطبي وابن كثير وابن عاشور^١.

قال البغوي: (نزلت في جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - ثم ساق الحديث) اهـ.

وقال القرطبي: (نزلت بسبب جابر - رضي الله عنه - ثم ساق الحديث) اهـ.

وقال ابن عاشور: (ثبت في الصحيح أن الذي سأله هو جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - ثم ساق الحديث إلى قوله: فنزل قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾) اهـ.

وهذا الحديث المذكور هو الصحيح في نزول آية الكلاله بخلاف قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ ۖ ۝ [النساء: ١٢] فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ لَا تَنفَقُ مَعَ حَدِيثِ جَابِرٍ وَإِنْ قَالَ بِهَذَا بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، لِأَنَّ الْآيَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ إِنَّمَا هِيَ فِي الْإِخْوَةِ لِأَمِّ دُونَ الْأَشْقَاءِ، وَآيَةُ الْكَلَالَةِ الْمَذْكُورَةُ فِي آخِرِ السُّورَةِ فِي الْإِخْوَةِ الْأَشْقَاءِ.

وقد روى الطبري عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قال في خطبته: (ألا إن الآية التي أنزل الله في أول سورة النساء في شأن الفرائض أنزلها الله في الولد والوالد، والآية الثانية أنزلها الله في الزوج والزوجة والإخوة من الأم، والآية التي ختم الله بها سورة النساء أنزلها في الإخوة والأخوات من الأب والأم، والآية التي ختم بها سورة الأنفال أنزلها في ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ مما جرت الرحمة من العصبية)^٢ اهـ.

ومما يدل على أن الآية الثانية من النساء في الإخوة لأم أن الله سوى بينهم في الميراث فقال: ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ وجعل لهم عند الاجتماع رجالاً ونساءً الثلث بينهم جميعاً فقال: ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾ ۝ { بينما جعل للشقيقة النصف فإن كانتا اثنتين فأكثر فلهما الثلثان مما ترك كما أنه فضل ذكرهم على أئناهم كالبنات تماماً فقال: ﴿إِنْ أَمْرُؤُ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ ۝ { وبهذا يظهر الفرق بين الكلالتين في أول السورة وآخرها.

ومما يؤكد هذا أنه قد جاء عند الإمام أحمد بسند صحيح أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لجابر: يا جابر إني لا أراك ميتاً من وجعتك هذا، فإن الله قد أنزل فبين الذي لأخواتك فجعل لهن الثلثين ۝ الحديث)^٣.

في الكلاله (٣:٣٠٨) رقم (٢٨٨٦)، وانظر (٢٨٨٧) والترمذي، أبواب الفرائض، باب ميراث الأخوات (٣:٦٠٢) رقم (٢٠٩٧)، والنسائي في الكبرى. قوله تعالى: ﴿يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ (٦:٣٣٢) رقم (١١١٣٤)، وابن ماجه، كتاب الفرائض، باب الكلاله (٢:٩١١) رقم (٢٧٢٨).

^١ حاشية المزني: جامع البيان (٦:٤١)، معالم التنزيل (١:٥٠٤)، أحكام القرآن (١:٥١٩)، المحرر الوجيز (٤:٣٢٢)، الجامع لأحكام القرآن (٦:٢٨)، تفسير ابن كثير (١:٥٩٢)، التحرير والتنوير (٦:٦٤).

^٢ حاشية المزني: جامع البيان (٦:٤١).

^٣ حاشية المزني: أخرجه أحمد في المسند (٢٣:٢٤٥) رقم (١٤٩٩٨).

فلو لم يكن شقيقات لما جعل هن الثلثين والله أعلم.
النتيجة:

أن سبب نزول الآية قصة جابر لصحة سندها، وصراحة لفظها، وموافقتها للفظ الآية، وقواعد الفرائض، واتفاق أكثر المفسرين على ذلك، والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ١٠٠]

أحاديث التفسير

الآية ١٧٦

البخاري (٤٦٠٥)

سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رضي الله عنه قَالَ: «آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ: بَرَاءَةٌ، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾».

الحكم

الدرر السنية — ابن العربي، النسخ والمسنوخ (٢/٢٤٣): صحيح

الترمذي (٣٠٤١)

عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «آخِرُ آيَةٍ أُنْزِلَتْ، أَوْ آخِرُ شَيْءٍ نَزَلَ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَأَبُو السَّفَرِ اسْمُهُ سَعِيدُ بْنُ أَحْمَدَ، وَيُقَالُ: ابْنُ مُحَمَّدٍ.

الحكم

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح
الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٤١): صحيح

الترمذي (٣٠٤٢)

عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: تَجِرُتُكَ آيَةُ الصَّيْفِ».

الحكم

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح

النسائي في الكبرى (١١٠٦٨)

عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: ” آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

النسائي في الكبرى (١١٠٦٩)

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: مَرَضْتُ، فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَمْسِيَانِ، فَوَجَدَانِي قَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَبَّ وُضُوئَهُ عَلَيَّ فَأَفَقْتُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَوْصِي فِي مَالِي، كَيْفَ أَوْصِي فِي مَالِي، كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ، حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]

الحكم

الدرر السنية - الألباني، صحيح النسائي (١٣٨): صحيح

النسائي في الكبرى (١١٠٧٠)

عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْعِمْرِيِّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَدْعُ شَيْئًا بَعْدِي أَهَمَّ إِلَيَّ مِنَ الْكَلَالَةِ، وَلَا أَغْلَظُ لِي فِي شَيْءٍ مَدًى، يَعْنِي صَحْبَتَهُ، مَا أَغْلَظُ لِي فِي الْكَلَالَةِ، حَتَّى طَعَنَ بِأُصْبُعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «يَا عُمَرُ، إِنَّمَا يَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي سُورَةِ النَّسَاءِ، وَإِنِّي إِنْ أَعِشَ أَقْضِ فِيهَا بِقَضِيَّةٍ يَقْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ» مُحْتَصِرٌ

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

النسائي في الكبرى (١١٠٧١)

عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: «آخِرُ آيَاتٍ أُنْزِلَتْ فِي الْقُرْآنِ آخِرُ سُورَةِ النَّسَاءِ»

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

فوائد وتعليقات

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ
 وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ
 السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا
 بِالْأَزْلَمِ ذَ الْكُفْرِ فَسَقُ الْيَوْمَ يَكْفُرُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا
 تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ
 نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ
 غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣﴾ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا
 أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ
 مُكَلَّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكَنَّ عَلَيْكُمْ
 وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٤﴾
 الْيَوْمَ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ
 وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ
 مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ
 مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ
 بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٥﴾

الغريب

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ

السطر ١ · الآية ٣

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ : مخففة، وهي تخفيف ميتة، ومعناها واحد، خففت أو ثقلت.

أبو عبيدة

كقول ابن الرعلاء: ليس من مات فاستراح بميت ... إنما الميت ميت الأحياء^٢

إنما الميت من يعيش ذليلاً ... سيئاً باله قليل الرجاء

واسم ابن الرعلاء كوتى^٣، والكوتى يهمز، ولا يهمز.

والكوتى من الخيل والحميز: القصار. قال: فلا أدري أكون في الناس أم لا قال: ولا أدري

الرعلاء أبوه أو أمه.

(مادة موت) ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾

الراغب

﴿الْمَيْتَةُ﴾ ... الْحَيَّوانُ الَّذِي مَاتَ حَتَّى أَنْفَهُ يَدُونِ ذَكَاءٍ.

السراج

السطر ١ · الآية ٣

وَالْدَّمُ

(مادة دم) دمة حكاية صوت الهرة، ومنه: دمّم فلان في كلامه، ودمّت الثوب: طليته

الراغب

بصبغ ماء، والدّمّام: يطلى به، ويعبر مذموم بالشحم، والدّاماء، والدُّمّة:

بحر اليربوع، والدّاماء بالتخفيف، والدَّيْمُومَة:

المفازة.

دم

أصل الدّم دمي، وهو معروف، قال الله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ﴾ ، وجمعه دِمَاء

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: ابن الرعلاء: أحد بنى عمرو بن مازن، شاعر جاهلي غسانى اسمه عدى. وانظر ترجمته في معجم المرزبانى

٢٥٢ والسمط ٥٨ الخزانة ٤/ ١٨٨.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: البيت في الأصعبات ٥ وتهذيب الألفاظ ٤٤٨ والمعجم للبرزبانى ٢٥٢ والسمط ٨ والخزانة ٤/ ١٧٤

ونسبهما البحرى (فى الحماسة ٢١٤) وياقوت (فى الإرشاد ٩/ ١٢) إلى صالح بن عبد القدوس، وكان الحسن البصرى يمثّل بالبيت الأول فى مجلسه وقصصه ومواظبه حسبما رواه الجاحظ (البيان ١/ ١٣٢) ، والأول منهما فى الزواج (١/ ١١٠ آ) من غير عزو.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: ما قاله أبو عبيدة من أن اسمه كوتى لم أقف عليه فى غير التاج (كوت) حيث قال.

الكوتى كرومى أهمله الجوهري، وقال أبو عبيدة: هو الرجل القصير، والثاء لغة فيه، ولكنى رأيت فى الهامش من نسخة الصحاح زيادة الدميم

بعد القصير، وزاد فى التكملة:

الكوتى بن الرعلاء بالفتح ممدودا. وقال فى مادة «كوت»: والكوتى القصير كالكوتى من التهذيب، وكوتى ابن الرعلاء شاعر.

وَمَا أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ

السطر ١ · الآية ٣

أبو عبيدة

﴿وَمَا أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ مجازة: وما أهلّ به لغير الله، ومعناه:

وما ذكر غير اسم الله عليه إذا ذبح أو نحر، وهي من استهلال الكلام، قال رجل، وخاصم إلى النبي ﷺ في الجنين: «أرايت من لا شرب ولا أكل ولا صاح فاستهلّ، أليس مثل ذلكم يطلّ»^١. ومنه قولهم:

أهلّ بالحجّ أي تكلم به، وأظهره من فيه.

وقال ابن أحر:

يهلّ بالفرقد ركبائها ... كما يهلّ الراكب المعتمر^٢

يقال: معتمر ومعتم، والعمار والعمامة، وكل شيء على الرأس من إكليل أو تاج أو عمامة، فهو عمار وله موضع آخر.

ما ذبح لغيره، كقول ابن هرمة:

كم ناقة قد وجأت لبّتها ... بمستهلّ الشؤبوب أو جمل^٣
أي بمنفجر.

﴿وَمَا أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ أي ذبح لغير الله وذكر عند ذبحه غير اسم الله. واستهلال الصبيّ منه

ابن قتيبة

أي صوته. وإهلال الحج منه أي التكلّم بإيجابه والتلبية^٤.

﴿أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ ... ذُكِرَ عَلَيْهِ اسْمُ غَيْرِ اللَّهِ عِنْدَ الذَّبْحِ.

السراج

وَالْمُنْحِقَةُ

السطر ٢ · الآية ٣

أبو عبيدة

﴿وَالْمُنْحِقَةُ﴾: التي انخنقت في خناقها حتى ماتت.

ابن قتيبة

﴿وَالْمُنْحِقَةُ﴾ التي تَحْتَنِقُ.

الراغب

(مادة خنق) قوله تعالى: ﴿وَالْمُنْحِقَةُ﴾

، أي: التي خُنِقَتْ حتى ماتت، والمنْحِقَةُ: القلادة

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «الجنين ... يطلّ»: قد مرّ تخرّيج هذا الحديث في ص ٦٤ وانظر الطبري ٦/ ٣٨.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في الجمهرة ٢/ ٣٨٧ والطبري ٦/ ٣٨ والقرطبي ٢/ ٢٢٤ واللسان (هـلّ).

وذكره ابن دريد على أنه من إنشاد أبي عبيدة، وأنه فسر المعتمر الذي في بيت ابن أحر، بالمعتم. [.....]

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في ذيل السمط ٥٢ - اللبة: اللهزمة التي فوق الصدر، وفيها تخر الإبل، والشؤبوب الدفعة من المطر وغيره

(اللسان).

^٤ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: قارن هذا بشرح الطبري ٩٣/ ٩ وانظر مجاز القرآن ١٤٩/ ١.

﴿الْمُنْخَنَقَةُ﴾: التي تخنق فتموت ولا تدرك ذكاتها.
﴿وَالْمُنْخَنَقَةُ﴾ ... هِيَ: الَّتِي حُبِسَ نَفْسُهَا حَتَّى مَاتَتْ.

ابن الهائم

السراج

السطر ٢ · الآية ٣

وَالْمَوْقُودَةُ

﴿وَالْمَوْقُودَةُ﴾: التي تضرب حتى توقد فتموت منه أو ترمى يقال:

أبو عبيدة

رماه بمجر، فوقده يقذه وقذا ووقذا.

﴿وَالْمَوْقُودَةُ﴾ التي تضرب حتى توقد أي تُشْرِف على الموت. ثم ترك حتى تموت وتؤكل بغير ذكاة. ومنه يقال: فلان وقيد. وَقَدَّتْهُ الْعِبَادَةُ ١.

ابن قتيبة

(مادة وقد) قال الله تعالى: ﴿وَالْمَوْقُودَةُ﴾

الراغب

أي: المقتولة بالضرب ٢

﴿وَالْمَوْقُودَةُ﴾: المضروبة حتى توقد، أي تشرف على الموت، ويترك حتى تموت، وتؤكل بغير ذكاة.

ابن الهائم

﴿وَالْمَوْقُودَةُ﴾ ... هِيَ: الَّتِي ضُرِبَتْ بِعَصَا أَوْ حَجَرٍ حَتَّى مَاتَتْ.

السراج

السطر ٢ · الآية ٣

وَالْمُتَرَدِّيةُ

﴿وَالْمُتَرَدِّيةُ﴾: التي تردت فوقعت في بر أو وقعت من جبل أو حائط أو نحو ذلك فماتت.

أبو عبيدة

﴿وَالْمُتَرَدِّيةُ﴾ الواقعة من جبل أو حائط أو في بر. ٣ يقال: تردى: إذا سقط. ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى﴾ ٤ أي تردى في النار.

ابن قتيبة

﴿وَالْمُتَرَدِّيةُ﴾: التي تردت، أي سقطت من جبل أو حائط أو في بر فماتت ولم تدرك ذكاتها.

ابن الهائم

﴿وَالْمُتَرَدِّيةُ﴾ ... هِيَ: الَّتِي سَقَطَتْ مِنْ مَكَانٍ عَالٍ فَفَاتَتْ.

السراج

السطر ٢ · الآية ٣

وَالنَّطِيحَةُ

﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾: مجازها مجاز المنطوحة حتى ماتت.

أبو عبيدة

﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾ التي تنطحها شاة أخرى أو بقرة. فعيلة بمعنى مفعولة ٥.

ابن قتيبة

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: أي سكنته وبلغت منه مبلغا يمنعه من انتهاك ما لا يحل ولا يجمل. راجع اللسان ٥٦/٥.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: انظر مجاز القرآن ١٥١/٢.

^٣ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: عن مجاز القرآن ١٥١/١.

^٤ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: سورة الليل ١١.

^٥ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: في تفسير الطبري ٤٩٩/٩.

الراغب

(مادة نطح) النَّطِيحَةُ: مَا نُطِحَ مِنَ الْأَغْنَامِ فَمَاتَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْمُرْدِيَّةُ وَالنَّطِيحَةُ﴾^١ وَالنَّطِيحُ وَالنَّاطِحُ: الظِّيُّ وَالطَّائِرُ الَّذِي يَسْتَقْبِلُكَ بِوَجْهِهِ، كَأَنَّهُ يَنْطَحُكَ وَيُشَاءُ بِهٖ، وَرَجُلٌ نَطِيحٌ:

مَشْوُومٌ، وَمِنْهُ نَوَاطِحُ الدَّهْرِ. أَي: شِدَائِدُهُ، وَفَرَسٌ نَطِيحٌ: يَأْخُذُ فَوْدَى رَأْسِهِ بِيَاضٍ ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾: الْمَنْطُوحَةُ حَتَّى تَمُوتَ (زَه) وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، وَأَلْحَقَ الْهَاءَ بِهِ لِنَقْلِهِ عَنِ الْوَصْفِيَّةِ إِلَى الْاسْمِيَّةِ. وَقِيلَ: إِذَا انْفَرَدَ عَنِ الْمَوْصُوفِ يَلْحَقُ بِهِ الْهَاءُ نَحْوَ الْكَحِيلَةِ وَالْدَّهْيَةِ. وَقِيلَ: بِمَعْنَى الْفَاعِلِ، أَي تَنْطَحُ حَتَّى تَمُوتَ.

ابن الهائم

السراج

﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾ ... هِيَ: الَّتِي ضَرَبَتْهَا أُخْرَى بِقَرْنِهَا فَمَاتَتْ.

السطر ٢ · الآية ٣

وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ

﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ وَهُوَ الَّذِي يَصِيدُهُ السَّبْعُ فَيَأْكُلُ مِنْهُ وَيَبْقَى بَعْضُهُ وَلَمْ يَذْكُ، وَإِنَّمَا هُوَ فَرِيسَةٌ. ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ أَي أَفْتَرَسَهُ فَأَكَلَ بَعْضَهُ.

أبو عبيدة

ابن قتيبة

السطر ٣ · الآية ٣

إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ

﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾: وَذَكَاتُهُ أَنْ تَقْطَعَ أَوْدَاجَهُ أَوْ تَنْهَرَ دَمَهُ وَتَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِذَا ذَبَحْتَهُ، كَقَوْلِهِ: نَعَمْ هُوَ ذَكَّاهُ وَأَنْتَ أَضَعْتَهَا ... وَأَهْلَاكَ عَنْهَا خَرْفَةً وَفَطِيمًا^١ الْخَرْفَةُ اجْتِنَاءٌ، اخْتَرَفَ اجْتَنَى.

أبو عبيدة

ابن قتيبة

﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ يَقُولُ: إِلَّا مَا لَحِقْتُمْ مِنْ هَذَا كَلِّهِ وَبِهِ حَيَاةٌ فَذَبَحْتُمُوهُ.

ابن الهائم

﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾: أَي قَطَعْتُمْ أَوْدَاجَهُ وَأَنْهَرْتُمْ^٢ دَمَهُ وَذَكَّرْتُمْ اسْمَ اللَّهِ - تَعَالَى - إِذَا ذَبَحْتُمُوهُ. وَأَصْلُ الذَّكَاءِ فِي اللُّغَةِ تَمَامُ الشَّيْءِ، مِنْ ذَلِكَ ذَكَاءُ السِّنِّ، أَي تَمَامُ السِّنِّ أَيِ النِّهَايَةِ فِي الشَّبَابِ. وَالذَّكَاءُ فِي الْفَهْمِ أَنْ يَكُونَ فَهْمًا تَامًا سَرِيعَ الْقَبُولِ. وَذَكَّيْتُ النَّارَ، أَي أَتَمَمْتُ إِشْعَالَهَا. وَقَوْلُهُ: إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ أَي إِلَّا مَا أَدْرَكْتُمْ ذَبْحَهُ عَلَى التَّمَامِ عَلَى النَّصْبِ النَّصْبِ وَالنَّصْبِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُوَ حَجَرٌ أَوْ صَنْمٌ يَذْبَحُونَ عَنْده.

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: : لم أجده في مظانه.

^٢ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: في الأصل: «وفهّرتهم» ، تحريف.

وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ

السطر ٣ · الآية ٣

﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ وهو واحد الأنصاب،^١ وكان أبو عمرو يقول: نصب بفتح أوله ويسكن الحرف الثاني منه.

أبو عبيدة

والأنصاب: الحجارة التي كانوا يعبدونها، وأنصاب الحرم أعلامه.

﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ وهو حجر أو صنم منصوب كانوا يذبحون

ابن قتيبة

عنده^٢ يقال له: النُّصْب والنُّصْب والنُّصْب. وجمعه أنصاب.

(مادة نصب) ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾

الراغب

وقد يقال في جمعه: أنصاب، قال:

﴿النُّصْبِ﴾ ... مَا يُوضَعُ لِلْعِبَادَةِ مِنْ حَجَرٍ أَوْ غَيْرِهِ.

السراج

وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ

السطر ٣ · الآية ٣

﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ﴾ وهو من استفعت من قسمت أمرى، بأن أجبل القداح لتقسم لى أمرى: أسافر أم أقيم أم أغزو أو لا أغزو ونحو ذلك فتكون هى التي تأمرنى وتنهانى ولكل ذلك قدح معروف^٣ وقال:

أبو عبيدة

ولم أقسم قتر بثني القسم^٤ ويقال: ريثه يرثه ريثا إذا حبسه. وواحد الأزلام: زلم وزلم لغتان وهو القدح.^٥

﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ﴾ وهى القداح. واحدها: زَلَمٌ وزَلَمَ. والاستقسام بها: أن يضرب بها ثم يعمل بما يخرج فيها من أمر أو نهى^٦. وكانوا إذا أرادوا أن يقسموا شيئا بينهم وأحبوا أن يعرفوا قسم كل امرئ تعرفوا ذلك منها. فأخذ الاستقسام من القسم وهو النصيب. كأنه طلب النصيب.

ابن قتيبة

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «النصب ... الأنصاب»: رواه ابن حجر عن أبى عبيدة فى فتح الباري ٨ / ٢٠٨.

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: فى اللسان ٢٥٧ / ٢ «القتبي: النصب: صنم أو حجر، وكانت الجاهلية تنصبه تذبح عنده فيحمر للدم ...».

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «وأن تستقسم ... معروف»: قال البخاري: والاستقسام أن يجيل القداح فإن نهته انتهى وإن أمرته فعل ما تأمره. وقال ابن حجر: قال أبو عبيدة الاستقسام من قسمت ... القسم (فتح الباري ٨ / ٢٠٨) .

^٤ حاشية المحقق على مجاز القرآن: فى الطبري ٦ / ٤٢ وفتح الباري ٨ / ٢٠٨ - والزيت: حبسك الإنسان عن حاجته وأمره بعلل (اللسان)

^٥ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «وواحد ... القدح»: رواه ابن حجر عن أبى عبيدة أثناء شرحه لقول البخاري: وقال غيره الزلم القدح لا ريش له وهو واحد الأزلام (فتح الباري ٨ / ٢٠٨) .

^٦ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: راجع باب الاستقسام بالأزلام فى كتاب الميسر والقداح للمؤلف ٣٨.

الراغب

(مادة قسم) قال تعالى: ﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكَ فِسْقٌ﴾

• ورجل مُنْقَسِمُ القلب.

أي: اقْتَسَمَهُ الهم، نحو: متوزع الخاطر، ومشارك اللب، وأقسم: حلف، وأصله من الْقَسَامَةِ، وهي أيمان تُقسم على أولياء المقتول، ثم صار اسماً لكل حلف. قال:

﴿تَسْتَقْسِمُوا﴾: تستفعلوا، من: قسمت أمري.

ابن الهائم

﴿بِالْأَزْلَامِ﴾: القداح التي كانوا يضربون بها على الميسر، واحداها:

ابن الهائم

زلم، وزلم.

﴿تَسْتَقْسِمُوا﴾ ... تَطْلُبُوا مَعْرِفَةَ مَا قُسِمَ لَكُمْ.

السراج

﴿بِالْأَزْلَامِ﴾ ... قِدَاحٌ مُعِينَةٌ كَانُوا يَسْتَقْسِمُونَ بِهَا، يَكْتُبُونَ عَلَى أَحَدِهَا: (افْعَلْ)، وَعَلَى الْآخَرِ:

السراج

(لَا تَفْعَلْ)، ثُمَّ يُجْرِكُونَهَا، فَيُخْرِجُهَا خَرَجَ، عَمِلُوا بِهِ.

ذِكْرُ فِسْقٍ

السطر ٤ · الآية ٣

﴿ذَلِكَ فِسْقٌ﴾ أي كفر.

أبو عبيدة

نَعَمَتِي

السطر ٦ · الآية ٣

(مادة نعم) ﴿وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾

الراغب

وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا

السطر ٦ · الآية ٣

﴿وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ أي اخترت لكم.

أبو عبيدة

(مادة رضي) وقال تعالى:

الراغب

﴿وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾

فِي مَخْمَصَةٍ

السطر ٦ · الآية ٣

﴿فِي مَخْمَصَةٍ﴾ أي مجاعة، وقال الأعشى:

أبو عبيدة

تبيتون في المشتى ملاء بطونكم ... وجاراتكم سغب بيتن نحائصا^١

أي جياعا.

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: ديوانه ١٠٩- والطبري ٤٨/٦ والسمط ٧٧٣ والقرطبي ٦٤/٦ وشرح المصنوع به ٥٤٨.

البخاري	وقال ابن عباس: ﴿مَخْمَصَةٌ﴾: مجاعة.
ابن قتيبة	و (المَخْمَصَةُ) : المجاعة. وانخَصَّ الجوع. قال الشاعر يذم رجلا: يَرَى الْخَصَّ تَعْدِيًّا وَإِنْ يَلْقَ شَبَعَةً ... يَبْتَ قَلْبُهُ مِنْ قِلَّةِ الْهَمِّ مُبْهِمًا ^١
الراغب	(مادة نحص) قوله تعالى: ﴿فِي تَخْمَصَةٍ﴾
ابن الهائم	، أي: مجاعة تورث نخَصَ البطن، أي: ضموه، يقال: رجل خامص، أي: ضامر، وأنخَصَ القدم: باطنها وذلك لضمورها
السراج	﴿فِي تَخْمَصَةٍ﴾: مجاعة (زه) ^٢ بلغة قريش ^٣ مشتقة من نحص ^٤ البطن.
	﴿مَخْمَصَةٌ﴾ ... مجاعة.

السطر ٧ . الآية ٣

غَيْرُ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ

أبو عبيدة	﴿غَيْرُ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾ أي غير متعوج مائل إليه، وكل منحرف، وكل أعوج فهو أجنف. ^٥
ابن قتيبة	﴿غَيْرُ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾ أي منحرف مائل إلى ذلك. والجَنَفُ: الميل. والإِثْمُ: أن يتعدى عند الاضطراب فيأكل فوق الشَّعْبِ.
الراغب	(مادة جنف) ﴿غَيْرُ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾
ابن الهائم	، أي: مائل إليه ﴿مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾: مائل إلى حرام.
السراج	﴿مُتَجَانِفٍ﴾ ... مَائِلٌ، عَمْدًا.

السطر ٨ . الآية ٤

قُلْ أَحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ

أبو عبيدة	﴿قُلْ أَحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾ أي الحلال. ^٦
-----------	---

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: البيت لحاتم الطائي، كما في الأغاني ١٦/١٢٢ ونوادر أبي زيد ١١١ وطبقات الشعراء

٤٨٣.

^٢ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: كتب الرمز «زه» في الأصل بعد كلمة «قريش»، ووضعناه هنا في موضعه. (انظر النزهة ١٧٣) .

^٣ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: ما ورد في القرآن من لغات ١٢٩.

^٤ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: في الأصل: «نخاص»، تحريف. (انظر اللسان- نحص) .

^٥ حاشية المحقق على مجاز القرآن: وكل أعوج فهو أجنف. نقل في الطبري ٤٨/٦.

^٦ حاشية المحقق على مجاز القرآن: أي الحلال: هكذا في الطبري ٤٩/٦ والقرطبي ٦٥/٦.

وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ

السطر ٨ · الآية ٤

﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ﴾ أي الصّوائد، ويقال: فلان جارحة أهله أي كاسبهم، وفي آية أخرى: «ومن يجترع» (٩) أي يكتسب، ويقال: امرأة أرملة لا جارج لها، أي لا كاسب لها،^٢ وفي آية أخرى: «اجترحو السيئات» (٤٥ / ٢٠) كسبوا، «وما جرّحتم» (٦٠ / ٦) أي ما كسبتم.

﴿الْجَوَارِحِ﴾ كلاب الصيد. وأصل الاجتراح: الاكتساب. يُقال: امرأة لا جارج لها، أي: لا كاسب. ويقال ما اجترحتم: أي ما اكتسبتم.

(مادة جرح) ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾، وسميت الأعضاء الكاسبة جوارح تشبها بها لأحد هذين، والاجتراح: اكتساب الإثم، وأصله من الجرّاحة، كما أنّ الاقتراف من: قرف القرحة^٣

﴿مِّنَ الْجَوَارِحِ﴾: أي الكواسب، يعني الصّوائد (زه) واحدها جارحة، والجرح: الكسب من قوله: وَيَعْلَمُ مَا جَرَّحْتُم بِالنَّهَارِ. وعن محمد بن الحسن^٥: من الجرّاحة، وقال: إذا صادته ولم تجرحه ومات لم يؤكل لأنه لم يجرح بناب ولا مخلب.

﴿الْجَوَارِحِ﴾ ... ذَوَاتِ الْأَنْيَابِ وَالْمَخَالِبِ؛ كَالْكِلَابِ وَالصُّقُورِ.

السطر ٩ · الآية ٤

مُكَلِّبِينَ

﴿مُكَلِّبِينَ﴾ أصحاب كلاب، وقال طفيل الغنويّ: تبارى مراخيها الزّجاج كأنها ... ضراه أحسّت نبأه من مكّلب^٦

﴿مُكَلِّبِينَ﴾ أصحاب كلاب.

(مادة كلب) قال تعالى:

﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ﴾

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: ومن يجترع: هكذا وردت في الأصول كلها. ولعله يريد الآية «ومن يقترف» ٢٣ من سورة الشورى.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «امرأة ... كاسب لها»: هذا القول في القرطين (١٣٩ / ١) بحذف: أرملة.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: في اللسان: قرف القرحة فقرفت، أي: قشرها، وذلك إذا يبست.

^٤ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: سورة الأنعام، الآية ٦٠.

^٥ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: هو أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، ولد بالبصرة سنة ٢٢٣ هـ. من أئمة اللغة والأدب، وقيل يوم موته: مات علم اللغة والكلام بموت ابن دريد والجبائي. من مصنفاته: جهرة اللغة، والاشتقاق، وغريب القرآن ولم يتمه. مات سنة

٣٢١ هـ (وفيات الأعيان ٣ / ٤٤٨، وتاريخ الإسلام ٩ / ٢٥٧، ٢٥٨، ومقدمة المصحح الأول لجمهرة اللغة).

^٦ حاشية المحقق على مجاز القرآن: طفيل: قد مرت ترجمة طفيل الغنوي، والبيت في ديوانه ٩ وهو من كلمة في العيني ٣ / ٢٥ يصف بها

الخليل.

• وأَرْضٌ مَكْلَبَةٌ: كثيرة الكلاب، وَالْكَلْبُ: المسمار في قائم السيف، وَالْكَلْبَةُ: سير يدخل تحت السير الذي تشدّ به المزايدة فيخرز به، وذلك لتصوره بصورة الكلب في الاصطيد به، وقد كَلَبْتُ الأديم: خرزته، بذلك، قال الشاعر:

٣٩٦-

سير صناع في أديم تَكْلُبُهُ^١ وَالْكَلْبُ: نجم في السماء مشبه بالكلب لكونه تابعا لنجم يقال له: الراعي، وَالْكَلْبَتَانِ: آله مع الحدادين سميا بذلك تشبيها بكلبين في اصطيادهما، وثني اللفظ لكونهما اثنين، وَالْكَلْبُ: شيء يمسك به، وَكَلَالِيْبُ البازي: مخالفه. اشتق من الكلب لإمساكه ما يعلق عليه إمساك الكلب

﴿مُكَلِّبِينَ﴾: يقال: أصحاب كلاب. ويقال: رجل مكَلَّب وكَلَّاب، أي صاحب صيد بالكلاب.

﴿مُكَلِّبِينَ﴾ ... مُعَلِّبِينَ لَهَا الصَّيْدَ.

ابن الهائم

السراج

السطر ٩ · الآية ٤

تَعْلَمُونَهُنَّ

(مادة من) وقوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ ، قال أبو الحسن: من زائدة^٢ ، والصحيح أن تلك ليست بزائدة، لأن بعض ما يمسكن لا يجوز أكله كالدّم والغدد وما فيها من القاذورات المنهي عن تناولها

الراغب

السطر ١٠ · الآية ٤

سَرِيعٌ

(مادة س ر ع) وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾

الراغب

السطر ١١ · الآية ٥

أُحِلَّ لَكُمْ

﴿حُلِّ لَكُمْ﴾: أي حلال وحرّم: حرام^٣ .

ابن الهائم

^١ حاشية المحقق على المفردات: هذا عجز بيت، وشطره:

كَأَنَّ غَرَّ مَتْنِهِ إِذْ نَجَبْتَهُ

وهو لدكين الراجز، في اللسان (كلب) ، والجمل ٧٦٩ / ٣ ، والاشتقاق ص ١٤ ، وجمهرة اللغة ٥٠٦ / ٣ .

^٢ حاشية المحقق على المفردات: وعبارته: أدخل «من» كما أدخله في قوله: كان من حديث، وقد كان من مطر، وقوله: وَيَكْتُمُ عَنْكَ مِنْ سَيِّئَاتِكَ وَيُنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ وهو فيما فسر: ينزل من السماء جبلا فيها برد. انظر: معاني القرآن لأبي الحسن الأخفش ٢٥٤ / ١ .

^٣ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: وقد قرئ بهما قوله تعالى: وَحَرَامٌ عَلَى قَرْبَةٍ [الأنبياء ٩٥] قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر (عن عاصم)

وحرّم بكسر الحاء بغير ألف، وقرأ الباقون من السبعة: وَحَرَامٌ بفتح الحاء والراء بعدهما ألف (السبعة ٤٣١) . [.....]

الطَّيِّبَاتُ

السطر ١١ · الآية ٥

(مادة طيب) ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾

الراغب

، قيل: عنى بها الذَّبَّاحُ، وقوله:

وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ

السطر ١١ · الآية ٥

﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ ... ذَبَّاحُهُمْ.

السراج

وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ

السطر ١٢ · الآية ٥

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ أي ذوات الأزواج، وقد فرغنا قبل هذا منه.

أبو عبيدة

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾ ... الْحَرَائِرُ، الْعَفِيفَاتُ.

السراج

أُجُورَهُنَّ

السطر ١٣ · الآية ٥

﴿أُجُورَهُنَّ﴾ : مهورهن.

أبو عبيدة

﴿أُجُورَهُنَّ﴾ : مهورهن. قَالَ سُفْيَانُ: مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَشَدُّ عَلَيَّ مِنْ:

البخاري

مُحْصِنِينَ

السطر ١٤ · الآية ٥

﴿مُحْصِنِينَ﴾ ... عَفِيفِينَ.

السراج

مُسَافِحِينَ

السطر ١٤ · الآية ٥

﴿مُسَافِحِينَ﴾ أي زانين، والسَّفَاحُ: الزَّنا.

أبو عبيدة

وَلَا مَتَّخِذِي أَخْدَانٍ

السطر ١٤ · الآية ٥

﴿وَلَا مَتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ ... غَيْرِ مَتَّخِذِي عَشِيقَاتٍ.

السراج

السطر ١٥ · الآية ٥

حَيْطَ عَمَلُهُ

﴿حَيْطَ عَمَلُهُ﴾ أي ذهب.

أبو عبيدة

أحاديث التفسير

الآية ٣

البخاري (٤٦٠٦)

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: «قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ آيَةً، لَوْ نَزَلَتْ فِيْنَا لَاتَّخَذْنَاهَا عِيدًا. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ، وَإِنِ أُنْزِلَتْ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَتْ: يَوْمَ عَرَفَةَ، وَإِنَّا وَاللَّهِ بِعَرَفَةَ. قَالَ سُفْيَانُ: وَأَشْكُ كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمْ لَا؟» ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾.

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٦٠٦): [صحيح]

مسلم (٣٠١٧)

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: « أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ: إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ آيَةً، لَوْ أُنْزِلَتْ فِيْنَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ، وَإِنِ يَوْمِ أُنْزِلَتْ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أُنْزِلَتْ، أُنْزِلَتْ بِعَرَفَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ بِعَرَفَةَ قَالَ سُفْيَانُ: أَشْكُ، كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لَا، يَعْنِي: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾. »

الحكم

الدرر السنية — مسلم، صحيح مسلم (٣٠١٧): [صحيح]

مسلم (٣٠١٧)

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: « قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ يَهُودٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ نَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ وَالسَّاعَةَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ، نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ. »

الحكم

الدرر السنية — مسلم، صحيح مسلم (٣٠١٧): [صحيح]

مسلم (٣٠١٧)

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرُؤُونَهَا لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ مَعَشَرَ الْيَهُودِ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ: وَأَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَافَاتٍ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ.»

الحكم

الدرر السنية - مسلم، صحيح مسلم (٣٠١٧): [صحيح]

الترمذي (٣٠٤٣)

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ عَلَيْنَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، أُنْزِلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ.»

الحكم

حكم الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح

الدرر السنية - الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٤٣): صحيح

الترمذي (٣٠٤٤)

عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: «قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ وَعِنْدَهُ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: لَوْ أُنْزِلَتْ هَذِهِ عَلَيْنَا لَاتَّخَذْنَا يَوْمَهَا عِيدًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنَّهَا نَزَلَتْ فِي يَوْمٍ عِيدَيْنِ: فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ، وَيَوْمٍ عَرَفَةَ. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.»

الحكم

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح الإسناد

الدرر السنية - الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٤٤): إسناده صحيح

الدرر السنية - الترمذي، سنن الترمذي (٣٠٤٤): حسن غريب من حديث ابن عباس وهو صحيح

التسائي في الكبرى (١١٠٧٢)

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ لِعُمَرَ: لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ مَعَشَرَ الْيَهُودِ هَذِهِ الْآيَةُ اتَّخَذْنَاهُ عِيدًا ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] الْآيَةُ قَالَ عُمَرُ: «قَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ، وَاللَّيْلَةَ الَّتِي أُنْزِلَتْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَنَحْنُ

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَافَاتٍ»

الحكم

الدرر السنية - الألباني، صحيح النسائي (٣٠٠٢): صحيح

النسائي في الكبرى (١١٠٧٣)

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ لِي: هَلْ تَقْرَأُ سُورَةَ الْمَائِدَةِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: «أَمَّا إِنَّهَا» آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهَا مِنْ حَلَالٍ فَاسْتَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهَا مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، وَسَأَلْتُهَا عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: الْقُرْآنُ

الحكم

الدرر السنية - الرباعي، فتح الغفار (٢٠٧٢/٤): رجاله رجال الصحيح

الدرر السنية - شعيب الأرنؤوط، تخریج المسند لشعيب (٢٥٥٤٧): إسناده صحيح

فوائد وتعليقات

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا
وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ
وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا
وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنَ
الْغَايِبِ أَوْ لَمْ يَسْمُ الْإِنْسَاءُ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا
طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ
لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ
وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾
وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ
بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ
بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ
لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ
أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ
اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾

الغريب

قُمْتُمْ

السطر ١ · الآية ٦

(مادة قوم) ﴿الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾
، وقوله:

الراغب

وُجُوهَكُمْ

السطر ٢ · الآية ٦

(مادة وجه) أصل الوجه الجارحة. قال تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾

الراغب

وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ

السطر ٢ · الآية ٦

﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾^١ مجرور بالمجرورة التي قبلها، وهي مشتركة بالكلام الأول من المغسول، والعرب قد تفعل هذا بالجوار، والمعنى على الأول، فكأن موضعه «واغسلوا أرجلكم» ، فعلى هذا نصبها من نصب الجرّ، لأن غسل الرجلين جاءت به السنة، وفي القرآن: «يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا» (٣١ / ٧٤) فنصبوا الظالمين على موضع المنصوب الذي قبله، والظالمين: لا يدخلهم في رحمته والدليل على الغسل أنه قال: «إلى الكعبين» ، ولو كان مسحاً مسحتاً إلى الكعبين، لأن المسح على ظهر القدم «والكعبان» هاهنا: الظاهران لأن الغسل لا يدخل إلى الداخلين.

أبو عبيدة

(مادة مسح) الْمَسْحُ: إمرار اليد على الشيء، وإزالة الأثر عنه، وقد يستعمل في كل واحد منهما. يقال:

الراغب

مسحت يدي بالمنديل، وقيل للدرهم الأطلس:

مسيح، وللمكان الأملس: أمسح، ومسح الأرض: ذرعها، وعبر عن السير بالمسح كما عبر عنه بالذرع، فقيل: مسح البعير المفازة وذرعها، والمسح في تعارف الشرع: إمرار الماء على الأعضاء.

يقال: مسحت للصلاة وتمسحت، قال تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾

. ومسحته بالسيف: كناية عن الضرب، كما يقال: مسست

(مادة رجل) قال تعالى:

الراغب

﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾

، واشتق من الرِّجْلِ رَجُلٌ ورَجُلٌ للهاشيبا الرِّجْلُ، ورَجُلٌ بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ^٢ ، فجمع الرَّاغِلُ رَجَالَةً

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «أرجلكم» قرأ ابن عامر والكسائي وحفص بنص الام، والباقون بفتحها (الदान ٩٨)

^٢ حاشية المحقق على المفردات: انظر: الجمل ٢ / ٤٢٢.

وَرَجُلٌ، نَحْو: ركب، وَرَجَالٌ نَحْو: ركاب لجمع الرّكّاب. ويقال: رَجُلٌ رَاجِلٌ، أي: قويٌّ على المشي، جمعه رِجَالٌ، نَحْو

الْكَعْبَيْنِ

السطر ٣ · الآية ٦

(مادة كعب) كَعْبُ الرَّجُل: العظم الذي عند ملتقى القدم والساق. قال: ﴿وَأَرْجُلُكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾

الراغب

· والكعبة: كل بيت على هيئته في التّريع، وبها سميت الكعبة.

وَأَن كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهَرُوا

السطر ٣ · الآية ٦

﴿وَأَن كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهَرُوا﴾ والواحد والإثنين والجميع في الذكر والأنثى لفظه واحد: هو جنب، وهي جنب، وهما جنب، وهم جنب، وهن جنب.

أبو عبيدة

(مادة جنب) وقوله تعالى: ﴿وَأَن كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهَرُوا﴾

الراغب

، أي: إن أصابتكم الجنابة، وذلك بإنزال الماء أو بالتقاء الختانين، وقد جنبَ وأجنبَ واجتنبَ وتجنبَ، وسميت الجنابة بذلك لكونها سببا لتجنب الصلاة في حكم الشرع، والجنبُ يصح أن يعتبر فيها معنى الحيء من جانب الكعبة^١، وأن يعتبر فيها معنى الذهاب عنه، لأنّ المعنيين فيها موجودان، واشتق من الجنوب جَنَبَتِ الرِّيحُ: هبّت جنوبا، فَأَجْنَبْنَا: دخلنا فيها، وَجُنُبْنَا: أصابتنا، وتجابة مجنوبة:

هبّت عليها

(مادة طهر) يقال: طَهَرَتِ الْمَرْأَةُ طَهْرًا وَطَهَارَةً، وَطَهَرَتْ^٢، والفتح أقيس، لأنها خلاف

الراغب

طمثت، ولأنه يقال: طَاهِرَةٌ، وَطَاهِرٌ، مثل: قائمة وقائم، وقاعدة وقاعد. والطَّهَارَةُ ضربان: طَهَارَةُ جَسْمٍ، وَطَهَارَةُ نَفْسٍ، وحمل عليهما عامة الآيات. يقال: طَهَّرْتُهُ فَطَهَّرَ، وَطَهَّرَ، وَطَهَّرَ فَهُوَ طَاهِرٌ وَمُتَطَهِّرٌ. قال تعالى: ﴿وَأَن كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهَرُوا﴾

، أي: استعملوا الماء، أو ما يقوم مقامه، قال:

﴿جُنُبًا... عَلَى جَنَابَةٍ.

السراج

^١ حاشية المحقق على المفردات: والجنوب: ريح تخالف الشمال تأتي عن يمين القبلة، راجع: اللسان (جنب) .

^٢ حاشية المحقق على المفردات: الفعل مثّل العين، يقال: طهر، وطهر، وطهر. انظر: الأفعال ٣/ ٢٧٣. [.....]

أَوْ عَلَى سَفَرٍ

السطر ٤ · الآية ٦

أبو عبيدة

﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ أو في سفر.

أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَايَةِ

السطر ٤ · الآية ٦

أبو عبيدة

﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَايَةِ﴾ كناية عن إظهار لفظ قضاء الحاجة في البطن، وكذلك قوله ﴿وَأَوْ لَمْ يَمْسَسْهُمُ النِّسَاءُ﴾ كناية عن الغشيان

لَمْ يَمْسَسْهُمُ

السطر ٥ · الآية ٦

الراغب

(مادة لمس) ﴿لَمْ يَمْسَسْهُمُ﴾

١ ، وَلَمْ يَمْسَسْهُمُ النِّسَاءُ ٢ حملا على المس، وعلى الجماع، «ونهى ﷺ عن بيع الملامسة» ٣ وهو أن يقول: إذا لَمَسْتُ ثوبي، أو لَمَسْتُ ثوبك فقد وجب البيع بيننا، والمُلاَمَسَةُ:

الحاجة المقاربة

﴿لَمْ يَمْسَسْهُمُ﴾ ... جَامِعَتُمُ.

السراج

فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا

السطر ٥ · الآية ٦

أبو عبيدة

﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ أي تعمدوا صعيدا، أي وجه الأرض، طيبا أي طاهرا.

(مادة طيب) ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾

الراغب

، أي: ترابا لا نجاسة به، وسمي الاستنجاء استِطَابَةً لما فيه من التَّطْيِيبِ والتَّطَهُّرِ. وقيل الأَطْيَبَانِ الأَكْلُ والنَّكْحُ ٤ ، وطعامٌ مَطْيِيبٌ للنَّفْسِ: إذا طَابَتْ به النَّفْسُ، ويقال لِلطَّيِّبِ: طَابٌ، وبالمدينة تمر يقال له: طَابٌ، وسميت المدينة طَيِّبَةً، وقوله:

﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ ... فَاقْصِدُوا.

السراج

﴿صَعِيدًا﴾ ... مَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، مِنْ تُرَابٍ وَنَحْوِهِ.

السراج

^١ حاشية المحقق على المفردات: وهي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وعاصم وأبي جعفر ويعقوب.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: وبها قرأ حمزة والكسائي وخلف. انظر: الإتحاف ص ١٩١.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: «نهى عن الملامسة والمناوبة» أخرجه البخاري (انظر فتح

الباري ٤/ ٣٥٩) ، وشرح الزرقاني على الموطأ ٣/ ٣١٥، والنسائي ٧/ ٢٥٩.

^٤ حاشية المحقق على المفردات: انظر: البصائر ٣/ ٥٣٢، والمجمل ٢/ ٥٩٠.

وقيل: هما النوم والنكاح، وقيل: التمر واللبن. انظر: جنى الجنتين ص ٢٠.

﴿طَبِيبًا... طَاهِرًا﴾

السراج

السطر ٧ · الآية ٦

مَنْ حَرَجَ

﴿مَنْ حَرَجَ﴾ أي ضيق.

أبو عبيدة

السطر ١١ · الآية ٧

بِذَاتِ الصُّدُورِ

﴿بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ مجازها: بحاجة الصدور لأنها مؤنثة.

أبو عبيدة

﴿بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾: حاجة الصدور [زه] وقيل: بخفيات القلوب، وقيل: بحقيقة ما في الصدور. وذات الشيء: نفسه وحقيقته.

ابن الهائم

السطر ١١ · الآية ٨

قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ

﴿قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾ أي قائمين بالعدل، يقومون به، ويدومون عليه.

أبو عبيدة

(مادة قوم) ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾

الراغب

﴿شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾ ... شَاهِدِينَ بِالْعَدْلِ.

السراج

السطر ١٣ · الآية ٨

وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ

(مادة جرم) ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا﴾ ، وقوله ﴿يَجْرِمَنَّكُمْ﴾

الراغب

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ ... لَا يَجْهَلَنَّكُمْ.

السراج

السطر ١٣ · الآية ٨

شَنَانُ

(مادة شَنَأَ) شَنَنْتُهُ: تَقَدَّرَتْهُ بَغْضًا لَهُ. ومنه اشتق:

الراغب

أَزْدَ شُوءَةً، وقوله تعالى: ﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ﴾

، أي: بغضهم، وقرئ:

شَنَانٌ^١ فَن خَفَّ أَرَادَ: بَغِضَ قَوْمٍ، وَمِنْ ثَقُلَ جَعَلَهُ مَصْدَرًا، وَمِنْهُ:

﴿شَنَانُ﴾ ... بَغْضُ.

السراج

^١ حاشية المحقق على المفردات: وهي قراءة ابن عامر وشعبة وابن وردان وابن جَمَّاز بخلف عنه. الإنحاف ١٩٧.

تَعَدُّوْا

السطر ١٣ · الآية ٨

(مادة عدل) وقال: ﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنْ أَنْ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدُوا أَعْدَاؤُكُمْ﴾

الراغب

، وقوله:

وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

السطر ١٤ · الآية ٩

﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ أي خيرا أي فاضلة بهذه، ثم قال، مستأنفا:

أبو عبيدة

(مادة وعد) ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾

الراغب

إلى غير ذلك. ومن الوعد بالشر:

لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ

السطر ١٥ · الآية ٩

﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ فارتفعتا على القطع من أول الآية والفعل الذي في أولهما، وعملت

أبو عبيدة

فيهما «لهم» .

أسباب النزول

الآية ٦

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ الآية ٦.

الوادعي

البخاري ج ١ ص ٤٤٨ حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي، فأقام رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم واضع رأسه على نخذي قد نام فقال: حبست رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فقالت عائشة: فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم على نخذي فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حين أصبح على غير ماء فأنزل الله آية التيمم فتييمموا فقال أسيد بن الحضير ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر قالت: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فأصبنا العقد تحته.

الحديث أخرجه البخاري في مواضع منها ج ٩ ص ٣٢١ وفيه هلكت فلادة لأسماء فبعث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في طلبها رجالا، الحديث وفيه نزلت آية التيمم وص ٣٤١ وص ٣٤٢ وفيه تعيين الآية النازلة ﴿يَا

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ﴿١﴾ الآية. وج ١١ ص ١٣٥ وفيه أنها استعارت من

أسماء قلادة فظهر بحمد الله ما تقدم من قولها: هلك قلادة لأسماء، وهذا من فوائد جمع طرق الحديث وج ١٥ ص ١٨٩ وأخرجه مسلم ج ٤ ص ٥٨ و ٥٩ وأبو داود ج ١ ص ١٤٥، والنسائي ج ١ ص ١٣٣، وابن ماجه رقم ٥٦٥، وأحمد ج ٦ ص ٥٧ و ١٧٩ والإمام مالك في الموطأ ج ١ ص ٧٥، وعبد الرزاق في المصنف ج ١ ص ٢٢٨ وابن جرير ج ٥ ص ١٠٦ و ١٠٨ وفي التصریح الآية ونزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ والحاكم من حديث ابن عباس وصححه وأقره الذهبي بنحو حديث عائشة ج ٤ ص ٩. [الصحيح المسند، ص ٨٣]

المزني ٦٨

سبب النزول:

أخرج مالك وأحمد والبخاري ومسلم والنسائي عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: خرجنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بعض أسفاره، حتى إذا كنا بالبيداء^١، أو بذات الجب^٢، انقطع عقد لي. فأقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على التماسه^٣. وأقام الناس معه. وليسوا على ماء وليس معهم ماء. فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق، فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة؟ أقامت برسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبالناس، وليسوا على ماء، وليس معهم ماء. قالت عائشة: فجاء أبو بكر ورسول الله - (ص) - واضع رأسه على نخذي، قد نام. فقال: حبست رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والناس وليسوا على ماء. وليس معهم ماء. قالت عائشة: فعاتبني أبو بكر، فقال: ما شاء الله أن يقول. وجعل يطعن بيده في خاصرتي^٤، فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رأس رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

وسلم - على نخذي. فنام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى أصبح على غير ماء. فأنزل الله تبارك وتعالى آية التيمم. فميمموا. فقال أسيد ابن حضير^٥: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر. قالت: فبعثنا البعير الذي كنت عليه، فوجدنا العقد تحته^٦.

وفي لفظ للبخاري: ثم إن النبي - صلى الله عليه وسلم - استيقظ، وحضرت الصبح، فالتمس الماء فلم يوجد، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ فقال أسيد بن حضير: لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر، ما أنتم إلا بركة لهم^٧.

^١ حاشية المزني: تقدم التعريف بها عند السبب الثاني والخمسين.

^٢ حاشية المزني: تقدم التعريف بها عند السبب الثاني والخمسين.

^٣ حاشية المزني: تقدم التعريف بها عند السبب الثاني والخمسين.

^٤ حاشية المزني: تقدم التعريف بها عند السبب الثاني والخمسين.

^٥ حاشية المزني: تقدم التعريف بها عند السبب الثاني والخمسين.

^٦ حاشية المزني: أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الطهارة، باب في التيمم، (١: ٥٣، ٥٤) رقم (٨٩)، وأحمد في المسند (٢٨٥: ٤٢)، (٢٨٦) رقم (٢٥٤٥٥)، والبخاري، كتاب التيمم، قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ (١: ١٢٧) رقم (٣٢٧) وانظر رقم (٣٤٦٩، ٤٣٣١، ٦٤٥٢، ٦٤٥٣)، ومسلم، كتاب الحيض، باب التيمم (١: ٢٧٩) رقم (٣٦٧)، والنسائي، كتاب الطهارة، باب بدء التيمم (١: ١٧٩، ١٨٠) رقم (٣٠٩).

^٧ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ (٤: ١٦٨٤) رقم (٤٣٣٢)، وهذا الحديث رواه عن

وأخرجه البخاري وأحمد والدارمي وأبو داود والنسائي وابن ماجه بلفظ مقارب عن عائشة - رضي الله عنها - أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت، فأرسل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ناساً من أصحابه في طلبها، فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء، فلما أتوا النبي - صلى الله عليه وسلم - شكوا ذلك إليه فنزلت آية التيمم، فقال أسيد بن حضير: جزاك الله خيراً، فوالله ما نزل بك أمر قط إلا جعل الله لك منه مخرجاً، وجعل للمسلمين فيه بركة^١.
وأخرج الحديث مختصراً أبو داود والنسائي وابن ماجه عن عمار بن ياسر - رضي الله عنهما^٢.
دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية الكريمة، وقد اختلف المفسرون في الآية التي نزلت على هذا السبب هل هي آية النساء أو آية المائدة؟
فذهب أكثر المفسرين إلى أن الآية التي في النساء هي التي نزلت على هذا الحديث ومن هؤلاء الطبري والبغوي والقرطبي وابن كثير والسعدي والظاهر بن عاشور^٣.
ومما يدل على اختيارهم لهذا القول أنهم ساقوا الحديث عند تفسير آية النساء كالطبري وبعضهم بالإضافة إلى ذلك يصرح بنزول آية النساء لهذا الحديث ومن هؤلاء:

عائشة جماعة منهم:

- ١ - عباد بن عبد الله بن الزبير - أخرجه أحمد (٤٣:٣٦٢) رقم (٢٦٣٤١).
- ٢ - عروة بن الزبير، أخرجه البخاري (٤٨٦٩)، ومسلم (٣٦٧).
- ٣ - أبو سلمة بن عبد الرحمن أخرجه الرافعي القزويني في التدوين (٣:٣٥٩).
- ٤ - القاسم بن محمد بن أبي بكر وعنه اثنان:
- أ - مالك بن أنس أخرجه البخاري (٣٢٧)، ومسلم (٣٦٧).
- ب - عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري. أخرجه البخاري (٤٣٣٢) وكلهم لم يذكر الزيادة (آية المائدة) إلا عمرو بن الحارث ويظهر أن روايتها وهم لأسباب هي:
- * أن الحديث له طرق عديدة عن عائشة بدونها، وهذه الطرق أثبت فعروة وأبو سلمة من خواص أصحاب عائشة، واجتماعهم مع عباد على ترك الزيادة عمداً أو سهواً بعيد.
- * أن مالكاً روى الحديث عن عبد الرحمن بن القاسم بدونها، وأحاديث مالك عنه أكثر من عمرو بن الحارث في الكتب السبعة.
- * أن مالكاً مدني مثل عبد الرحمن، وأما عمرو ففصري - وأصله مدني - وأهل البلد أعلم بحديثهم.
- * أن عمرو بن الحارث وإن كان من الأثبات الحفاظ فإن له منكري كما ذكر أحمد وقد أخطأ في أحاديث عن قتادة. انظر التهذيب (١٣:٨، ١٤) رقم (٢٢).
- * أن هذه الزيادة تفرد بها عن عمرو: عبد الله بن وهب، ولم يرو الحديث عنه غيره.
- ^١ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل عائشة (٣:١٣٧٥) رقم (٣٥٦٢). وانظر رقم (٣٢٩، ٤٨٦٩، ٥٥٤٣)، وأحمد (٤٠: ٣٤١، ٣٤٢) رقم (٢٤٢٩٩)، والدارمي، كتاب الطهارة، باب التيمم مرة (١:٢٠٨) رقم (٧٤٦)، وأبو داود، كتاب الطهارة، باب التيمم (١:٢٢٣) رقم (٣١٧)، والنسائي، كتاب الطهارة، باب فيمن لم يجد الماء ولا الصعيد (١:١٨٧، ١٨٨) رقم (٣٢٢)، وابن ماجه، كتاب الطهارة، باب ما جاء في السبب (١:١٨٨) رقم (٥٦٨).
- ^٢ حاشية المزني: أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب التيمم (١:٢٢٦) رقم (٣٢٠)، والنسائي، كتاب الطهارة، باب التيمم في السفر (١:١٨٣) رقم (٣١٣)، وابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في السبب (١:١٨٧) رقم (٥٦٥).
- ^٣ حاشية المزني: جامع البيان (٥:١٠٦، ١٠٧)، معالم التنزيل (١:٤٣٥)، الجامع لأحكام القرآن (٥:٢١٤، ٢١٥)، وابن كثير (١:٥٠٦)، تيسير الكريم الرحمن (٢:٧٤)، التحرير والتنوير (٦:١٢٦).

البغوي فإنه لما ساق الحديث عند آية النساء قال: (وكان بدء التيمم ما أخبرنا أبو الحسن ...) إلى أن ذكر حديث عائشة - رضي الله عنها -.

وقال القرطبي في سورة النساء بعد ذكر الروايات: (وهذا كله صحيح المعنى وليس اختلاف النقلة في العقد والقلادة ولا في الموضع ما يقدح في الحديث ولا يوهن شيئاً منه لأن المعنى المراد من الحديث والمقصود به إليه هو نزول التيمم .. إلى أن قال: فهذا ما جاء في بدء التيمم والسبب فيه) اهـ.

وقال ابن كثير في نفس الموضع: (ذكر سبب نزول مشروعية التيمم) وإنما ذكرنا ذلك ههنا لأن هذه الآية التي في النساء متقدمة النزول على آية المائدة وبيانه أن هذه نزلت قبل تحريم الخمر، والخمر إنما حرم بعد أحد يسير في محاصرة النبي - صلى الله عليه وسلم - لبني النضير، وأما المائدة فإنها من آخر ما نزل ولا سيما صدرها فناسب أن يذكر السبب ههنا وبالله الثقة) ثم ساق الأحاديث.

وقال السعدي في سورة النساء: (وفي هذه الآية الكريمة مشروعية هذا الحكم العظيم الذي امتن به الله على هذه الأمة وهو مشروعية التيمم، وقد أجمع على ذلك العلماء، ولله الحمد) اهـ.

وقال ابن عاشور في سورة النساء: (وقد شرع بهذه الآية حكم التيمم، أو قرر شرعه السابق في سورة المائدة على الأصح) ١ اهـ.

ومراد بالجملة الثانية: أن الله قرّر في سورة المائدة ما شرعه سابقاً في سورة النساء.

ومما يدل على هذا الفهم قوله في سورة المائدة: (إذا جرينا على ما تحصص لدينا وتخص من أن سورة المائدة هي من آخر السور نزولاً، وأنها نزلت في عام حجة الوداع جزمنا بأن هذه نزلت هنا تذكيراً بنعمة عظيمة من نعم التشريع وهي منّة شرع التيمم عند مشقة التطهر بالماء، فجزمنا بأن هذا الحكم كله مشروع من قبل وإنما ذكر هنا في عداد النعم التي امتن الله بها على المسلمين، فإن الآثار صحت بأن الوضوء والغسل شرعا مع وجوب الصلاة، وبأن التيمم شرع في غزوة المريسيع سنة خمس أو ست. وقد تقدم لنا في تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ خلاف في أن الآية التي نزل فيها شرع التيمم هي آية سورة النساء أم آية سورة المائدة؟

وذكرنا هنالك أن حديث الموطأ من رواية مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة ليس فيه تعيين الآية ولكن سماها آية التيمم، وكذلك اختار الواحدي في أسباب النزول، وذكرنا أن صريح رواية عمرو بن الحارث عن عائشة أن الآية التي نزلت في غزوة المريسيع هي قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾. كما أخرجه البخاري عن يحيى عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم ولا يساعد مختارنا في تاريخ نزول سورة المائدة، فإن لم يكن ما في حديث البخاري سهواً من أحد رواه غير عبد الرحمن بن القاسم وأبيه، أراد أن يذكر آية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ وهي آية النساء، فذكر آية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاعْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ فتعين تأويله حينئذٍ بأن تكون آية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾

^١ حاشية المزيني: التحرير والتنوير (٥: ٦٨).

قد نزلت قبل نزول سورة المائدة ثم أُعيد نزولها في سورة المائدة، أو أمر الله أن توضع في هذا الموضع من سورة المائدة والأرجح عندي: أن يكون ما في حديث البخاري وهماً من بعض رواته لأن بين الآيتين مشابهة^١ اهـ. هذه أقوال وحجج من اختار أن آية النساء هي الآية التي نزلت أولاً وكان سبب نزولها ضياع عقد عائشة - رضي الله عنها -.

وذهب بعض المفسرين إلى أن الآية التي في المائدة هي التي نزلت بسبب قصة عائشة ومن هؤلاء ابن العربي. فقد قال لما ساق حديث عائشة مختصراً إلى قولها: فنزلت آية التيمم: (وهي معضلة ما وجدت لدائها من دواء عند أحد، هما آيتان فيهما ذكر التيمم، إحداهما في النساء، والأخرى في المائدة، فلا نعلم أية آية عنت عائشة.

وآية التيمم المذكورة في حديث عائشة النازلة عند فقد العقد كانت في غزوة المريسيع وحديثها يدل على أن التيمم قبل ذلك لم يكن معلوماً ولا مفعولاً لهم، فالله أعلم كيف كانت حال من عدم الماء وحانت عليه الصلاة فإحدى الآيتين مبينة والأخرى زائدة عليها وإحداهما سفرية والأخرى حضرية، ولما كان أمراً لا يتعلق به حكم خبأه الله ولم يتيسر بيانه على يدي أحد، ولقد عجب من البخاري بوب في كتاب التفسير في سورة النساء على الآية التي ذكر فيها التيمم، وأدخل حديث عائشة فقال: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ وبوب في سورة المائدة فقال: باب ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ وأدخل حديث عائشة بعينه، وإنما أراد أن يدل على أن الآيتين تحتل كل واحدة منهما قصة عائشة.

والذي يقتضيه هذا الظاهر عندي أن آية الوضوء يذكر التيمم فيها في المائدة وهي النازلة في قصة عائشة، وكان الوضوء مفعولاً غير متلو، فكل ذكره، وعقب بذكر بدله، واستوفيت النواقض فيه، ثم أُعيدت من قوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ﴾ إلى آخر الآية في سورة النساء مركبة على قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِ سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾ حتى تكمل تلك الآية في سورة النساء جاء بأعيان مسائلها كمال هذه، ويتكرر البيان وليس لها نظير في القرآن، والذي يدل على أن آية عائشة هي آية المائدة أن المفسرين بالمدينة اتفقوا على أن المراد بقوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ يعني من النوم وكان ذلك في قصة عائشة والله أعلم^٢ اهـ.

وقال ابن عطية في سورة النساء: ثم نزلت ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ﴾ إلى آخر الآية بسبب عدم الصحابة الماء في غزوة المريسيع حين أقام على التماس العقد، هكذا قال الجمهور^٣ اهـ.

وقال في سورة المائدة عند آية الوضوء: (لا يختلف أن هذه الآية هي التي قالت عائشة - رضي الله عنها - فيها نزلت آية التيمم وهي آية الوضوء لكن من حيث كان الوضوء متقرباً عندهم مستعملاً فكأن الآية لم تزد لهم فيه إلا تلاوته، وإنما أعطتهم الفائدة والرخصة في التيمم، وآية النساء إما نزلت معها أو بعدها ييسر، وكانت قصة التيمم في سفر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في غزوة المريسيع، وفيها وقع حديث الإفك^٤) اهـ.

^١ حاشية المزيبي: التحرير والتنوير (٦: ١٢٦).

^٢ حاشية المزيبي: أحكام القرآن (١: ٤٤١، ٤٤٢).

^٣ حاشية المزيبي: المحرر الوجيز (٤: ١٢٧، ١٢٨).

^٤ حاشية المزيبي: المصدر السابق (٥: ٤١).

وبعد أن ذكرت أقوال المفسرين في المسألة تفصيلاً سأذكر صحيح كل قول باختصار ثم أناقشها.
فأما القائلون بأن آية النساء نزلت أولاً وكانت مشروعية التيمم بها فحجتهم:

١ - أن آية النساء تقدمت في نزولها على آية المائدة لأنها نزلت قبل أن تحرم الخمر.

٢ - أن المائدة من آخر القرآن نزولاً لا سيما صدرها.

٣ - أن التيمم شرع في غزوة المريسيع.

أما قولهم إن آية النساء تقدمت في نزولها على آية المائدة فهذا صحيح لأن آية النساء نهت عن قربان الصلاة حال السكر وفي هذه المرحلة لم يُحرم الخمر بعد، وإنما حرم الخمر بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠] وكان ذلك بعد غزوة أحد ودليل ذلك ما روى البخاري عن أنس - رضي الله عنه - قال: كنت ساقياً القوم في منزل أبي طلحة فنزل تحريم الخمر، فأمر منادياً فنادى، فقال أبو طلحة: أخرج فانظر ما هذا الصوت؟ قال: فخرجت فقلت: هذا منادٍ ينادي: ألا إن الخمر قد حرمت، فقال لي: اذهب فأهرقها قال: فجرت في سكك المدينة. قال: وكانت نحرهم يومئذٍ الفضيف، فقال بعض القوم: قتل قوم وهي في بطونهم قال فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣] ٢.

فإن قيل: ما الدليل على أن ذلك كان بعد أحد؟

فالجواب: أمران:

الأول: ما روى البخاري عن جابر - رضي الله عنه - قال: صَبَحَ أَنَسُ غَدَاةَ أَحَدِ الْخَمْرِ، فَفَقَتُوا مِنْ يَوْمِهِمْ جَمِيعاً شُهَدَاءَ. وذلك قبل تحريمها ٣.

الثاني: قول بعض الصحابة في حديث أنس السابق: (قتل قوم وهي في بطونهم) وإنما عنوا بهم شهداء أحد.

وأما قولهم: إن المائدة من آخر القرآن نزولاً لا سيما صدرها فهذا صحيح في الجملة وإلا فن المائدة ما تقدم نزولها كتحريم الخمر، ورفع الجناح عن من مات وهو يشربها قبل التحريم، فإن هذا نزل بعد أحد.

أما صدرها فقد دلَّ على تأخر نزوله أمران:

الأول: نزول قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ... {الآية [المائدة: ٣]} فقد روى البخاري عن عمر ابن الخطاب - رضي الله عنه - أن رجلاً من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً. قال: أي آية؟ قال: {﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً﴾} قال عمر: قد عرفنا ذلك اليوم، والمكان الذي نزلت فيه على النبي - (ص) - وهو قائم بعرفة يوم الجمعة ٤.

^١ حاشية المزني: الفضيف: شراب يتخذ من البسر المفصوص أي المشدوخ. النهاية في غريب الحديث والأثر (٣: ٤٥٣) مادة (فضيف).

^٢ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ﴾ (٤: ١٦٨٩) رقم (٤٣٤٤).

^٣ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب التفسير باب قوله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ (٤: ١٦٨٨) رقم (٤٣٤٢).

^٤ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه (١: ٢٥) رقم (٤٥).

الثاني: ما روى الشيخان واللفظ للبخاري عن همام بن الحارث قال: رأيت جرير بن عبد الله بال ثم توضأ ومسح على خفيه ثم قام فصلى فسئل فقال: رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - صنع مثل هذا. قال إبراهيم: فكان يعجبهم لأن جريراً كان من آخر من أسلم. ولفظ مسلم: لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة^١. وذلك لأن بعض من أنكر المسح على الخفين تأول أن مسح النبي - صلى الله عليه وسلم - كان قبل نزول آية الوضوء التي في المائدة فيكون منسوخاً فذكر جرير في حديثه أنه رآه يمسح بعد نزول المائدة. وجه الدلالة من هذا الحديث على مسألتنا (أي تأخر نزول المائدة) أنه إذا كان يقع الاشتباه إلى هذا الحد بين سبق إسلام جرير - رضي الله عنه - ونزول المائدة مع أنه من آخر من أسلم كما تقدم حتى لقد جزم الواقدي بأنه وفد على النبي - صلى الله عليه وسلم - سنة عشر في شهر رمضان، وحتى جزم ابن عبد البر وأخطأ^٢ أنه أسلم قبل وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم - بأربعين يوماً^٣، أقول إذا كان يقع الاشتباه إلى هذا الحد؛ فإن هذا يدل على تأخر نزول آية الوضوء كثيراً والله أعلم.

أما قولهم: إن التيمم شرع في غزوة المريسيع فهذا قول مرجوح، وغزوة المريسيع لم يأت للتيمم ذكر فيها كما ثبت في الصحيحين من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا أراد أن يخرج أفرع بين أزواجه، فأتيهن خرج سهمها خرج بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - معه، قالت عائشة: فأفرع بيننا في غزوة غزاها فنخرج سهمي، فنخرجت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد ما نزل الحجاب، فأنا أحمل في هودجي^٤، وأُنزل فيه، فسرنا حتى إذا فرغ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من غزوته تلك وقفل، ودنونا من المدينة قافلين، آذن ليلة بالرحيل

فقمنا حين آذنوا بالرحيل، فمشيت حتى جاوزت الجيش، فلما قضيت شأني أقبلت إلى رحلي، فإذا عقد لي من جزع^٥ ظفاري قد انقطع، فالتمت عقدي، وحسبني ابتغاؤه، وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي كنتُ ركبته وهم يحسبون أنني فيه، وكان النساء إذ ذاك خفافاً لم يثقلهن اللحم،

^١ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الخفاف (١:١٥١) رقم (٣٨٠)، ومسلم كتاب الطهارة باب المسح على الخفين (١:٢٢٨) رقم (٢٧٢).

^٢ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب الإنصات للعلماء أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لجرير عام حجة الوداع: (استنصت الناس) (١:٥٦) رقم (١٢١).

^٣ حاشية المزني: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (١:٢٣٢) رقم (١١٣٦).

^٤ حاشية المزني: الهودج: من مراكب النساء مُقَبَّبٌ وغير مقبب، يُصنع من العصي ثم يجعل فوقه الخشب فيقرب. لسان العرب (٢:٣٧٩) مادة (هـج).

^٥ حاشية المزني: الجزع: الخرز الجمالي الواحدة جزعة. النهاية في غريب الحديث والأثر (١:٢٦٩) مادة (جزع).

^٦ حاشية المزني: ظفار: اسم مدينة حمير باليمن. المصدر السابق (٣:١٥٨) مادة (ظفر).

إنما تأكل العُلقة^١ من الطعام، فلم يستكر القوم خفة الهودج حين رفعوه وكنت جارية حديثة السن، فبعثوا الجمل وساروا، فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش فجئت منازلهم وليس به داع ولا مجيب فأمت^٢ منزلي الذي كنت به وظننت أنهم سيفقدوني فيرجعون إليّ... الحديث^٣.

فهذا حديث عائشة - رضي الله عنها - في غزوة المريسيع ليس فيه ذكر للتييم مطلقاً وليس فيه نزول آيات تتعلق بالتييم، وإنما الذي أوجب الاشتباه عند العلماء فقد العقد في القصتين فظنوا أنها واحدة وليس الأمر كذلك فبين القصتين فروق من وجوه:

الأول: أن في الحديث الأول فأنزل الله آية التيمم، وليس في الثاني ذكر لذلك.

الثاني: أن في الحديث الأول احتباسهم طلباً للعقد، وفي الثاني احتباسها وحدها.

الثالث: أن في الحديث الأول شكوى الناس أمرها لأبيها ومعاتبته إياها وليس ذلك في الثاني.

الرابع: أن في الحديث الأول أنهم وجدوا العقد تحت بعيرها الذي كانت عليه، وفي الثاني أنها وجدت عقدها هي بعدما استمر الجيش.

الخامس: أن في الأول أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أقام على التماس العقد وفي لفظ: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أرسل ناساً من أصحابه في طلب القلادة، وفي الثاني لم يشعروا أنهم تركوا عائشة - رضي الله عنها - فضلاً عن عقدها الذي لم يعلموا به.

السادس: أن الحديث الأول ليس فيه أنها مشت حتى جاوزت الجيش لقضاء شأنها كما في الحديث الثاني، بل كانت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - واضعاً رأسه على نخذها.

السابع: أن في الحديث الأول أن أناساً طلبوا القلادة فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء وليس ذلك في الحديث الثاني.

الثامن: أن الحديث الثاني ليس فيه ذكر للماء وجوداً أو عدماً بخلاف الحديث الأول. فالفرق بين الحديثين كبير. فإن قال قائل: هل قال بفقد العقد مرتين أحد من العلماء؟

فالجواب: نعم فابن قيم الجوزية - رحمه الله - لما ذكر حديث نزول آية التيمم في سياق قصة المريسيع قال: (وهذا يدل على أن قصة العقد التي نزل التيمم لأجلها بعد هذه الغزوة وهو الظاهر ولكن فيها (يعني المريسيع) كانت قصة الإفك بسبب فقد العقد والتماسه فالتبس على بعضهم إحدى القصتين بالأخرى)^٤ اهـ.

ومرادي من نقل ابن القيم - رحمه الله - أن العقد فقد مرتين بغض النظر عن السابق منهما - نزول آية التيمم، أو غزوة المريسيع فأوان الترجيح لم يحن بعد.

^١ حاشية المزني: العُلقة: البلغة من الطعام. المصدر السابق (٣: ٢٨٩) مادة (علق).

^٢ حاشية المزني: أمت: أي قصدت من أمه يؤمه أماً. المصدر السابق (١: ٦٩) مادة (أمت).

^٣ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾ (٤: ١٧٧) رقم (٤٤٧٣)، ومسلم كتاب التوبة، باب

في حديث الإفك (٤: ٢١٣٠) رقم (٢٧٧٠).

^٤ حاشية المزني: زاد المعاد (٣: ٢٥٨).

وبهذا تم الكلام على حجج المقدمين لسورة النساء في نزول آية التيمم ومناقشتها.
أما القائلون بأن التيمم شرع في آية المائدة فاحتجوا بما يلي:

١ - أن المفسرين بالمدينة اتفقوا على أن المراد بقوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ يعني من النوم وكان ذلك في قصة عائشة - رضي الله عنها -.

٢ - ويستدل لهم بأن البخاري روى عن عائشة - رضي الله عنها - فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ فهذا صريح في أن المقصود آية المائدة.

أما قول ابن العربي إن المفسرين بالمدينة اتفقوا على أن المراد بالآية القيام من النوم فهذا مروي عن زيد بن أسلم والسدي^١.

ولا أدري ماذا يريد ابن العربي بهذا الاتفاق إن أراد أن قوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ لا ينصرف إلا إلى حال واحدة، حال القيام من النوم فهذا مشكل، ولا أظنه يقول به، وإن كان لفظه يدل عليه.

وإن أراد أن قوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ عام في القيام لها من النوم أو غيره، صار اللفظ محتملاً وعند الاحتمال يسقط الاستدلال.

ثم أيضاً أكثر المفسرين على خلاف قول زيد بن أسلم والسدي، فلماذا الاحتجاج بقولهما على من سواهما، وفي ظني أن الذي ألجأه إلى هذا استشكله البين للمسألة فقد قال عنها:

(وهي معضلة ما وجدت لدائها من دواء عند أحد)، وقوله: (خبأه الله ولم يتيسر بيانه على يدي أحد) وأما الحجة الثانية وهو ما رواه البخاري عن عائشة فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ فالجواب عنها من وجهين: الأول: أن هذه الزيادة انفرد بها عمرو بن الحارث وخالف فيها الثقات الأثبات ثم هو وإن كان ثقة إلا أن له مناكير كما ذكر الإمام أحمد. فهذه الزيادة لا يصح نزولها، وقد تقدم بحث الطرق وبيان الوهم عند ذكر الحديث في الحاشية.

الثاني: أن بين الآيتين مشابهة فاحتمال الخطأ في ذكر إحدى الآيتين وارد من جهة الألفاظ ففي سورة النساء: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾ وفي المائدة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ فاتفقت الآيتان في أربعة ألفاظ، واختلفتا في لفظ واحد، مع وجود تشابه وتماثل في حرفين القاف، والتاء مما يقرب من احتمال الخطأ.

وقد نبه على هذين الوجهين باختصار ابن عاشور كما تقدم.

وبهذا تم الكلام على من احتج بتقديم آية المائدة في مشروعية التيمم.

وسأذكر خلاصة ما تقدم ليتبين أرحم القولين وأسعدهما بالصواب.

١ - أن آية التيمم في سورة النساء تقدمت في نزولها على آية التيمم في سورة المائدة لأنها نزلت قبل أن تحرم الخمر.

٢ - أن سورة المائدة من آخر القرآن نزولاً لا سيما صدرها ومنه آية الوضوء فقد تأخر نزولها كثيراً.

٣ - أن التيمم لم يكن في غزوة المريسيع قط لعدم الدليل الصحيح على ذلك، كيف وقد خالف ذلك الدليل

^١ حاشية المزيحي: جامع البيان (٦: ١١٢).

الصحيح.

٤ - أن إحدى روايات البخاري التي فيها التصريح بنزول قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ قد وقع الوهم في سندها واشتبهت مع غيرها في لفظها.

وبناء على ما تقدم يتبين أن الراجح أن التيمم شرع في آية سورة النساء بسبب فقد أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - لعقدها فأقاموا على التماسه جميعاً فلم يجدوه حتى أنزل الله آية التيمم، وكان ذلك قبل غزوة المريسيع بزمان بل قبل تحريم الخمر أيضاً والله أعلم.

النتيجة:

أن سبب نزول آية التيمم في سورة النساء فقد عائشة - رضي الله عنها - لعقدها حين كانت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في بعض أسفاره، وذلك لأن نفس الآية من سورة المائدة تأخر نزولها كثيراً مع تعدد القرائن الدالة على تقدم سورة النساء في النزول والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ١٠١]

أحاديث التفسير

الآية ٦

البخاري (٤٦٠٧)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ، انْقَطَعَ عَقْدِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَبَّسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ، أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ، وَلَبَّسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ؟ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعُ رَأْسِهِ عَلَى نَحْدِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ، وَلَبَّسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَحْدِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَانْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَبِعِثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا الْعَقْدُ تَحْتَهُ.»

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٣٣٤): [صحيح]

الدرر السنية — ابن عبد البر، التمهيد (١٩/٢٦٥): أصح حديث يروى في هذا الباب

البخاري (٤٦٠٨)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «سَقَطَتْ قِلَادَةٌ لِي بِالْبَيْدَاءِ، وَنَحْنُ دَاخِلُونَ الْمَدِينَةَ، فَأَنَاحَ النَّبِيُّ ﷺ وَنَزَلَ، فَثَنَى رَأْسَهُ فِي حَجْرِي رَاقِدًا، أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَكَّرَنِي لَكْرَةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: حَبَسَتْ النَّاسُ فِي قِلَادَةٍ، فِي الْمَوْتِ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ

أَوْجَعَنِي، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ، وَحَضَرَ الصُّبْحُ، فَالْتَمَسَ الْمَاءَ فَلَمْ يَوْجَدْ، فَتَرَلَّتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ الْآيَةَ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حَضِيرٍ: لَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ لِلنَّاسِ فِيكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، مَا أَنْتُمْ إِلَّا بِرَكَّةٍ لَهُمْ.»

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٦٠٨): [صحيح]

فوائد وتعليقات

وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ
 الْجَحِيمِ ﴿١٠﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ
 اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ
 فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ
 الْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ * وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ
 وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي
 مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ
 وَءَامَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا
 حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ
 جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ
 مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٢﴾ فَبِمَا نَقْضِهِمْ
 مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ
 الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا
 بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ
 فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾

الغريب

السطر ٣ · الآية ١١

يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ

﴿يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ﴾ ... يَبْسُطُوا بِكُمْ.

السراج

السطر ٦ · الآية ١٢

وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا

﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ أي ضامننا ينقب عليهم وهو الأمين والكفيل على القوم.

أبو عبيدة

(النَّقِيبُ) : الكفيل على القوم والنقابة والنكابة شبيه بالعرفاة.

ابن قتيبة

(مادة نقب) ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾

الراغب

﴿نَقِيبًا﴾: أي ضمينا وأميننا. والنقيب: فوق العريف [زه] وسمي نقيبا، لأنه يعلم دخيلة أمر

ابن الهائم

القوم، ويعلم مناقبهم، والرجل العالم يقال له النقيب.

﴿نَقِيبًا﴾ ... عَرِيفًا.

السراج

السطر ٨ · الآية ١٢

وَعَزَّزْتُمُوهُمْ

﴿وَعَزَّزْتُمُوهُمْ﴾ : نصرتموهم وأعنتموهم ووقرتموهم وأيدتموهم،^١ كقوله: وكم من ماجد لهم كريم

أبو عبيدة

... ومن ليث يعزز في الندى^٢

وقال يونس: أنفيم عليهم.^٣ قال الأثرم: والتعزير في موضع آخر: أن يضرب الرجل دون الحد.

﴿وَعَزَّزْتُمُوهُمْ﴾ أي: عظمتموهم. والتعزير: التعظيم. ويقال: نصرتموهم^٤.

ابن قتيبة

(مادة عزز) ﴿وَعَزَّزْتُمُوهُمْ﴾

الراغب

، والتعزير:

ضرب دون الحد، وذلك يرجع إلى الأول، فإن ذلك تأديب، والتأديب نصره ما لكن الأول

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «وعزرتموهم ... أيدتموهم»: وقال الطبري (٧٧/٦): واختلف أهل العربية في تأويله ... حدث بذلك عن أبي عبيدة معمر بن المثنى عنه، وكان أبو عبيدة يقول معنى ذلك نصرتموهم وأشد في ذلك «وكم من ... البيت» وكان القراء يقول: العز الرد عززته رددته إذا رأيته يظلم فقلت اتق الله أو نهيته فذلك العز. وأولى هذه الأقوال عندى في ذلك بالصواب قول من قال: معنى ذلك نصرتموهم ... إنلج. [.....]

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: روى الطبري ٨٧/٦ والقرطبي ١١٤/٦ هذا البيت عنه وهو في السجواندى (كوبرلى) ١٤١/١

ب.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: أنفيم عليهم: روى السجواندى (كوبرلى) ١٤١/١ ب) هذا الكلام عن يونس.

^٤ حاشية المحقق على مجاز القرآن: الأثرم: هو أبو الحسن الأثرم الذي يروى هذا الكتاب عن أبي عبيدة، وقد مرت ترجمته في ص ٠١.

^٥ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: وهو قول مجاهد والسدي، وهو أولى الأقوال عند الطبري ١٠١/٢١.

نصرة بقمع ما يضره عنه، والثاني: نصرته بقمعه عما يضره. فن قمعته عما يضره فقد نصرته. وعلى هذا الوجه قال عليه السلام: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً، قال: أنصره مظلوماً فكيف أنصره ظالماً؟ فقال: كفه عن الظلم»^١.

وعزير في قوله:

﴿عَزَّزْتُوهُمْ﴾: أي عظمتموهم، ويقال: نصرتموهم أو أعنتموهم (زه) قال الزجاج^٢: وأصله من الذب والرد أي ذبتم الأعداء عنهم، ومنه التعزيز وهو كالتنكيل.
﴿وَعَزَّزْتُوهُمْ﴾ ... نصرتموهم.

ابن الهائم

السراج

السطر ١١ . الآية ١٢

سَوَاءَ السَّبِيلِ

﴿سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾: أي وسط الطريق وقال حسان:

أبو عبيدة

يا ويح أنصار النبي ونسله ... بعد المغيب في سواء الملحد (٦١)

﴿سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾: أي قصد الطريق ووسطه.

ابن قتيبة

﴿سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾: قصد السبيل: الطريق.

ابن الهائم

السطر ١١ . الآية ١٣

فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ

﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ﴾: فبنقضهم^٣، والعرب تستعمل «ما» في كلامها تأكيداً وإن كان الذي قبلها بجر جررت الاسم الذي بعدها، وإن كان مرفوعاً رفعت الاسم، وإن كان منصوباً نصبت الاسم كقولهم: ليت من العشب خوصة.

أبو عبيدة

﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾: بنقضهم^٤.

البخاري

السطر ١٢ . الآية ١٣

قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً

﴿قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾: أي يابسة صلبة من الخير وقال:

أبو عبيدة

^١ حاشية المحقق على المفردات: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً»، قيل: يا رسول الله، نصرته مظلوماً، فكيف أنصره ظالماً؟ قال: «تمتعه من الظلم، فذلك نصرته إياه» أخرجه البخاري في المظالم ٥/ ٩٨، ومسلم في البر والصلة برقم (٢٥٨٤).

^٢ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: انظر معاني القرآن ٢/ ١٥٩.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «فبما نقضهم ... فبنقضهم»: هكذا في البخاري، قال ابن حجر: هو تفسير قتادة أخرجه الطبري من طريقه، وكذا قال أبو عبيدة فيما نقضهم أي فبنقضهم، قال:

والعرب تستعمل ... إلخ (فتح الباري ٨/ ٢٠٢).

^٤ حاشية البغا على صحيح البخاري: (فبما نقضهم) أي بسبب نقضهم العهد. فالباء سببية، وما زائدة، والنقض الهدم والإبطال، ونقض العهد الخلف به وعدم العمل بمقتضاه.

وقد قسوت وقسا لدنّي^١

ولدنّي ولداتي واحد، وكذلك عسا وعتا سواء.

(القاسية) والعاتية والعاسية واحد، وهي اليابسة.

ابن قتيبة

(مادة قسو) ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾ ، وقرئ: قَسِيَّةٌ^٢ أي: ليست قلوبهم بخالصة، من قولهم:

الراغب

درهم قَسِيٌّ، وهو جنس من الفضة المغشوشة، فيه قَسَاوَةٌ، أي: صلابة، قال الشاعر:

-٣٦٧

صاح القَسِيَّاتُ في أيدي الصيَّاريف^٣

السطر ١٢ . الآية ١٣

يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ

﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ﴾ يزيلون.

أبو عبيدة

السطر ١٣ . الآية ١٣

وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ^٤

﴿وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ أي نصيبهم من الدين.

أبو عبيدة

﴿وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ أي تركوا نصيباً مما أُمروا به.

ابن قتيبة

﴿وَنَسُوا﴾ ... تَرَكُوا.

السراج

﴿حَظًّا﴾ ... نَصِيبًا.

السراج

السطر ١٤ . الآية ١٣

عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ

﴿عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ﴾ أي على خائن منهم، والعرب تزيد الهاء في المذكر كقولهم: هو راوية للشعر،

أبو عبيدة

ورجل علامة، وقال الكلابي:

حدثت نفسك بالوفاء ولم تكن ... للغدر خائنة مغلّ الإصبع^٥ وقد قال قوم بل «خائنة منهم»

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في الطبري ٨٩/٥ والقرطبي ١١٤/٦.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: وهي قراءة حمزة والكسائي. انظر: الإنحاف ص ١٩٨.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: هذا عجز بيت، وشطره:

لها صواهل في صم السلام كما

وهو لأبي زيد الطائي من أبيات له يرثي عثمان بن عفان، مطلعها:

على جنابيه من مظلومة قيم ... تبادرتها مساح كالناسيف

وهو في ديوانه ص ٦٥٠، وغريب الحديث ٦٨/٤، واللسان: (قسا) .

^٤ حاشية المحقق على مجاز القرآن: أي على ... علامة: حكى الطبري (٦/٩٠) هذا الكلام عن بعض القائلين ولعله يعني أبا عبيدة كما يفعل كثيرا.

^٥ حاشية المحقق على مجاز القرآن: البيت من كلمة في الكامل ٢٠٤، وقائله رجل من بني أبي بكر بن كلاب وحوله، وحول بقية الأبيات

هاهنا الخيانة، والعرب قد تضع لفظ «فاعلة» في موضع المصدر كقولهم للخوان مائدة، وإنما المائدة التي تميدهم على الخوان يميده ويميحه واحد، وقال:
إلى أمير المؤمنين الممتاد^١ أي الممتاح.

و (الْخَائِنَةُ)^٢ الخيانة. ويمحور أن يكون صفة للخائن، كما يقال: رجل طاغية وراوية للحديث^٣.
(مادة خون) ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ﴾، أي: على جماعة خائنة منهم. وقيل: على رجل خائن، يقال: رجل خائن، وخائنة، نحو: راوية، وداهية. وقيل: (خائنة) موضوعة موضع المصدر، نحو: قم قائماً، وقوله:

﴿عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ﴾: خائنة بمعنى خائن، والهاء للمبالغة، كما قالوا: رجل علّامة ونسّابة. ويقال: خائنة مصدر بمعنى خيانة (زه) يعني كالتخاطئة والعاقبة، وقيل: على فرقة خائنة.

فوائد وتعليقات

قصة فصلها المبرد في الكامل، وقد ورد البيت أيضاً في إصلاح المنطق ٢٩٥ والطبري ٩٠/٦ والقرطبي ٢٥٠/١ واللسان في مادتي (صبع، وخون) وشواهد الكشف ١٦٨.

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: من أرجوزة لرؤبة في ديوانه ٤٠، وهو في الطبري ٨٩/٧ والقرطبي ٣٦٨/٦ واللسان (ميد) والزجاج (كوبيلي) ١٦١/١ ب.

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: في مجاز القرآن ١/١٥٩ ".. الخيانة، والعرب قد تضع لفظ "فاعلة" في موضع المصدر، كقولهم للخوان: مائدة، وإنما المائدة هي التي تميدهم على الخوان؛ يميده ويميحه واحد".

^٣ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: وهذا هو رأي أبي عبيدة في مجاز القرآن ١/١٥٨ وانظر تفسير الطبري ١٠/١٣١ - ١٠/١٣٣.

^٤ حاشية المحقق على المفردات: قال السمين: قوله: عَلَى خَائِنَةٍ فِي خَائِنَةٍ ثَلَاثَةٌ أَوْجَه:

أحدها: أنها اسم فاعل، والهاء للمبالغة، كراوية ونسابة، أي: على شخص خائن.

الثاني: أن التاء للتأنيث، وآت على معنى: طائفة، أو نفس، أو فعلة خائنة.

الثالث: أنها مصدر كالعاقبة والعافية، ويؤيد هذا الوجه قراءة الأعمش: (على خيانة) . انظر: الدر المنصور ٣/ ٢٢٤، وعمدة الحفاظ: خون.

[.....]

وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرَىٰ أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا
حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ۖ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ
وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ
بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ
جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا
كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ
قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾
يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ ۖ سُبُلَ السَّلَامِ
وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ
وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾ لَقَدْ كَفَرَ
الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ
قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ
الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ ۚ وَفِي الْأَرْضِ
جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا
يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾

الغريب

فَنَسُوا

السطر ١ · الآية ١٤

(مادة نسي) ﴿فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾

الراغب

حَظًّا

السطر ٢ · الآية ١٤

(مادة حظّ) الحَظُّ: النصيب المقدّر، وقد حَظِظْتُ وحُظِظْتُ فأنا مُحَظُّوزٌ، وقيل في جمعه: أَحَاطَ وَأَحْظَ، قال الله تعالى: ﴿فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾

الراغب

فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ

السطر ٢ · الآية ١٤

﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ﴾: والإغراء: التهييج والإفساد^١

أبو عبيدة

(مادة غرأ) قال تعالى: ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾

الراغب

﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾: هيّجناهما، ويقال: أغرينا:

ابن الهائم

ألصقنا بهم ذلك، مأخوذ من الغراء. والعداوة: تباعد القلوب والنيات. والبغضاء: البغض.

﴿فَأَغْرَيْنَا... هَيَّجْنَا، وَالْقَيْنَا.

السراج

نُورٌ

السطر ٧ · الآية ١٥

(مادة نور) النور: الضوء المنتشر الذي يعين على الإبصار، وذلك ضربان دنيويّ، وأخرويّ، فالدنيويّ ضربان: ضرب معقول بعين البصيرة، وهو ما انتشر من الأمور الإلهية كنور العقل ونور القرآن. ومحسوس بعين البصر، وهو ما انتشر من الأجسام النيرة كالقمرين والنجوم والنيرات. فمن النور الإلهي قوله تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾

الراغب

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «فأغرينا... والإفساد»: وفي البخاري: وقال غيره: الإغراء التسليط، قال ابن حجر: هكذا وقع في النسخ التي وقفت عليها، ولم أعرف الغير، ولا من عاد عليه الضمير لأنه لم يفصح بنقل ما تقدم عن أحد، نعم سقط «وقال غيره» من رواية النسفي وكأنه أصوب ويحتمل أن يكون المعنى... وكذا فسرهُ أبو عبيدة، والحاصل أن التقديم والتأخير في وضع هذه التفسيرات وقع في نسخ كتاب البخاري كما قدمناه غير مرة ولا يضير ذلك غالبا وتفسير الإغراء بالتسليط يلزم معنى الإغراء لأن حقيقة الإغراء كما قال أبو عبيدة: التهييج للافساد (فتح الباري ٨/ ٢٠٢).

سُبُلُ السَّلَامِ

السطر ٨ · الآية ١٦

(مادة سبل) ﴿سُبُلُ السَّلَامِ﴾ ، أي: طريق الجنة

الراغب

(مادة سلم) وقال تعالى: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ ، يجوز أن يكون كلٌّ

الراغب

ذلك من السلامة. وقيل: السَّلَامُ اسم من أسماء الله تعالى^١ ، وكذا قيل في قوله:

﴿سُبُلُ السَّلَامِ﴾: طرق السلامة.

ابن الهائم

﴿سُبُلُ السَّلَامِ﴾ ... طُرُقُ الْأَمْنِ وَالسَّلَامَةِ.

السراج

السطر ١٤ · الآية ١٧

وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ والسموات جماع والأرض واحد فقال: «ما بينهما» . فذهب إلى لفظ الإثنين، والعرب إذا وحدوا جماعة في كلمة، ثم أشركوا بينهما وبين واحد جعلوا لفظ الكلمة التي وقع معناها على الجميع كالكلمة الواحدة، كما قال الراعي:

أبو عبيدة

طرقا فتلك هما هي أقربهما ... قلصا لواحق كالقسيّ وحولا^٢

وقد فرغنا منه في موضع قبل هذا.^٣

أحاديث التفسير

الآية ١٥

النسائي في الكبرى (١١٠٧٤)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " مَنْ كَفَرَ بِالرَّجْمِ فَقَدْ كَفَرَ بِالْقُرْآنِ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [المائدة: ١٥] فَكَانَ مِمَّا أَخْفَوْا الرَّجْمَ "

الحكم

الدرر السنية — الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة (١٢ / ٣١٨): أورده في المختارة وقال [هذه أحاديث اخترتها مما ليس في البخاري ومسلم]

الدرر السنية — أحمد شاكر، عمدة التفسير (١/٦٥٤): [روى] بإسنادين صحيحين

فوائد وتعليقات

^١ حاشية المحقق على المفردات: انظر: الأسماء والصفات للبيهقي ص ٥٣، والمقصد الأسنى للغزالي ص ٤٧.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: قد مر تخریج هذا البيت، وهو في الطبري ٦ / ٩٤ والقرطبي ٦ / ١١٩.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «وقد فرغنا ... هذا»: أي من البيت وتفسيره أثناء تفسير آية ١٢ من سورة النساء.

فوائد وتعليقات

وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّوهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٨﴾ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَتَقَوْمِ أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَءَاتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَتَقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُوا يَمُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَنَنْدَخِلُهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾

الغريب

السَّمَوَاتِ

السطر ٣ · الآية ١٨

(مادة لام) نحو: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

الراغب

فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ

السطر ٥ · الآية ١٩

(مادة فتر) الفُتُورُ: سكون بعد حدة، ولين بعد شدة، وضعف بعد قوة. قال تعالى: يا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ ﴿١٩﴾
، أي: سكون حال عن مجيء رسول الله ﷺ، وقوله:

الراغب

﴿فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ﴾: أي سكون وانقطاع لأن النبي - ﷺ بعث بعد انقطاع الرسل لأن الرسل كانت إلى وقت رفع عيسى - ﷺ متواترة.

ابن الهائم

﴿فَتْرَةٍ﴾ ... فَتُورٍ وَانْقِطَاعٍ، وَهِيَ الْمُدَّةُ بَيْنَ النَّبِيِّ عِيسَى وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -.

السراج

وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا

السطر ٨ · الآية ٢٠

(مادة ملك) ﴿إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾ جعل النبوة مخصوصة بالملك عامًّا، فإن معنى الملك هاهنا هو القوة التي بها يترشح للسياسة، لا أنه جعلهم كلهم متولين للأمر، فذلك منافع للحكمة كما قيل: لا خير في كثرة الرؤساء. قال بعضهم: الملك اسم لكل من يملك السياسة، إما في نفسه وذلك بالتمكن من زمام قواه وصرفها عن هواها، وإما في غيره سواء تولى ذلك أو لم يتول على ما تقدم، وقوله:

الراغب

﴿وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾: أي أحرارا بلغة هذيل^١ وكثانة^٢.

ابن الهائم

﴿مُلُوكًا﴾ ... تَمْلِكُونَ أَمْرُكُمْ بَعْدَ أَنْ كُنْتُمْ مَمْلُوكِينَ لِفِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ.

السراج

الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ

السطر ١٠ · الآية ٢١

﴿الْمُقَدَّسَةَ﴾^٣ المطهرة، يقال: لاقدسه الله.

أبو عبيدة

﴿الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾ دمشق وفلسطين وبعض الأردن.

ابن قتيبة

^١ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: ما ورد في القرآن من لغات ١٣٠.

^٢ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: ما ورد في القرآن من لغات ١٣٠، والإتيان ٢ / ٩١.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «التي كتب ... إلخ». نقل ابن حجر تفسير أبي عبيدة لهذه الآية في فتح الباري ٨ / ٢٠٢.

- (مادة قدس) ﴿ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ ، وحظيرة القدس. قيل: الجنة. وقيل: الشريعة. وكلاهما صحيح، فالشريعة حظيرة منها يستفاد القدس، أي: الطهارة ﴿الْمُقَدَّسَةِ﴾: المطهرة (زه) أي المقدس فيها من حل بها من الأنبياء والأولياء، فهو من باب مجاز وصف المكان بصفة ما يقع فيه ولا يقوم به قيام العرض بالجواهر. ﴿الْمُقَدَّسَةِ﴾ ... المطهرة، وَهِيَ يَتُّ الْمَقْدِسِ وَمَا حَوْلَهَا.

الراغب

ابن الهائم

السراج

السطر ١٠ · الآية ٢١

الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ

- ﴿الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أي جعل الله لكم وقضاها. ﴿الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ﴾: جعل الله. ﴿الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أي جعلها لكم وأمركم أن تدخلوها. (مادة كتب) ﴿ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ قيل: معنى ذلك وهبها الله لكم، ثم حرّمها عليكم بامتناعكم من دخولها وقبولها، وقيل: كتب لكم بشرط أن تدخلوها، وقيل: أوجبها عليكم، وإنما قال: «لكم» ولم يقل: «عليكم» لأنّ دخولهم إياها يعود عليهم بنفع عاجل وآجل، فيكون ذلك لهم لا عليهم، وذلك كقولك لمن يرى تأذيا بشيء لا يعرف نفع ماله: هذا الكلام لك لا عليك، وقوله:

أبو عبيدة

البخاري

ابن قتيبة

الراغب

السطر ١٠ · الآية ٢١

وَلَا تَرْتَدُّوْا

- (مادة رد) وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْتَدُّوْا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ﴾ ، أي: إذا تحققت أمرنا وعرفتم خيرا فلا ترجعوا عنه. وقوله ﴿وَلَا تَرْتَدُّوْا﴾ ... لَا تَرْجِعُوا عَنْ قِتَالِهِمْ.

الراغب

السراج

السطر ١٢ · الآية ٢٢

جَبَّارِينَ

- (مادة جبر) ﴿إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ ، وقوله ﴿جَبَّارِينَ﴾: أقوياء عظام الأجسام. والجبار: القهار (زه) وقيل: طوالا، وصفوا بذلك لكثرتهم وقوتهم وعظم خلقهم وطول جثثهم^١. وقال

الراغب

ابن الهائم

^١ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: في هامش الأصل: «وفي تفسير الرازي: لما بعث موسى الن [قباء] لأجل التجسس رآهم واحد

المفضل: ممتنعين من أن يقهروا أو يذلوا، وكل ممتنع جبار، والجبار من النخل: ما علا جدًا.
وقال ابن عيسى: الجبار: من يجبر على ما يريد، ويعظم عن أن ينال.
والإجبار: الإكراه. وقيل: جبار من جبرت العظم، أي يصلح أمر نفسه.

السطر ١٥ · الآية ٢٣

فَتَوَكَّلْ

(مادة وكل) ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا﴾

الراغب

فوائد وتعليقات

من أول [تلك] الجبارين فأخذهم وجعلهم في كم [هـ مع فاكهة] كان قد حملها من بستانه، وأتى [بهم الملك] فنثرهم بين يديه وقال متعجبا لل
[ملك] : هؤلاء يريدون قتال [نا] «وما بين المعقوفتين تكلمة من تفسير الرازي ٣ / ٣٨٥»

قَالُوا يَمُوسَى إِنَّا لَن نَدْخُلَهَا أَبَدًا مَّا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ
 أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي
 لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ
 الْفَاسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً
 يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ
 ﴿٢٦﴾ * وَآتَلْ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنِي آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ
 مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ
 قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَى يَدِكَ
 لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لَأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ
 رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبْوَأَ بَاثِمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ
 مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ
 لَهُ نَفْسُهُ وَقَتَلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٣٠﴾
 فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي
 سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يُوَيَّلَتِي أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا
 الْغُرَابِ فَأُوْرِي سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾

الغريب

دَامُوا

السطر ١ · الآية ٢٤

الراغب

(مادة دوم) ﴿لَنْ نَدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا﴾ ، ويقال:

دُمْتُ تَدَامُ، وقيل: دِمْتُ تدوم، نحو: مِتْ تَمُوت^١، ودَوَّمت الشمس في كبد السماء، قال الشاعر:

-١٦٤-

والشمس حيرى لها في الجوّ تدويم^٢ ودَوَّمت الطّير في الهواء: حلّق، واستدمتالأم: تأيَّت فيه، والظّل الدَّوْم: الدَّائم، والدَّيْمَة: مطر تدوم أياما

هَاهُنَا

السطر ٢ · الآية ٢٤

الراغب

(مادة هُنَا) ﴿إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾

الراغب

(مادة هُنَا) قال تعالى: ﴿إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ .

هَنَاءُ

الْهِنْيَاءُ: كلّ ما لا يلحق فيه مشقّة، ولا يعقب وخامة. وأصله في الطّعام يقال: هَنِئَ الطّعامُ فهو هَنِئٌ. قال زَيْدٌ:

قَاعِدُونَ

السطر ٢ · الآية ٢٤

الراغب

(مادة قَعَد) ﴿إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾

يعني متوقّفون. وقوله:

فَأَفَرُّقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ

السطر ٣ · الآية ٢٥

أبو عبيدة

﴿فَأَفَرِّقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ أي باعد وافصل وميّز، وأصله: فعلت خفيفة من فعلت ثقيلة، كقوله:

يا ربّ فافرق بينه وبينى ... أشدّ ما فرقت بين اثنين^٣

^١ حاشية المحقق على المفردات: قال الفارسي في الحجة ٣/ ٢٦: وهما شاذان.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: هذا عجز بيت، وشطره:

معروريا رمض الرضاض يركضه

وهو لذي الرمة في ديوانه ص ٦٦٠، وأساس البلاغة ص ١٣٩، والمجلد ٢/ ٣٤٠.

اعرورى الرمض: ركه، والرمض: حرّ الشمس على الحجارة، الرضاض: الحصى الصغار.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في الطبري ٦/ ١٠٤ والقرطبي ٦/ ١٢٨ والسجاوندى ١/ ١٤١ ب (كويرلى)

الفاستق هاهنا: الكافرين.

(مادة فرق) قال تعالى: ﴿فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾

﴿فَافْرُقْ﴾ ... فَاحْكُمْ.

الراغب

السراج

السطر ٤ · الآية ٢٦

مُحَرَّمَةٌ

(مادة حرم) وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾

، وقيل: بل كان حراما عليهم من جهة القهر لا بالتسخير الإلهي

الراغب

السطر ٤ · الآية ٢٦

أَرْبَعِينَ

(مادة ربع) ﴿وَأَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾

الراغب

السطر ٥ · الآية ٢٦

يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ

﴿يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي يحورن ويحارون ويضلون.^١

﴿يَتِيهُونَ﴾: يحارون ويضلون.

﴿يَتِيهُونَ﴾ ... يَسِيرُونَ ضَائِعِينَ مُتَحِيرِينَ.

أبو عبيدة

ابن الهائم

السراج

السطر ٥ · الآية ٢٦

فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ

﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ لا تحزن، يقال: أسيت عليه،^٢ قال العجاج:

وانحلبت عيناه من فرط الأسى^٣

﴿فَلَا تَأْسَ﴾ أي لا تحزن. يقال: أسيتُ على كذا: أي حزنتُ فأنا آسى أسى.

﴿فَلَا تَأْسَ﴾: لا تحزن.

﴿فَلَا تَأْسَ﴾ ... فَلَا تَحْزَنْ.

ابن قتيبة

ابن الهائم

السراج

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: يحارون ويضلون: هكذا في غريب القرآن لأبي بكر السجستاني ١٩٤، [.....]
^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «فلا تأس ... الأسى» قابل رواية نسخة هذه بروايات في آية ٧١ من هذه السورة.
^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في ديوانه ٢٠.

السطر ٦ · الآية ٢٧

﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ﴾

ابن قتيبة ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ﴾ أي خبرهما.

الراغب (مادة تلو) ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ﴾

السراج ﴿ابْنَيْ آدَمَ﴾ ... قَايِلَ، وَهَائِلَ.

السطر ٦ · الآية ٢٧

قَرَبًا

الراغب (مادة قرب) قال تعالى: ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾

السطر ٦ · الآية ٢٧

قُرْبَانًا

ابن قتيبة و (القُرْبَانُ) : ما تَقَرَّبَ به إلى الله من ذبح وغيره.

السطر ٧ · الآية ٢٧

يَتَقَبَّلُ

الراغب (مادة قبل) ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ ، تنبيه أن ليس كل عبادة مُتَقَبَّلَةً، بل إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ إذا كان على وجه مخصوص

السطر ٨ · الآية ٢٨

بَسَطَتْ إِلَى يَدِكَ

أبو عبيدة ﴿بَسَطْتَ إِلَى يَدِكَ﴾ أي مددت.

«أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ»^١ أي أن تحتل إثمى وتفوز به، وله موضع آخر: أن تقر به تقول: بؤت بذنبي، ويقال: قد أبأت الرجل بالرجل أي قتلته، وقد أبأ فلان بفلان، إذا قتله بقتيل. قال عمرو بن حنّ التغلبي:

ألا تستحي منا ملوك وتنتي ... محارمنا لا يبيأ الدّم بالدم^٢

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «أن تبوء ... إلخ»: في البخاري: تبوء تحمل، قال ابن حجر: قال أبو عبيدة في قوله تعالى «إِنِّي أُرِيدُ» الآية:

وله تفسير آخر تبوء أي تقر، وليس مراداً هنا، (فتح الباري ٨/ ٢٠٢) .

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: عمرو بن حنّ: فارس جاهلي مذكور. ذكره المازباني في معجمه ص ٢٠٦، وفي حاشيته كلام عنه نصه: رأيت في كتاب المجاز لأبى عبيدة: عمرو بن حنّ التغلبي، وقد نقل من خط أبى إسحاق الحربي، وقال: قرأته على المبرد كذا، وصوابه عمرو بن حنّ. - والبيت في اللسان (بوأ) ونسبه لجابر ابن حنّ التغلبي، وهو جابر بن حنّ بن حارثة بن عمرو بن معاوية بن عمرو ابن بكر بن حبيب بن عمرو بن غنم بن تغلب، ونسب في الكامل ٣٧١ إلى حنّ التغلبي، وفي القرطبي (٦/ ١٢٨) من غير عزو. فلعل عمرو بن حنّ هو جابر ابن حنّ. وهذا الاختلاف قديم فالمرزباني يورد الأبيات في ترجمة عمرو بن حنّ برواية محمد بن داود ويقول: وأبو عبيدة وغيره يروون هذه الأبيات

ولا يباء الدّم بالدّم سواء في معناها، ويقال: أبأت بهذا المنزل، أي نزلت.
﴿بَسَطَ﴾ ... مَدَدَتْ.

السراج

السطر ١٠ · الآية ٣٩

أُرِيدُ أَنْ تَبْوَأَ بَاثِمِي وَإِثْمِكَ

﴿تُبْؤُ﴾: تَحْمِلُ.

البخاري

﴿أُرِيدُ أَنْ تَبْوَأَ بَاثِمِي وَإِثْمِكَ﴾ أي: تنقلب وتنصرف بإثمِي أي: بقتلي. وإِثْمُكَ: ما أضمرت في نفسك من حسدي وعداوتي.

ابن قتيبة

﴿تُبْؤُ بَاثِمِي وَإِثْمِكَ﴾: أي تنصرف بهما، يعني إذا قتلتني، وما أحب أن تقتلني، فتي ما قتلتني أحببت أن تنصرف بإثم قتلي وإِثْمُكَ الذي من أجله لم يتقبل قربانك فَتَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ.

ابن الهائم

﴿تُبْؤُ بَاثِمِي﴾ ... تَرْجِعَ بِإِثْمِ قَتْلِي.

السراج

﴿وَإِثْمِكَ﴾ ... ذَنْبِكَ الَّذِي عَلَيْكَ قَبْلَ ذَلِكَ.

السراج

السطر ١١ · الآية ٣٠

فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ

﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ﴾ أي شجّعته^١ وآنته على قتله، وطاعت له، أي أطاعته.

أبو عبيدة

﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ﴾ أي: شايعته^٢ وانقادت له. يقال: طَاعَتْ نَفْسُهُ بكذا ولساني لا يَطُوعَ لكذا. أي: لا ينقاد. ومنه يقال: أتيت طائعا وطوعا وكرها.

ابن قتيبة

ولو كان من أطاع لكان مطيعا وطاعة وإطاعة.

(مادة طوع) ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ﴾

الراغب

، نحو:

أُسمحت له قرينته، وانقادت له، وسوّلت، وطوّعت أبلغ من أطاعت، وطوّعت له نفسه بإزاء قولهم: تأبّت عن كذا نفسه، وتطوّع كذا: تحمّله طوعاً

ابن الهائم

﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ﴾: شجّعته وتابعته، ويقال: طوّعت: فعلت من الطّوع، ويقال: طاع له بكذا وكذا، أي أثار طوعا. ولساني لا يطوع بكذا: أي لا ينقاد (زه) وقيل: سهّلت، من قولهم: طاعت للظبية أصول الشجرة، أي سهل عليها تناولها.

﴿فَطَوَّعَتْ﴾ ... فَرِيَنْتَ.

السراج

لجابر بن حني التغلي. وذكره المبرد يماين لا بنون ويا. واستدل لويس شيخو ببيت من هذه القصيدة المفضلية على أن قائلها كان نصرانيا. وفيه نظر. (القصيدة في شعراء الجاهلية ١٨٨) .

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: شجّعته: قال الطبري (١١٢/٦) : فقال بعضهم معناه فشجّعت له نفسه قتل أخيه.

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: نقله في البحر المحيط ٣/٤٦٤ وانظر اللسان ١٠/١١٢.

الْخَاسِرِينَ

السطر ١٢ · الآية ٣٠

(مادة خسر) ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ ، وقوله:

الراغب

فَبَعَثَ

السطر ١٣ · الآية ٣١

(مادة بعث) ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ﴾ ، أي:

الراغب

قيّضه

غُرَابًا

السطر ١٣ · الآية ٣١

(مادة غرب) قال تعالى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ﴾

الراغب

، وَغَارِبُ السَّامِ لبعده عن المثال، وَغَرِبَ السَّيْفُ لِعُرْوِهِ فِي الضَّرْبَةِ^١ ، وهو مصدر في معنى الفاعل، وشبه به حَدَّ اللِّسَانِ كتشبيه اللسان بالسيف، فقليل: فلان غَرِبَ اللِّسَانُ، وسمي الدُّلُو غُرْبًا لتصور بعدها في البئر، وَأَغْرَبَ السَّاقِي: تناول الغُرْبَ، والغُرْبُ: الذهب^٢ لكونه غَرِيْبًا فيما بين الجواهر الأرضية، ومنه: سهم غَرِبَ: لا يدرى من رماه. ومنه: نظر غَرِبَ: ليس بقاصد، و، الغُرْبُ: شجر لا يثمر لتباعده من الثمرات، وعنقاء مُغْرِبٌ، وصف بذلك لأنه يقال: كان طيرا تناول جارية فَأَغْرَبَ^٣ بها. يقال عنقاء مُغْرِبٌ، وعنقاء مُغْرِبٍ بالإضافة. والغُرَابَانِ: نقرتان عند صلوي العجز تشبها بِالْغُرَابِ فِي الهَيْئَةِ، والمُغْرِبُ: الأبيض الأشفار، كَأَمَّا أَغْرَبَتْ عَيْنُهُ فِي ذلك البياض

يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ

السطر ١٣ · الآية ٣١

(مادة بحث) الْبَحْثُ: الكشف والطلب، يقال: بَحَثْتُ عن الأمر، وبحثت كذا، قال الله تعالى:

الراغب

﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ﴾

وقيل: بَحَثَتِ الناقةُ الأرضَ برجلها في السير: إذا شددت الوطاء تشبيها بذلك

﴿يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ﴾ ... يَحْفَرُ فِيهَا حُفْرَةً.

السراج

^١ حاشية المحقق على المفردات: قال ابن منظور: غرب السيف، أي: كانت تدارى حدته وتبقى. انظر: اللسان (غرب) .

^٢ حاشية المحقق على المفردات: في اللسان: الغرب: الذهب، وقيل: الفضة.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: انظر: ثمار القلوب ص ٤٥٠، والحيوان ٧/ ١٢٠، وحياة الحيوان ٢/ ٨٧.

سَوَاءَ أَخِيهِ^ج

السطر ١٤ · الآية ٣١

أبو عبيدة

﴿سَوَاءَ أَخِيهِ﴾ أي فرج أخيه.

ابن الهائم

﴿سَوَاءَ أَخِيهِ﴾: أي فرجه.

السراج

﴿سَوَاءَ﴾ ... عَوْرَةً، أَوْ جِيفَةً أَخِيهِ.

أَعْجَزْتُ

السطر ١٤ · الآية ٣١

الراغب

(مادة عجز) قال تعالى:

﴿أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ﴾

، وَأَعْجَزْتُ فَلَانًا وَعِجْزَتُهُ وَعَاجَزَتُهُ: جعلته عَاجِزًا. قال:

النَّدَمِينَ

السطر ١٥ · الآية ٣١

الراغب

(مادة ندم) النَّدَمُ والنَّدَامَةُ: التَّحَسُّرُ من تَغْيُرِ رَأْيٍ فِي أَمْرٍ فَائِتٍ. قال تعالى: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾

أحاديث التفسير

الآية ٢٤

البخاري (٤٦٠٩)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «قَالَ الْمُقَدِّدُ يَوْمَ بَدْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾، وَلَكِنْ أَمْضِ وَنَحْنُ مَعَكَ، فَكَانَهُ سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَرَوَاهُ وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَارِقٍ، عَنْ طَارِقٍ: أَنَّ الْمُقَدِّدَ قَالَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٦٠٩): [صحيح]

النسائي في الكبرى (١١٠٧٥)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ الْمُقَدِّدُ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَا نَقُولُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤] وَلَكِنَّهُ أَمْضِ وَنَحْنُ مَعَكَ، فَكَانَهُ سُرِّيَ عَنْ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الحكم

الدرر السنية - البخاري، صحيح البخاري (٤٦٠٩): [صحيح]

التسائي في الكبرى (١١٠٧٦)

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَارَ إِلَى بَدْرٍ فَاسْتَشَارَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ اسْتَشَارَ رَجُلًا فَأَشَارَ عَلَيْهِ عُمَرُ، ثُمَّ اسْتَشَارَهُمْ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، إِيَّاكُمْ يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا لَا نَقُولُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤] وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَوْ ضَرَبْتَ كَبِدَنَا إِلَى بَرَكِ الْعِمَادِ لَا تَبْعَنَّاكَ

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

فوائد وتعليقات

مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ
 نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ
 النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ
 جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنْ كَثِيرًا
 مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾ إِنَّمَا
 جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي
 الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ
 وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ
 لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ
 ﴿٣٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا
 أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٤﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا
 اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ
 لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوَ أَنَّ لَهُمْ
 مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ
 عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَمَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾

الغريب

مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ

السطر ١ · الآية ٣٢

أبو عبيدة

﴿مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ﴾ أي: من جناية ذلك وجّر ذلك، وهي [مصدر أجلت ذلك عليه. قال الخنوت،^١ وهو توبة بن مضرّس، أحد بنى مالك بن سعد بن زيد مناة ابن تميم وإنما سمّاه الخنوت الأحنف بن قيس، لأن الأحنف كلّهم فلم يكلّمه احتقاراً له، فقال إن صاحبكم هذا الخنوت والخنوت المتجبرّ الذاهب بنفسه، المستصغر^٢ للناس فيما أخبرني^٣ أبو عبيدة محمد بن حفص بن محبور الأسديّ]

وأهل خباء صالح ذات بينهم ... قد احتربوا في عاجل أنا آجله

[فأقبلت في الساعين أسأل عنهم ... سؤالك بالشيء الذي أنت جاهله] أي جانيه وجارّ ذلك عليهم، ويقال: أجلت لى كذا وكذا، أي جرت إلى وكسبته لى.

﴿مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ﴾: أي جناية ذلك. ويقال: من أجل ذلك: من جزاء ذلك، ومن جرّاء ذلك، وجرى ذلك بالمد والقصر.

ويقال: من أجل ذلك: من سبب ذلك.

ابن الهائم

مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ

السطر ١ · الآية ٣٢

أبو عبيدة

﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ﴾ مجازة: أو بغير فساد في الأرض.

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: الخنوت: شاعر جاهلي، ترجمته في المؤلف ٦٨ والسمط ٦٦٠.

بنو مالك ... تميم: ابن عبد الله بن عباد بن محرز بن مسعود بن حزام بن سعد ابن مالك ... ابن تميم (المؤلف) . - والأحنف بن قيس: ابن معاوية بن حصين ابن حفص بن عباد ... بن زيد مناة بن تميم المشهور بخله، وله قصص يطول ذكرها مع عمر ثم مع عثمان في خلافتها وقد توفي سنة سبع وستين. انظر المروج للسعودي ٦٩/٥ والكمال لابن الأثير ٢٣١/٤ والإصابة ٢٠١/١ رقم ٤٢٠.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: (والخنوت - المستصغر): قال الأمدى في ترجمته: وقتل أخواه، في قصة مذكورة في كتاب بنى سعد، فأدرك الأخذ بآرهما ... وكان لا يزال يبكي أخويه فطلب إليه الأحنف أن يكف فأبى، فسماه الخنوت وهو الذي يمنعه الغيظ أو البكاء عن الكلام انتهى. وهكذا يختلف سبب تسميته بالخنوت. ولم أقف على هذين المعنيين في المعاجم. - والبيتان قد اختلفوا في قاتلهما. فقال ابن بري: قال أبو عبيدة هو (أي البيت الأول) للخنوت، قال: وقد وجدته أنا في شعر زهير في القصيدة التي أولها: «صحا القلب عن ليلي وأقصر باطله»، قال: وليس في رواية الأصمعي (اللسان مادة أجل)، وانظر شرح الأمل الشنمري آخر القصيدة العاشرة (طبع لندبرج) وشرح تلعب (الدار ١٤٥) . وقال في التاج (أجل): وذكر في شعر اللصوص أنه للخنوت واسمه توبة وقد نسب البيتان في بعض المراجع إلى خوات بن جبير الأنصاري أيضاً، وانظر إصلاح المنطق ١٠ وشرح السيرا في ٣ ب والطبري ١١٦/٦ والزجاج (كوبرلي) ١/١١٩ والاختلاف للبطلوسي ٢٢ والقرطبي ١٤٥/٦ والسجاوندي (كوبرلي) ١/١٤٢ ب وشواهد الكشاف ٢٢٢.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «فيما أخبرني ... الأسدي». كذا في الأصول.

فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا

السطر ٢ · الآية ٣٢

ابن قتيبة ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ أي: يُعَذَّبُ كما يُعَذَّبُ قاتل الناس جميعا.

وَمَنْ أَحْيَاهَا

السطر ٣ · الآية ٣٢

البخاري ﴿مَنْ أَحْيَاهَا﴾: يَعْنِي مَنْ حَرَّمَ قَتْلَهَا إِلَّا بِحَقِّ، حَيَّى النَّاسَ مِنْهُ جَمِيعًا.

ابن قتيبة ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ أَجَرَ فِي إِحْيَائِهَا كَمَا يُؤْجَرُ مِنْ ﴿أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ وَإِحْيَاؤُهُ إِيَّاهَا: أَنْ يَعْفُو عَنْ الدَّمِ إِذَا وَجِبَ لَهُ الْقَوْدُ.

لَمُسْرِفُونَ

السطر ٥ · الآية ٣٢

أبو عبيدة ﴿لَمُسْرِفُونَ﴾ أي: لمفسدون معتدون.

إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

السطر ٥ · الآية ٣٣

أبو عبيدة ﴿يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ والمحاربة هاهنا: الكفر.

ابن قتيبة ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ مفسر في كتاب "تأويل المشكل" ٢١ .

يُصَلَّبُونَ

السطر ٧ · الآية ٣٣

الراغب (مادة صلب) ﴿أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا﴾

، وَالصَّلِيبُ: أَصْلُهُ الْخَشَبُ الَّذِي يُصَلَّبُ عَلَيْهِ، وَالصَّلِيبُ: الَّذِي يَتَقَرَّبُ بِهِ النَّصَارَى، هُوَ لَكُونُهُ

١ تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (ص ٢٢٨) [مع الشك - لم يُراجع]: «إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ نَجْزِي فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ» (٣٣) [المائدة: ٣٣] .

الحاربون لله ورسوله: هم الخارجون على الإمام وعلى جماعة المسلمين، يخيفون السَّبل، ويسعون في الأرض بالفساد. وهم ثلاثة أصناف:

رجل قتل النفس ولم يأخذ مالا.

ورجل قتل النفس وأخذ المال.

ورجل أخذ المال ولم يقتل النفس.

فإذا قدر الإمام عليهم فإن بعضهم يقول: هو مخير في هذه العقوبات، بأيها شاء عاقب كل صنف منهم.»

٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: راجع تأويل مشكل القرآن ٣١٠-٣١١.

على هيئة الخشب الذي زعموا أنه صَلَبَ عليه عيسى عليه السلام، وثوب مُصَلَّبٌ، أي: عليه آثار الصَّلْبِ، والصَّالِبُ من الحمى: ما يكسر الصُّلْبَ، أو ما يُخْرِجُ الْوَدَكَ بالعرق، وَصَلَّتُ السَّنَانُ: حَدَدَتْهُ، وَالصُّلْبِيَّةُ: حَجَارَةُ الْمَسْنِ ﴿يُصَلِّبُوا﴾... يُشَدُّوا عَلَى خَشَبَةٍ.

السراج

أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ

السطر ٧ · الآية ٣٣

﴿أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ﴾ مِّنْ خِلَافٍ: يده اليمنى ورجله اليسرى، يخالف بين قطعهما.

أبو عبيدة

(مادة خلف) ﴿أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ﴾

الراغب

، أي: إحداهما من جانب والأخرى من جانب آخر. وخَلَفَتْهُ: تركته خلفي، قال

﴿أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ﴾: الخلاف: المخالفة، أي يده اليمنى ورجله اليسرى يخالف بين قطعهما.

ابن الهائم

خَزْيٍ

السطر ٩ · الآية ٣٣

(مادة خزي) خَزْيَ الرَّجُلِ: لحقه انكسار، إمّا من نفسه، وإمّا من غيره. فالذي يلحقه من نفسه هو الحياء المفرط، ومصدره الخَزَايَةُ^١ ورجل خَزَيَان، وامرأة خَزْيٍ وجمعه خَزَايَا. وفي الحديث:

الراغب

«اللهم احشRNA غير خزايا ولا نادمين»^٢ . والذي يلحقه من غيره يقال: هو ضرب من الاستخفاف، ومصدره الخَزْيُ، ورجل خز. قال تعالى: ﴿ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا﴾

﴿خِزْيٌ﴾: هوان، وهلاك أيضا.

ابن الهائم

وَأَبْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ

السطر ١٢ · الآية ٣٥

﴿وَأَبْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ ، أي القربة، أي اطلبوا، واتخذوا ذلك بطاعته، ويقال: توسلت إليه تقرّبت، وقال:

أبو عبيدة

إذا غفل الواشون عدنا لوصلنا ... وعاد التصافي بيننا والوسائل «الخواجج، وقال عنترة:

إِنَّ الرِّجَالَ لَهُمِ إِلَيْكَ وَسِيلَةٌ ... أَنْ يَأْخُذُوكَ تَكْحَلًى وَتَحْضِي^٣

الحاجة، [قال رؤبة:

^١ حاشية المحقق على المفردات: قال السرقسطي: خزيته خزاية: استحيت منه.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: انظر: النهاية ٢/ ٣٠. وفي حديث مسلم ٤٧/ ١: مرحبا بالوفد غير خزايا ولا الندامى.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في ديوانه من الستة ٣٥- والطبري ٦/ ١٢١ والقرطبي ٦/ ١٥٩ والسجاوندي (كوبرلي) ١٤٣ ب.

النَّاسَ إِنْ فَصَّلْتَهُمْ فَصَائِلًا ... كُلِّ إِلَيْنَا يَبْتَغِي الْوَسَائِلَ^١

ابن قتيبة

﴿الْوَسِيلَةُ﴾ القُرْبَةُ وَالزُّلْفَةُ. يقال: توسل إلي بكذا أي تقرب.

الراغب

(مادة وسل) الوَسِيلَةُ: التَّوَصَّلُ إِلَى الشَّيْءِ بِرَغْبَةٍ وَهِيَ أَخْصَصُ مِنَ الْوَصِيلَةِ، لِتَضَمُّنِهَا لِمَعْنَى الرَّغْبَةِ. قال تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ وحقيقةُ الوَسِيلَةِ إلى الله تعالى: مراعاةُ سبيله بالعلم والعبادة، وتحريّ مكارم الشريعة، وهي كالقربة، والوَاسِلُ: الرَّاعِبُ إلى الله تعالى، ويقال إنَّ التَّوَسَّلَ فِي غير هذا: السَّرَقَةُ، يقال:

أَخَذَ فُلَانٌ إِبِلَ فُلَانٍ تَوَسُّلاً. أي: سرقة.

وسم

الْوَسْمُ: التَّأْثِيرُ، وَالسِّمَةُ: الْأَثَرُ. يقال:

وَسَمْتُ الشَّيْءَ وَسْماً: إِذَا أَثَرَتْ فِيهِ بِسْمَةٍ

ابن الهائم

﴿الْوَسِيلَةُ﴾: القربة (زه) وقال أبو عبيدة: الحاجة^٢. وقيل:

أَفْضَلُ دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ.

السراج

﴿وَابْتَغُوا﴾ ... أَطْلُبُوا.

السراج

﴿الْوَسِيلَةُ﴾ ... الْقُرْبَةُ وَالطَّاعَةُ.

لَيْفَتَدُوا

السطر ١٤ · الآية ٣٦

الراغب

(مادة فدى) ﴿وَلْيَفْتَدُوا بِهِ﴾

أسباب النزول

الآية ٣٣

الوادعي

﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآية ٣٣.

أبو داود ج ٤ ص ٢٢٨ حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان أناح ونا عمرو بن عثمان حدثنا الوليد عن الأوزاعي عن يحيى يعني ابن أبي كثير عن أبي قلابة عن أنس بن مالك بهذا الحديث -يعني حديث العرنين- قال فيه فبعث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في طلبهم قافلة فأتي بهم فأنزل الله في ذلك ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ الآية.

الحديث رجاله رجال الصحيح وأصله في صحيح البخاري من حديث قتادة بلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم. وحديث أبي قلابة أخرجه النسائي ج ٧ ص ٩٢ وابن جرير ج ٦ ص ٢٠٨ وفيه تصريح الوليد بن مسلم بالتحديث.

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في ديوانه ١٢٢.

^٢ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: انظر المجاز ١٦٤، ١٦٥.

وهذا الحديث مروى عن جماعة من الصحابة كما في تفسير ابن كثير رحمته الله. [الصحيح المسند، ص ٨٤]

المزني ٦٩ سبب النزول:

١ - أخرج النسائي وأحمد وأبو داود عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن نفرًا من عُكْلٍ^١ قدموا على النبي - صلى الله عليه وسلم - فاجتوا^٢ المدينة فأمرهم النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من أبوها وألبانها ففعلوا فقتلوا راعيها، واستاقوها، فبعث النبي - صلى الله عليه وسلم - في طلبهم، قال: فأُتي بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسَمَّرَ^٣ أعينهم، ولم يحسمهم^٤ وتركهم حتى ماتوا فأَنْزَلَ الله - عزَّ وجلَّ -: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ^٥ .

^١ حاشية المزني: هم بنو عكل بن عوف بن عبد مناة بن آد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. جمهرة أنساب العرب لابن حزم (٤٨٠).

^٢ حاشية المزني: اجتوا: أصابهم الجوى، وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول، النهاية في غريب الحديث والأثر (١:٣١٨) مادة (جوا).

^٣ حاشية المزني: سَمَّرَ: أحى لهم مسامير الحديد ثم كحلهم بها. المصدر السابق (٢:٣٩٩) مادة (سمر).

^٤ حاشية المزني: حسم: إذا كوى لينقطع الدم. المصدر السابق (١:٣٨٦) مادة (حسم) والمعنى: أنه لم يكوهم.

^٥ حاشية المزني: أخرجه النسائي، كتاب تحريم الدم، باب تأويل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ (٨:١٠٩) رقم (٤٠٣٧)، وأحمد (٢٠:١٠٣، ١٠٤) رقم (١٢٦٦٨)، وأبو داود، كتاب الملاحم، باب ما جاء في الحاربة (٤:٥٣٣) رقم (٤٣٦٦).

وقد ورد ذكر آية الحاربة في طريقين من الطرق إلى أصحاب أنس:

الأول: من طريق أبي قلابة واسمه (عبد الله بن زيد الجرمي):

وقد رواه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، وعن الأوزاعي رواه ثلاثة من أصحابه:

١ - محمد بن يوسف عند مسلم (٣:١٢٩٨)، والنسائي (٧:١١٠) رقم (٤٠٣٨).

٢ - مسكين الحارثي عند مسلم (٣:١٢٩٨)، ولم يذكر (محمد، ومسكين) الآية في حديثهما.

٣ - الوليد بن مسلم: وقد اختلف عليه في ذكر الآية: أ - فرواه أحمد (٢٠:٣٤١) رقم (١٣٠٤٥)، وابن المديني - عند البخاري (٦:٢٤٩٥)

رقم (٦٤١٧، ٦٤١٨)، وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي المعروف بدحيم - عند ابن حبان (١٠:٣١٩) رقم (٤٤٦٧)، ثلاثتهم (أحمد، وابن المديني، ودحيم) عن الوليد، عن الأوزاعي به، فلم يذكروا الآية.

ورواه محمد بن الصباح، وعمر بن عثمان - عند أبي داود (٤:٥٣٣) رقم (٤٣٦٦)، والنسائي (٧:١٠٩) رقم (٤٠٣٧) كلاهما عن

الوليد به، وفي آخر الحديث قال: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ﴾ الآية الطريق الثاني: عن قتادة، وقد رواه عنه ستة من أصحابه: ١ - شعبة عند

البخاري رقم (١٤٣٠)، ٢ - سعيد بن أبي عروبة: عند البخاري رقم (٣٩٥٦، ٥٣٩٥)، ومسلم رقم (١٦٧١)، والنسائي رقم (٣٠٤)،

وأحمد (٢٠:١٥١) رقم (١٢٧٣٧) ٣ - همام بن يحيى: عند البخاري رقم (٥٣٦٢)، وأحمد (٢١:٤٥٠) رقم (١٤٠٦٢)، (٢١:٤٦٢)

(١٤٠٨٦) ٤ - هشام الدستوائي عند أبي داود (٤:٥٣٥) رقم (٤٣٦٨)، وأحمد (٢٠:٢٠٥) رقم (١٢٨١٩) ٥ - حماد بن سلمة عند

أبي داود (٤:٥٣٤) رقم (٤٣٦٧)، والترمذي (١:١١٤) رقم (٧٢)، والنسائي رقم (٤٠٤٥)، وأحمد (٢١:٤٤٨) رقم (١٤٠٦١)،

(٢١:٤٥٠) رقم (١٤٠٦٢) عن قتادة، وحيد، وثابت، إلا النسائي فلم يذكر في روايته حميداً، وجميع أصحاب قتادة السابق ذكرهم ليس

في حديثهم ذكر أن الآية نزلت في شأن هؤلاء، وإنما ورد ذكرها في الطريق الآتية وهي ٦ - معمر بن راشد عند أحمد (٢٠:١٠٣) رقم (١٢٦٦٨).

وخلاصة ما تقدم: أن ذكر الآية وأنها نزلت في شأن العرنيين لم يرد إلا في طريقين من الطرق إلى اثنين من أصحاب أنس، وهما أبو قلابة،

وقتادة، وأن أكثر الطرق إليها خلت من ذكر الآية، فالأقرب أن ذكر الآية في حديث أنس وهم لأمر:

الأول: أن بقية أصحاب أنس الآخرين: ثابت البناني، وحيد الطويل، عبد العزيز بن صهيب، ومعاوية بن قرة، ويحيى بن سعيد الأنصاري لم يذكروا ذلك في حديثهم.

الثاني: أن أكثر الطرق عن قتادة بدونها، وقتادة من أثبت أصحاب أنس - رضي الله عنه - وأكثرهم رواية عنه.

٢ - وأخرج أبو داود والنسائي عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن ناساً أغاروا على إبل النبي - صلى الله عليه وسلم - فاستاقوها، وارتدوا عن الإسلام، وقتلوا راعي رسول الله - (ص) - مؤمناً، فبعث في آثارهم، فأخذوا، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمل^١ أعينهم، قال: ونزلت فيهم آية المحاربة، وهم الذين أخبر عنهم أنس بن مالك الحجاج حين سأله^٢.

٣ - وأخرج أبو داود والنسائي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ { .. } إِلَى قَوْلِهِ {عَفْوٌ رَحِيمٌ}﴾ نزلت هذه الآية في المشركين، فمن تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصابه^٣.

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول الآية. وقد أورد المفسرون هذه الأحاديث وغيرها في سبب نزول الآية منهم الطبري

الثالث: أن الوليد بن مسلم وإن كان من أثبت أصحاب الأوزاعي إلا أن الاختلاف عليه ومخالفه اثنين له تجعل روايته مرجوحة.
الرابع: قول أبي قلابة: فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله البخاري (١:٩٢) رقم (٢٣٠) فهذا يشعر بأنه استنبط هذا استنباطاً والله أعلم.

^١ حاشية المزني: سمل: أي فقأ أعينهم بحديدة محمأة أو غيرها وقيل: هو فقؤها بالشوك. النهاية (٢:٤٠٣) مادة (سمل).
^٢ حاشية المزني: أخرجه أبو داود، كتاب الحدود، باب ما جاء في المحاربة (٤:٥٣٥) رقم (٤٣٦٩)، والنسائي، كتاب تحريم الدم، تأويل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ (٧:١١٥) رقم (٤٠٥٢) وفي إسناده عبد الله بن عبيد الله بن عمر بن الخطاب، وهو في عداد المجاهيل، فقد قال عنه أبو حاتم: لا أعرفه. المرح والتعديل (٥:١٠٠)، وفي التقریب (٣٤٥٣) مقبول.
وأيضاً فإن الحديث قد اختلف في وصله وإرساله فرواه (د، س) كما سبق من طريق سعيد بن أبي هلال، عن أبي الزناد، عن عبد الله بن عبيد الله عن ابن عمر ... فذكر نحوه من حديث أنس في قصة العرينين.

ورواه النسائي (٧:١١٥) رقم (٤٠٥٣) من طريق الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن أبي الزناد مرسلأً، ليس فيه عبيد الله ولا ابن عمر، وهذا الوجه المرسل لعله أقوى لأن ابن عجلان - فيما يرويه عنه الليث - أقوى من رواية سعيد بن أبي هلال، فقد قال أبو زرعة عن سعيد: صدوق، ربما وقع في قلبي من حسن حديثه، وذكر الساجي عن أحمد أنه كان ربما خلط في الأحاديث، تهذيب التهذيب (٤:٨٤).

وأما ابن عجلان فهو وإن تكلم فيه من جهة روايته لأحاديث سعيد المقبري عن أبي هريرة ونافع إلا أنه فيما سوى ذلك ثقة كما قاله جمهور الأئمة منهم ابن عينة وأحمد وابن معين وأبو زرعة، وأبو حاتم والنسائي وغيرهم. تهذيب التهذيب (٩:٣٠٣، ٣٠٤).
^٣ حاشية المزني: أخرجه أبو داود، كتاب الحدود، باب ما جاء في المحاربة (٤:٥٣٦) رقم (٤٣٧٢)، والنسائي، كتاب تحريم الدم، تأويل قول الله: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ (٧:١١٦) رقم (٤٠٥٧) من طريق علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس ... فذكر الحديث. وهذا لفظ أبي داود، ورجاله ثقات سوى علي بن الحسين فهو (صدوق يهم) كما في التقریب (٤:٧١٧)، ولأجل هذا فإن ابن حجر حسن إسناده في تلخيص الخبير (٤:٧٢).
وقد روي عن ابن عباس خلاف هذا، ففي مصنف عبد الرزاق (١٠:١٠٩) (١٨٥٤٤) ومن طريقه الدارقطني (٣:١٣٨)، والبيهقي

(٨:٢٨٣) عن إبراهيم بن أبي يحيى، عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ { .. }﴾ إذا عدا فقطع الطريق فقتل وأخذ المال صلب، وإن قتل ولم يأخذ مالا قتل، وإن أخذ المال ولم يقتل قطع من خلاف، فإن هرب وأتجزهم فذلك نفيه. ولكن هذا الإسناد ضعيف جداً، لأن شيخ عبد الرزاق، وهو إبراهيم بن أبي يحيى متروك الحديث كما في التقریب (٢:٤١)، وقد روى البيهقي (٨:٢٨٣) من طريقه كلاماً لابن عباس في حكم المحاربين من غير ذكر للآية.

والخلاصة: أن هذه الأسانيد لم تثبت عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وأن أقوى ما روي عنه ما أخرجه أبو داود والنسائي. والله أعلم.

والبغوي وابن العربي وابن عطية والقرطبي وابن كثير وابن عاشور^١.

واختار الطبري بعد سياق الأقوال أن الآية تتحدث عن بني إسرائيل وأن حكمها يتناول أهل الإسلام فقال: (وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال بالصواب في ذلك لأن القصص التي قصها الله جل وعز قبل هذه الآية وبعدها من قصص بني إسرائيل وأنبيائهم، فإن يكون ذلك متوسطاً منه يعرف الحكم فيهم وفي نظرائهم أولى وأحق فذكر كلاماً... إلى أن قال: فتأويلها: من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو سعى بفساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً، ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم إن كثيراً منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون يقول: لساعون في الأرض بالفساد، وقاتلوا النفوس بغير نفس، وغير سعي في الأرض بالفساد حرباً لله ولرسوله فمن فعل ذلك منهم يا محمد فإنما جزاؤه أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض.

فإن قال لنا قائل: وكيف يجوز أن تكون الآية نزلت في الحال التي ذكرت من حال نقض كافر من بني إسرائيل عهده، ومن قولك إن حكم هذه الآية حكم من الله في أهل الإسلام دون أهل الحرب من المشركين؟ قيل: جاز أن يكون ذلك كذلك؛ لأن حكم من حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فساداً من أهل ذمتنا وملتنا واحد، والذين عنوا بالآية كانوا أهل عهد وذمة وإن كان داخلياً في حكمها كل ذمي وملي، وليس يبطل بدخول من دخل في حكم الآية من الناس أن يكون صحيحاً نزولها فيمن نزلت فيه) اهـ.

وقال ابن العربي: (ومن قال إنها نزلت في المشركين أقرب إلى الصواب؛ لأن عكلاً وعرينة^٢ ارتدوا وقتلوا وأفسدوا، ولكن يبعد لأن الكفار لا يختلف حكمهم في زوال العقوبة عنهم بالتوبة بعد القدرة كما يسقط قبلها وقد قيل للكفار: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] وقال في المحاربين: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ٣٤] وفي الآية النفي لمن لم يتب قبل القدرة، والمرد لا ينفى، وفيها قطع اليد والرجل والمرد لا تقطع له يد ولا رجل فثبت أنها لا يراد بها المشركون ولا المرتدون) اهـ.

وقال ابن عطية: (ويشبه أن تكون نازلة في بني قريظة حين هموا بقتل النبي - صلى الله عليه وسلم - وقال عكرمة والحسن نزلت الآية في المشركين، وفي هذا ضعف لأن توبة المشرك نافعة بعد القدرة عليه وعلى كل حال) اهـ ثم ذكر من قال إنها نزلت في عكل وعرينة.

وقال القرطبي: (اختلف الناس في سبب نزول هذه الآية فالذي عليه الجمهور أنها نزلت في العرينين ثم ساق الحديث.

ونقل قول من قال: إنها نزلت في المشركين، وقال: وهذا ضعيف يرده قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا

^١ حاشية المزني: جامع البيان (٦: ٢٠٥ - ٢٠٩)، معالم التنزيل (٢: ٣٢)، أحكام القرآن (٢: ٥٩٤ - ٥٩٦)، المحرر الوجيز (٥: ٨٦)،

(٨٧)، الجامع لأحكام القرآن (٦: ١٤٩)، تفسير القرآن العظيم (٢: ٤٨، ٤٩)، التحرير والتنوير (٦: ١٨٠).

^٢ حاشية المزني: هم بنو عرينة بن نذير بن قسر بن عبقر بن أمار بن إراش بن عمرو بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ أخني الأزدي جمهرة أنساب العرب لابن حزم (٣: ٨٧).

يُغْفَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ^١، وقوله عليه الصلاة والسلام: الإسلام يهدم ما قبله^١ أخرجه مسلم، والصحيح الأول لنصوص الأحاديث الثابتة في ذلك، وقال مالك والشافعي وأبو ثور وأصحاب الرأي: الآية نزلت فيمن خرج من المسلمين يقطع السبيل، ويسعى في الأرض بالفساد. قال ابن المنذر: قول مالك صحيح، قال أبو ثور محتجاً لهذا القول: وفي الآية دليل على أنها نزلت في غير أهل الشرك، وهو قوله جل ثناؤه: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾ وقد أجمعوا على أن أهل الشرك

إذا وقعوا في أيدينا فأسلهوا أن دماءهم تحرم فدل ذلك على أن الآية نزلت في أهل الإسلام) اهـ. وقال ابن كثير: (والصحيح أن هذه الآية عامة في المشركين وغيرهم ممن ارتكب هذه الصفات) اهـ. وقال ابن عاشور: (نزلت هذه الآية في شأن حكم النبي - صلى الله عليه وسلم - في العرنين وبه يشعر صنيع البخاري إذ ترجم بهذه الآية من كتاب التفسير وأخرج عقبه حديث أنس بن مالك في العرنين) اهـ. وسأذكر حجج المفسرين وأقوالهم باختصار ثم أتحول إلى مناقشتها.

الأول: قول الطبري ومن تبعه أن الآية نزلت في اليهود لأن سياق الآيات قبل الآية وبعدها تتحدث عن بني إسرائيل.

الثاني: أن الآية نزلت في المشركين، وحجتهم حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - عند أبي داود والنسائي قال: نزلت هذه الآية في المشركين فن تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصابه.

الثالث: أنها نزلت في العرنين لنصوص الأحاديث الثابتة في ذلك - هكذا قال القرطبي وأضافه إلى الجمهور - . الرابع: أنها نزلت فيمن خرج من المسلمين يقطع السبيل ويسعى في الأرض بالفساد، قال هذا مالك والشافعي وأبو ثور وأصحاب الرأي.

أما قول الطبري: إن الآية نزلت في اليهود، فقد قال ابن العربي معقباً على هذا القول: (وهذا ما لم يصح فإنه لم يبلغنا أن أحداً من اليهود حارب ولا أنه جوزي بهذا الجزاء) اهـ.

وعندي - والله أعلم - أن احتجاج الطبري بالسياق ليس بظاهر لأن الآيات تتحدث عن الفساد في الأرض عموماً ابتداءً بابني آدم حيث قتل أحدهما أخاه، ثم ذكر بني إسرائيل وفسادهم ثم حذرنا من الحراة والفساد في الأرض، ثم عقب ذلك بعقوبة السرقة وحد القطع فالآيات تتحدث عن الفساد في الأرض انتقلاً من طائفة إلى أخرى ومن أمة إلى أمة ومن نوع إلى نوع حيث بدأ بالقتل وختم بالسرقة.

وأما القول بأن الآية نزلت في المشركين فإسناده حسن إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - لكن يعكر عليه أمور: أولاً: قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ قال القرطبي: (وقد أجمعوا على أن أهل الشرك إذا وقعوا في أيدينا فأسلهوا أن دماءهم تحرم) اهـ.

وأقول: هذا الإجماع الذي ذكره القرطبي في الإسلام بعد القدرة، فكيف قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: (فن تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصابه) هذا خلاف الآية ابتداءً وانتهاءً.

^١ حاشية المزي: أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله (١: ١١٢) رقم (١٢١).

وإذا كان الإجماع منعقدًا على قبول التوبة بعد القدرة فقبلها من باب أولى.

ثانياً: قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: (الإسلام يهدم ما قبله) وهذا قاله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لعمر بن العاص عند البيعة حين أراد اشتراط مغفرة ما سلف مع أن عمرًا لا يرتاب أحد أنه قد نال من المسلمين كثيراً قبل إسلامه، ومع هذا فقد أخبر بأن الإسلام يهدم ما كان قبله، ولم يطالب بضمان ما أتلّف من الدماء والأموال قبل ذلك.

ثالثاً: ثبت في الصحيح عن أسامة بن زيد - رضي الله عنه - قال: بعثنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سرية فصبحنا الحرقات^١ من جهينة^٢ فأدركت رجلاً فقال: لا إله إلا الله فطعنته فوقع في نفسي من ذلك فذكرته للنبي - صلى الله عليه وسلم - فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (أقال لا إله إلا الله وقتلته) قال: قلت: يا رسول الله إنما قالها خوفاً من السلاح. قال: (أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا)^٣.

الشاهد من الحديث: أن الرجل أسلم بعد القدرة عليه ولما قتله أسامة عوتب على ذلك عتاباً شديداً. فالحيثان المتقدمان والآية قبلهما نصوص ثابتة في أن توبة الكافر مقبولة سواء أكان ذلك قبل القدرة عليه أم بعدها، وهذا لا يتفق مع قوله تعالى في سياق آية الحراة ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فإن المفهوم من الآية، والمستقر عند العلماء أن التوبة بعد القدرة لا تغير من الأمر شيئاً.

قال السعدي: (ودل مفهوم الآية على أن توبة المحارب - بعد القدرة عليه - أنها لا تسقط عنه شيئاً)^٤ اهـ.

وإذا كان الأمر كذلك فكيف يقال: إن آية الحراة نزلت في المشركين مع ما بينهما من الفروق.

رابعاً: أتني مع قصوري وتقصيري لا أعلم أن النبي - صلى الله عليه وسلم - فعل هذه العقوبة، وأنزل هذا الجزاء بأحد من المشركين الأصليين، بل كان - عليه الصلاة والسلام - حين تقتضي المصلحة قتلهم لا يتجاوز القتل المعتاد. أما القول بأن الآية نزلت في العرنين لنصوص الأحاديث الثابتة في ذلك؛ فإنه قد تبين من دراسة أسانيد هذه الأحاديث أن ذكر نزول الآية فيها وهم، وبناءً على هذا فلا دليل حينئذٍ على أن الآية نازلة بسببهم، وإذا كان الأمر دائراً بين وجود السبب وعدمه فالأصل عدم حتى يقوم دليل صحيح صريح على ذلك.

فلم يبق إلا القول الرابع وأنها نزلت فيمن خرج من المسلمين يقطع السبيل ويسعى في الأرض بالفساد وهذا هو الصحيح.

قال ابن أبي عمر: (وهذه الآية في قول ابن عباس وكثير من العلماء نزلت في قطاع الطريق من المسلمين وبه يقول مالك والشافعي وأبو ثور وأصحاب الرأي)^٥ اهـ.

^١ حاشية المزني: الحرقات: بضمتين وقاف، وآخره تاء فوقها نقطتين موضع. معجم البلدان (٢: ٢٨٠) رقم (٣٦١٨).

^٢ حاشية المزني: هم بنو جهينة بنت زيد بن ليث بن سود بن أسلم بن الحافي بن قضاة بن مالك بن حمير. الجمهرة (٤٤٠ - ٤٤٤).

^٣ حاشية المزني: أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله (١: ٩٦) رقم (٩٦).

^٤ حاشية المزني: تيسر الكريم الرحمن (٢: ٢٨٤).

^٥ حاشية المزني: الشرح الكبير مع المقنع والإنصاف (٢٧: ٥).

وليس المراد بقولنا: نزلت أن لها سبباً نزلت عليه، بل المراد أن لفظها يتناول أحكام قطاع الطريق، وإلا فالزمن بعيد بين قصة العرينين حيث دارت أقوال العلماء حولها في سنة ست^١، وبين نزول سورة المائدة الذي تأخر كثيراً. والله أعلم.

النتيجة:

أن حديث العرينين المذكور ليس سبباً لنزول الآية حيث لم يثبت من جهة الإسناد ذكر النزول، مع ما بين القصة، ونزول آية المائدة من الزمن الطويل والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ١٠٦]

أحاديث التفسير

الآية ٣٣

البخاري (٤٦١٠)

حَدَّثَنِي سَلْمَانَ أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، «أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا خَلْفَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَذَكَرُوا وَذَكَرُوا، فَقَالُوا وَقَالُوا: قَدْ أَقَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ، فَالْتَفَتَ إِلَى أَبِي قَلَابَةَ، وَهُوَ خَلْفَ ظَهْرِهِ: فَقَالَ: مَا تَقُولُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، أَوْ قَالَ: مَا تَقُولُ يَا أَبَا قَلَابَةَ؟ قُلْتُ: مَا عَلِمْتُ نَفْسًا حَلَّ قَتْلُهَا فِي الْإِسْلَامِ، إِلَّا رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ، أَوْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ. فَقَالَ عَنبَسَةُ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ بِكَذَا وَكَذَا؟ قُلْتُ: إِيَّايَ حَدَّثَ أَنَسٌ، قَالَ: قَدِمَ قَوْمٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَكَلَّمُوهُ، فَقَالُوا: قَدْ اسْتَوْحَمْنَا هَذِهِ الْأَرْضَ، فَقَالَ: هَذِهِ نَعَمْ لَنَا تَخْرُجُ، فَانْخَرُجُوا فِيهَا، فَاشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَشَرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، وَاسْتَصَحُّوا، وَمَالُوا عَلَى الرَّاعِي فَقَتَلُوهُ، وَاطْرَدُوا النَّعَمَ، فَمَا يَسْتَبْطَأُ مِنْ هَؤُلَاءِ؟ قَتَلُوا النَّفْسَ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَخَوَّفُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: تَتَهَمِينِي؟ قَالَ: حَدَّثَنَا هَذَا أَنَسٌ، قَالَ: وَقَالَ: يَا أَهْلَ كَذَا، إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا أَبْقَى هَذَا فِيكُمْ، وَمِثْلُ هَذَا».

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٦١٠): [صحيح]

النسائي في الكبرى (١١٠٧٨)

عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ نَفَرًا مِنْ عُمَّالِ قَدِيمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْلَمُوا وَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، فَقَتَلُوا رَاعِيَهَا وَاسْتَأْفَوْهَا، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلِبِهِمْ قَافِلَةً، فَأَتَى بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، وَلَمْ يَحْسِمَهُمْ وَتَرَكَهُمْ حَتَّى مَاتُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ﴾

^١ حاشية المزيني: فتح الباري (١: ٤٠٢).

وَرَسُولُهُ ﴿[المائدة: ٣٣] آيَةَ

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

فوائد وتعليقات

يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا^ص
وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا
أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ
حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ
يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ
لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ
لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾ * يَا أَيُّهَا
الرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ
الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ
الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمِ
آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ^ص
يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ
فَأَحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ
شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَظْهَرِ قُلُوبُهُمْ لَهُمْ
فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾

الغريب

يَخْرِجُوا

السطر ١ · الآية ٣٧

(مادة خرج) ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا﴾ ، والإخراج أكثر ما يقال في الأعيان

الراغب

عَذَابٌ مُّقِيمٌ

السطر ٢ · الآية ٣٧

﴿عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ أي دائم،^١ قال:

أبو عبيدة

فإن لكم يوم الشعب منى ... عذابا دائما لكم مقيما^٢

وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا

السطر ٣ · الآية ٣٨

﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾^٣ هما مرفوعان كأنهما خرجا مخرج قولك: وفي القرآن السارق والسارقة، وفي الفريضة: السارق والسارقة جزاؤهما أن تقطع أيديهما فاقطعوا أيديهما فعلى هذا رفعا أو نحو هذا، ولم يجعلوهما في موضع الإغراء فينصبوهما، والعرب تقول: الصيد عندك، رفع وهو في موضع إغراء، فكأنه قال: أمكنك الصيد عندك فالزمه، وكذلك:

أبو عبيدة

الهلal عندك، أي طلع الهلال عندك فانظر إليه، ونصبهما عيسى بن عمر. ومجاز «أَيْدِيَهُمَا» مجاز يديهما، وتشغل هذا العرب فيما كان من الجسد فيجعلون الاثنين في لفظ الجميع.

(مادة سرق) السَّرِقَةُ: أخذ ما ليس له أخذه في خفاء، وصار ذلك في الشرع لتناول الشيء من موضع مخصوص، وقدر مخصوص، قال تعالى:

الراغب

﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾

(مادة قطع) ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾

الراغب

وقوله:

نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ

السطر ٣ · الآية ٣٨

﴿نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ﴾ أي عقوبة وتنكيلا.

أبو عبيدة

﴿نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ﴾ أي عظة من الله بما عوقبا به لمن رآهما. ومثله قوله: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا

ابن قتيبة

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: أي دائم: هكذا في الطبري ١٣٣/٦ والقرطبي ١٥٩/٦.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في الطبري ١٣٣/٦ والقرطبي ١٥٩/٦ والسجاوندي (كوبرلي) ١٤٣/١ ب.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «والسارق ...» قال السجاوندي (كوبرلي) ١٣٤ ب: أبو عبيدة رفع على الإغراء [.....]

بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلَقَهَا^١ .

(مادة نكل) وقال: ﴿جَزَاءٌ بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ﴾ وفي الحديث: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ النَّكْلَ عَلَى النَّكْلِ»^٢ ، أي: الرَّجُلُ الْقَوِيُّ عَلَى الْفَرَسِ الْقَوِيِّ
﴿نَكَالًا﴾ ... عُقُوبَةً.

الراغب

السراج

السطر ٨ · الآية ٤١

لَا يَحْزُنُكَ

﴿لَا يَحْزُنُكَ﴾ يقال: حزنته وأحزنته، لغتان، وهو محزون، وحزنت^٣ أنا لغة واحدة.

أبو عبيدة

السطر ٩ · الآية ٤١

بِأَفْوَاهِهِمْ

(مادة فوه) ﴿مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾

الراغب

السطر ٩ · الآية ٤١

وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ

﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ وهو هاهنا من الذين تهودوا، فصاروا يهودا.

أبو عبيدة

(مادة سمع) ﴿سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ﴾ ، أي: يسمعون لمكانهم، والإِصْغَاءُ

الراغب

﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ﴾: أي قائلون له، كما يقال: لا تسمع من فلان قوله، أي لا تقبل قوله.
وجائز أن يكون سماعون للكذب أي يسمعون منك ليكذبوا عليك.

ابن الهائم

السطر ١٠ · الآية ٤١

سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ

﴿سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ﴾: أي هم عيون لأولئك الآخرين الغيب.

ابن الهائم

السطر ١١ · الآية ٤١

يُحَرِّفُونَ

(مادة حرف) ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ ، وَقَدْ كَانَ فَرِيقُهُمْ

الراغب

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: سورة البقرة ٦٦ وانظر تفسير الطبري ١٧٦/٢-١٧٧.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: عن أبي هريرة قال: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ النَّكْلَ عَلَى النَّكْلِ. قيل: وما النكل على النكل؟ قال: الرجل المجرب القوي المبدئ المعيد على الفرس القوي المجرب.

قال ابن كثير: أكثر ظني أنه رفعه، وقال غير ابن كثير: عن أبي هريرة، ولا يرفعه. راجع: غريب الحديث ٤٤/٣، والفاقي ١٢٧/٣.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: وحزنت أنا لغة: قال اليزيدي حزنته لغة قريش وأحزنته لغة تميم (القرطبي ١٨١/٦)

السطر ١٣ · الآية ٤١

وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ

أبو عبيدة

﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ﴾ : أي كفره.

[«للسَّحْتِ»] (٤٢) السحت: كسب ما لا يحلّ.

﴿فِتْنَتَهُ﴾ ... ضَلَّالَتُهُ.

السراج

أسباب النزول

الآية ٣٩

سبب النزول:

المزيبي ٧٠

أخرج الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن امرأة سرقَت على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فجاء بها الذين سرقهم، فقالوا: يا رسول الله، إن هذه المرأة سرقتنا، قال قومها: فنحن نفديها - يعني أهلها -، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (اقطعوا يدها)، فقالوا: نحن نفديها بخمس مئة دينار، قال: (اقطعوا يدها) قال: فقطعت يدها اليمنى، فقالت المرأة: هل لي من توبة يا رسول الله؟ قال: (نعم، أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أمك) فأنزل الله - عز وجل - في سورة المائدة: ﴿فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ﴾ إلى آخر الآية^١.
دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية الكريمة. وقد أورد الطبري وابن كثير هذا الحديث عند تفسيرها ولم يتعقباه بشيء^٢.

والظاهر - والله أعلم - أن الحديث ضعيف فلا يصح أن يكون سبباً لنزول الآية الكريمة، ولعل هذا هو السبب في إعراض أكثر المفسرين عنه عند تفسيرهم لهذه الآية.

ومن الممكن أن يكون بعض الرواة ذكر الآية استدلالاً بها على قبول توبة السارق من بعد ظلمه، ولم يرد النزول الاصطلاحي عند العلماء بدليل أنه اقتصر على ذكر التوبة دون السبب المؤدي إليها وهو السرقة، ولو كان المراد النزول المعهود لقال: فأنزل الله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ ... { إلى قوله: } { فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ } .
النتيجة:

^١ حاشية المزيبي: أخرجه أحمد في المسند (١١: ٢٣٧) رقم (٦٦٥٧)، وابن جرير (٦: ٢٣٠) من طريق ابن لهيعة عن حيي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحلي عن عبد الله بن عمرو ... والحديث ضعيف من ثلاثة أوجه:

الأول: أن فيه ابن لهيعة وهو إلى الضعف أقرب، وهذا يتضح من ترجمته في تهذيب التهذيب (٥: ٣٢٧ - ٣٣١).

الثاني: في إسناده حيي بن عبد الله المعافري، قال عنه أحمد: أحاديثه مناكير، وقال البخاري: فيه نظر، ومشاه بعض الأئمة كابن معين وابن عدي فقد قالوا عنه: لا بأس به زاد ابن عدي: إذا روى عنه ثقة، والراوي عنه ليس بثقة. انظر تهذيب التهذيب (٣: ٦٤).

الثالث: أن الحديث في الصحيحين، البخاري (٣: ١٢٨٢) رقم (٣٢٨٨)، ومسلم (٣: ١٣١٥) رقم (١٦٨٨) من حديث عائشة وليس فيه أن هذه الآية نزلت بسبب هذه القصة والله أعلم.

^٢ حاشية المزيبي: جامع البيان (٦: ٢٣٠)، تفسير القرآن العظيم (٢: ٥٧).

أن هذه الآية لم تنزل بسبب هذه المرأة التي سرقت لضعف سند الحديث. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ١٠٩]

الآية ٤١

الوادي

﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ لَا مَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ الآيات ٤١ إلى ٤٥.

مسلم ج ١١ ص ٢٠٩ حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة كلاهما عن أبي معاوية قال يحيى: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال: مر على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يهودي محمما مجلودا فدعاهم صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: "هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم" قالوا: نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال: "أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم" قال: لا ولولا أنك نشدتي بهذا لم أخبرك، نجده الرجم ولكنه كثر في أشرفنا فكذا إذا أخذنا الشريف تركاه وإذا أخذنا الضعيف أقفنا عليه الحد، قلنا تعالوا فلنجتمع على شيء نقيم على الشريف والوضيع فجلعنا التحميم والجلد مكان الرجم، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: "اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه". فأمر به فرجم فأُنزل الله ﷻ ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ لَا مَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ إلى قوله ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ﴾ يقول: انموا محمداً صلى الله عليه وعلى آله وسلم فإن أمركم بالتحميم والجلد نفذوه وإن أقفاكم بالرجم فاحذروا فأُنزل الله تعالى ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

الحديث أخرجه أبو داود ج ٤ ص ٢٦٣ وفيه يهودي محم مجلود على الوصفية والإمام أحمد ج ٤ ص ٢٨٦، والبيهقي ج ٨ ص ٢٤٦، وابن جرير ج ٦ ص ٢٣٣ و ٢٥٤ وابن أبي حاتم ج ٣ ص ٣.

سبب آخر في نزول الآيات

أخرج أبو داود بسند رجاله رجال الصحيح ج ٤ ص ٢٨٦ عن ابن عباس قال: كانت قريظة والنضير: وكان النضير أشرف من قريظة فكان إذا قتل رجل من قريظة رجلا من النضير قتل به وإذا قتل رجل من النضير نودي بمائة وسق من التمر فلما بعث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قتل رجل من

النضر رجلا من قريظة فقالوا ادفعوه إلينا نقتله فقالوا بيننا وبينكم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فأتوه فنزلت ﴿وَأِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ والقسط النفس بالنفس ثم نزلت ﴿أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ﴾.

الحديث أخرجه أيضا أبو داود ج ٣ ص ٣٣٠ والنسائي ج ٨ ص ١٧ وابن حبان كما في موارد الظمان ص ٤٣٠ وابن الجارود ص ٢٦١ والدارقطني ج ٣ ص ١٩٨ وابن جرير ج ٦ ص ٢٤٣ وابن أبي حاتم ج ٣ ص ٤ وابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام ج ١ ص ٥٦٦ وفيها تصريح ابن إسحاق بالتحديث والحاكم ج ٤ ص ٣٦٧ وقال صحيح الإسناد وأقره الذهبي.

قال الحافظ ابن كثير ﷺ ج ٢ ص ٦١ وقد يكون اجتماع هذان السببان في وقت واحد فنزلت هذه الآيات في ذلك كله والله أعلم. اهـ. وأقول ثم ظهر أن حديث ابن عباس ضعيف لأنه من رواية سماك عن عكرمة وهي

مضطربة ومن رواية داود بن الحصين عن عكرمة وهي منكورة كما في الميزان عن ابن المديني وأبي داود. [الصحيح المستند، ص ٨٤]

الآية ٤١-٥٠

المزني ٧١ سبب النزول:

١ - أخرج مسلم وأحمد وأبو داود والنسائي عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - قال: مرُّ على النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - يهودي مُحمّماً^١ مجلوداً. فدعاهم - صَلَّى الله عليه وسلّم - فقال: (هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟) قالوا: نعم. فدعا رجلاً من علمائهم. فقال: (أأشدك^٢ بالله الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟) قال: لا. ولولا أنك نشدتي بهذا لم أخبرك، نجده الرجم، ولكنه كثر في أشرافنا، فكا إذا أخذنا الشريف تركاه، وإذا أخذنا الضعيف أقننا عليه الحد. قلنا: تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع، فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم. فقال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم -: (اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه). فأمر به فرجم. فأنزل الله - عزّ وجل -: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنْ أُوْتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ﴾. وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا. فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾. ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾. ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ في الكفار كلها^٣.

٢ - أخرج أحمد وأبو داود والنسائي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: إن الله - عزّ وجل - أنزل: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾. ﴿أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾. ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾. قال ابن عباس: أنزلها الله في الطائفتين من اليهود وكانت إحداهما قد قهرت الأخرى في الجاهلية حتى ارتضوا واصطلحوا على أن كل قتيل قتلته العزيرة من الذليلة، فديته خمسون وسقاً، وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيرة فديته مئة وسق. فكانوا على ذلك حتى قدم النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - المدينة، وذلت الطائفتان كلتاها لمقدم رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - ورسول الله - ورسول الله - يومئذ لم يظهر، ولم يوطئهما عليه، وهو في الصلح، فقتلت الذليلة من العزيرة قتيلاً، فأرسلت العزيرة إلى الذليلة: أن ابعثوا إلينا بمائة وسق، فقالت الذليلة: وهل كان هذا في حين^٤ قط دينهما واحد، ونسبهما واحد، وبلدهما واحد، دية بعضهم نصف دية بعض؟ إنا إنما أعطيناكم هذا

^١ حاشية المزني: مُحمّ: أي مُسوّد الوجه من الحمرة: الفحمة وجمعها حمم. النهاية (١: ٤٤٤) مادة (حمم).

^٢ حاشية المزني: أشدك الله، وبالله: أي سألتك وأقسمت عليك النهاية (٥: ٥٥٣) مادة (نشد)

^٣ حاشية المزني: أخرجه مسلم، كتاب الحدود، باب رجم اليهود، (٣: ٣٢٧) رقم (١٧٠٠)، وأحمد في المستند (٤٨٩: ٣٠، ٤٩٠) رقم (١٨٥٢٥)، وأبو داود، كتاب الحدود، باب في رجم اليهوديين (٤: ٥٩٦) رقم (٤٤٤٨) وانظر رقم (٤٤٥٠، ٤٤٥١)، والنسائي في الكبرى، كتاب التفسير، قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ﴾ .. { (٣٣٥، ٦: ٣٣٤) رقم (١١١٤٤).

^٤ حاشية المزني: الوسق: بالفتح ستون صاعاً. النهاية (٥: ١٨٥) مادة (وسق).

^٥ حاشية المزني: الوطء في الأصل: الدوس بالقدم فسّمي به الغزو والقتل لأن من يطأ على الشيء يبرجله فقد استقصى في هلاكه وإهانتة (والمعنى أنه لم يغزها). النهاية (٥: ٢٠٠) مادة (وطأ).

^٦ حاشية المزني: الحي: البطن من بطون العرب. لسان العرب (١٤: ٢١٥) مادة (حيا).

ضيقاً منكم لنا، وَفَرَقاً^١ منكم، فأما إذ قدم محمد فلا نعطيكم ذلك. فكادت الحرب تهبج بينهما، ثم ارتضوا على أن يجعلوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بينهم، ثم ذكرت العريزة فقالت: والله ما محمد بمعطيكم منهم ضعف ما يعطيهم منكم، ولقد صدقوا، ما أعطونا

هذا إلا ضيقاً منا، وقهراً لهم، فدُسُوا^٢ إلى محمد من يخبر لكم رأيه: إن أعطاكم ما تريدون حكمتموه، وإن لم يعطكم حذرتهم، فلم تحكموه. فدسوا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ناساً من المنافقين ليخبروا لهم رأي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلما جاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أخبر الله رسوله بأمرهم كله وما أرادوا، فأنزل الله - عز وجل -: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ثم قال: فيهما والله نزلت، وإياهما عنى الله - عز وجل -^٤.

^١ حاشية المزني: الضيم: الظلم. النهاية (٣:١٠١) مادة (ضمم).

^٢ حاشية المزني: الفرق: بالتحريك الخوف والفرع. المصدر السابق (٣:٤٣٨) مادة (فرق).

^٣ حاشية المزني: الدسيس: إخفاء المكر، وهو الذي تدسه لياتيك بالأخبار، وقيل: شبيه بالمتجسس. لسان العرب (٦:٨٣) مادة (دسس).

^٤ حاشية المزني: أخرجه أحمد في المسند (٤:٨٨، ٨٩) رقم (٢٢١٢) عن إبراهيم بن أبي العباس، وأبو داود (٤:٧) رقم (٣٥٧٦)

من طريق زيد بن أبي الزرقاء، والطبري (٦:٢٥٤) من طريق عبد الله بن وهب. ثلاثهم (إبراهيم، وزيد، وابن وهب) عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس فذكره، إلا أن لفظ زيد مختصر جداً، ورواية ابن وهب مرسله إذ ليس فيها ذكر ابن عباس وهذا هو الطريق الأول.

الثاني: عن عكرمة مولى ابن عباس وقد أخرجه أحمد (٥:٤٠١) (٣:٤٣٤)، وأبو داود (٤:١٧) (٣:٥٩١)، والنسائي، كتاب القسامة، باب تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ (٨:٣٨٧) رقم (٤٧٤٧) من طريق ابن إسحاق عن داود بن حصين.

وأبو داود، كتاب الديات، باب النفس بالنفس (٤:٦٣٤، ٦٣٥) رقم (٤٤٩٤)، والنسائي (٨:٣٨٦) رقم (٤٧٤٦)، وابن حبان (١١:٤٤٢) رقم (٥٠٥٧)، والحاكم (٤:٣٦٦) من طريق سماك بن حرب كلاهما (داود، وسماك) عن عكرمة عن ابن عباس، إلا أن لفظه مختصر، وفي حديث داود قال: (وذلك أن قتلى النضير كان لهم شرف، يودون الدية كاملة، وأن بني قريظة كانوا يودون نصف الدية) وفي حديث سماك قال: (وكان إذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير قتل به، وإذا قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة ودي مائة وسق من تمر) ووقع في حديث سماك أيضاً قوله: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ﴾ ثم نزلت: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ وبالنظر في هذين الطريقين إلى ابن عباس يتبين ما يلي:

أما الطريق الأول فدارها على عبد الرحمن بن أبي الزناد، وجمهور النقاد على ضعفه كما في تهذيب الكمال (١٧:٩٥) وقد ظهر ضعفه في روايته هذه من وجهين:

الأول: الاختلاف عليه من قبل أصحابه، فابن وهب رواه مرسلًا والبقية روهه موصولاً والظاهر أن هذا من قبله.

الثاني: أنه لم يتابع على هذا الأثر عن أبيه - فيما وقفت عليه - وفي أصحاب أبيه حفاظ كبار كالثوري، ومالك، وابن عينة، والليث، وغيرهم، وقد قال الحافظ صالح بن محمد البغدادي المعروف بصالح جزرة: روى عن أبيه أشياء لم يروها غيره، كما في تهذيب الكمال (١٧:١٠٠)، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد كما في المجروحين (٢:٥٦).

وأما طريق عكرمة فهي ضعيفة للأوجه التالية:

الأول: أن رواية سماك عن عكرمة مضطربة كما وصفها بذلك ابن المديني، ويعقوب بن شببة، والعجلي - كما في السير للذهبي (٥:٢٤٥) وقد بين الذهبي أن سبب الكلام في سماك من أجل صحيفته عن عكرمة، ثم قرر أنها غير صحيحة.

الثاني: أن رواية داود بن الحصين عن عكرمة فيها كلام للأئمة، يقول ابن المديني: ما روي عن عكرمة فنكر الحديث، وقال أبو داود: أحاديثه عن عكرمة مناكير - كما في تهذيب الكمال (٨:٣٨٠ - ٣٨٢).

الثالث: أنه وقع في لفظي سماك وداود اختلاف، فداود يقول: يودون نصف الدية وسماك يقول يقتل به ولا ريب أن بينهما فرقاً ظاهراً. ومن أوجه الاختلاف بينهما أن سماكاً قال في حديثه ثم نزلت: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ﴾ ثم نزلت: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ وذكر أن نزول هذه

زاد أبو داود والنسائي ثم نزلت: {أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ} .. {الآية.

٣ - أخرج الترمذي عن زرارة بن أوفى يحدث عن عمران بن حصين أن رجلاً عض يد رجل فترع يده فوقعت ثنيتاه^١، فاختصموا إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: (يعض أحدكم أخاه كما يعض الفحل^٢ لا دية لك) فأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾^٣.

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول الآيات الكريمات. وقد أورد جمهور المفسرين السببين الأول والثاني وأعرضوا عن الثالث فلم يذكره.

فأما السبب الأول في حكم النبي - صلى الله عليه وسلم - برجم الزاني فقد نتابع على القول به جمهور المفسرين: قال الطبري في ذلك كلاماً كثيراً، خلاصته: (أن اليهود إنما سألوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك ليعلموا، فإن لم يكن من حكمه الرجم رضوا به حكماً فيهم وإن كان من حكمه الرجم حذروه وتركوا الرضا به وبحكمه)^٤ اهـ.

وقال البغوي بعد أن ساق حديث الرجم واتبعه بقصة قرينة والنضير: (والأول أصح لأن الآية في الرجم)^٥ اهـ.

الآية: ﴿أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ﴾ مما انفرد به سماك، إذ لم يقع في رواية داود، ولا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة. وخلاصة القول: أن الطرق إلى ابن عباس دائرة بين الضعف والضعف الشديد، ويقوي هذا ما ثبت في صحيح مسلم - كما تقدم - من أن سبب نزول الآيات قصة اليهودي المحمم المجلود ...

وبما تقدم يعلم أن في صحيح ابن حبان والحاكم لرواية سماك عن عكرمة مع تنقيص الأئمة على كونها مضطربة فيه نظر ظاهر والله أعلم.

^١ حاشية المزيني: الثانية: أول ما في الفم من الأضراس، وثانياً الإنسان في فمه: الأربع التي في مقدم فيه ثنتان من فوق وثنان من أسفل.

لسان العرب (١٤: ١٢٣) مادة (ثني).
^٢ حاشية المزيني: الفحل: الذكر من كل حيوان. لسان العرب (١١: ٥١٦) مادة (فحل).
^٣ حاشية المزيني: أخرجه الترمذي، كتاب الديات، باب ما جاء في القصص (٣: ٨٤) رقم (١٤١٦) وهو من طريق عيسى بن يونس عن شعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران. وما جاء من ذكر الآية وأن سبب نزولها قصة هذين الرجلين غير محفوظ بل هو شاذ، فقد روى هذا الحديث عن شعبة جماعة من كبار أصحابه لم يذكر أحد منهم هذا اللفظ منهم:

آدم بن أبي إياس عند البخاري (٦: ٢٥٢٦) رقم (٦٤٩٧).
 ومحمد بن جعفر عند مسلم (٣: ١٣٠٠) رقم (١٦٧٣)، وابن المبارك عند النسائي (٨: ٣٩٨) رقم (٤٧٧٥) وحجاج بن محمد عند أحمد (٢٤: ٣٣٦٣) رقم (٦٤)، ويحيى بن سعيد القطان عند أحمد (٣٣: ١٣٤) رقم (١٩٩٠٠)، وهاشم بن القاسم عند الدارمي (٢: ٢٥٦) رقم (٢٣٧٦).

كما روى هذا الحديث عن قتادة بعض أصحابه ممن تابعوا شعبة منهم: هشام الدستوائي عند مسلم (٣: ١٣٠١) رقم (١٦٧٤).
 سعيد بن أبي عروبة عند النسائي (٨: ٣٩٧) رقم (٤٧٧٣).
 أبان بن يزيد العطار عند النسائي (٨/ ٣٩٨) رقم (٤٧٧٦).
 كما روى هذا الحديث ابن سيرين عن عمران عند مسلم (٣: ١٣٠١) رقم (١٦٧٣) بخو حديث زرارة عن عمران ولم يذكر أحد منهم هذا السبب، مما يدل بوضوح على أن ذكره شاذ غير محفوظ، لتفرد عيسى بن يونس بذكره، والله أعلم.

^٤ حاشية المزيني: جامع البيان (٤: ٢٣٦).

^٥ حاشية المزيني: معالم التنزيل (٢: ٣٨).

وقال ابن العربي: (في سبب نزولها فيه ثلاثة أقوال: إلى أن قال: الثالث: أنها نزلت في اليهود جاءوا إلى رسول الله - (ص) - فقالوا له: إن رجلاً منا وامرأةً زنيا فقال لهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟ فقالوا: نفضحهم ويجلدون. فذكر الحديث بطوله ثم فند القولين الأولين إلى أن قال: والصحيح ما رواه الجماعة عن عبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله^١ كلاهما في وصف القصة أن اليهود جاءوا إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وحكموه فكان ما ذكرنا في الأمر)^٢ اهـ.

وقال ابن عطية بعد أن ساق الأسباب المروية: (وهذه النوازل كلها وقعت ووقع غيرها مما يضارعها ويحسن أن يكون سببها لفضيحة اليهود في تحريفهم الكلم وتقرسهم^٣ بالدين)^٤ اهـ - ومراده أن سببها قضية الزنى والرجم لأن التحريف وقع فيها -.

وقال القرطبي: (وقيل إنها نزلت في زنى اليهوديين وقصة الرجم وهذا أصح الأقوال)^٥ اهـ.

وقال ابن كثير: (والصحيح أنها نزلت في اليهوديين الذين زنيا)^٦ اهـ.

وقال الشنقيطي: (اعلم أولاً أن هذه الآية نزلت في اليهودي واليهودية الذين زنيا بعد الإحصان، وكان اليهود قد بدلوا حكم الرجم في التوراة فتعمدوا تحريف كتاب الله)^٧ اهـ.

وقال ابن عاشور: (وسبب نزول هذه الآية وما أشارت إليه ما محصله: أن اليهود اختلّفوا في حد الزاني حين زنى فيهم رجل بامرأة من أهل خير أو أهل فذك)^٨ اهـ.

فحجة من تقدم من العلماء على مذهبه الأحاديث الواردة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وآثار السلف من الصحابة والتابعين الدالة على هذا.

وأما السبب الثاني: فقد تقدم أن جمهور المفسرين قد أوردوه، واقتصروا على ذلك إلا ابن العربي، وابن كثير، فالأول قد ضعفه وستأتي حجته، والثاني ألمح إلى تقويته فقال بعد سياق السببين: (وقد يكون اجتماع السببان في وقت واحد فنزلت هذه الآيات في ذلك كله والله أعلم ولهذا قال بعد ذلك: ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ التَّقْسَ﴾

^١ حاشية المزي: حديث ابن عمر أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ (٣: ١٣٣٠) رقم (٣٤٣٦)، ومسلم، كتاب الحدود، باب رجم اليهود (٣: ١٣٣٦) رقم (١٦٩٩).

أما حديث جابر فقد أخرجه أبو داود، كتاب الحدود، باب في رجم اليهوديين (٤: ٦٠٠، ٦٠١) رقم (٤٤٥٢) وإسناده ضعيف بهذا اللفظ لأن مجاهد بن سعيد فيه ضعف - كما في التقریب (٦٤٧٨) - وقد خالفه اثنان عن الشعبي فأرسلاه وهما مغيرة بن مسلم، وعبد الله بن شبرمة (٤٤٥٣، ٤٤٥٤)، وأخرجه مسلم عن أبي الزبير عن جابر مختصراً (١٧٠١).

^٢ حاشية المزي: أحكام القرآن (٢: ٦١٩، ٦٢٠).

^٣ حاشية المزي: التمرس: اللعب بالدين واللعب به. النهاية (٤: ٣١٨) مادة (مرس).

^٤ حاشية المزي: المحرر الوجيز (٥: ١٠٢).

^٥ حاشية المزي: الجامع لأحكام القرآن (٦: ١٧٦).

^٦ حاشية المزي: تفسير القرآن العظيم (٢: ٥٨).

^٧ حاشية المزي: أضواء البيان (٢: ٩٩).

^٨ حاشية المزي: التحرير والتنوير (٦: ١٩٥).

بِالْأَنْفُسِ وَالْعَيْنِ بِالْعَيْنِ﴾ إلى آخرها وهذا يقوي أن سبب النزول قضية القصاص والله سبحانه وتعالى أعلم^١ اهـ.
وبعد نقل كلام العلماء المتقدم وما احتجوا به على أقوالهم أقول:

أما حديث عمران بن حصين في قصة الرجل الذي عض يد أخيه فلا تصح أن تكون سبباً لنزول الآية الكريمة للأسباب التالية:

١ - أن ذكر نزول الآية شاذ غير محفوظ وتبين تفصيل ذلك في دراسة الإسناد.

٢ - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: يعض أحدكم أخاه كما يعض الفحل لا دية لك. أقول: إذا كان النبي - صلى الله عليه وسلم - نفى حقه في الدية فكيف يكون له قصاص ثم يقال فأُزِلَ الله: ﴿وَالْجُورُحَ قِصَاصٌ﴾. مع أن شأن القصاص أكبر من الدية، والله قال في نفس الآية ﴿وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ﴾ فيمنعه من الدية ويأذن له بالقصاص حسب دلالة هذا السبب، هذا من التناقض، وصدق الله القائل: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

٣ - أن المفسرين أعرضوا عنه فلم يذكروه في موضعه مما يدل على عدم حجته عندهم.

٤ - أن الشنيطي ذكر أن الآية نزلت في شأن اليهود بالإجماع^٢، وإذا كانت كذلك فكيف يقال إنها نزلت في شأن رجلين من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -؟

أما السبب الثاني وهو أن الآية نزلت في شأن بني قريظة والنضير فالحق أنها تتفق مع السياق القرآني فقولهم: (فدُسُوا إلى محمد من يخبر لكم رأيهم إن أعطاكم ما تريدون حكمتموه، وإن لم يعطكم حذرتم فلم تحكموه) يوافق قوله: (إن أوتيت هذا نخذه وإن لم توتوه فاحذروا) وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾ لا يخالف قوله في الحديث فدسوا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ناساً من المنافقين ليخبروا لهم رأي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والمنافق هو الذي يؤمن بفاه دون قلبه لكن يعكر على هذا أن إسناد الحديث دائر بين الضعف والضعف الشديد، وأيضاً هو معارض بحديث البراء الثابت في الصحيح.

وابن العربي ذكر علة ثلاثة وهي أن بني قريظة اشتكت، والشكوى شيء غير التحكيم المنصوص عليه في سياق الآيات.

قال ابن العربي: (وأما من قال: إنها نزلت في شأن قريظة والنضير وما شكوه من التفضيل بينهم فضعيف لأن الله تعالى أخبر أنه كان تحكيماً منهم للنبي - صلى الله عليه وسلم - لا شكوى^٣) اهـ.

وعندي أن ما ذكره ليس بوجه فقد جاء في الحديث: ثم ارتضوا على أن يجعلوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بينهم. فهذا تحكيم لكن الحديث معلول بما تقدم.

^١ حاشية المزني: تفسير القرآن العظيم (٢: ٦١).

^٢ حاشية المزني: أضواء البيان (٢: ١٠٢).

^٣ حاشية المزني: أحكام القرآن (٢: ٦٢٠).

وأما قول ابن كثير: {إِنْ قَوْلُهُ: {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ} .. {يَقْوِي أَنْ سَبَبَ النُّزُولِ قَضِيَّةُ الْقَصَاصِ} فَلَا رَيْبَ أَنْ هَذَا حَقٌّ لَوْ كَانَ إِسْنَادُ الْحَدِيثِ صَحِيحًا.

وحينئذ لا يبقى لدينا إلا حديث البراء بن عازب - رضي الله عنه - في سبب نزول الآيات الكريمة، وقد اجتمع فيه أمور:

١ - صحة إسناده إلى النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

٢ - موافقته للسياق القرآني.

٣ - اتفاق المفسرين على اختياره والقول بمقتضاه.

٤ - تصريحه بنزول الآيات الكريمة بسبب تلك القصة. وهذا ما لم يذكر في حديثي عبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله - رضي الله عنهم - اللذين ذكرهما ابن العربي في قضية زنى اليهوديين ورجعهما.

النتيجة:

أن سبب نزول هذه الآيات حديث البراء بن عازب - رضي الله عنه - في زنى اليهوديين، وحكم النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فيهما بالرجم لصحة سند الحديث، وتصريحه بالنزول، وموافقته لسياق الآيات، واحتجاج المفسرين به والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ١٠٩]

فوائد وتعليقات

فوائد وتعليقات

سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ
 فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ
 يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ
 إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ
 وَعِنْدَهُمُ التَّورَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ
 ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّورَةَ
 فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يُحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا
 لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ
 كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ
 وَاخْشَوْنَ اللَّهَ وَلَا تَشْتَرُوا بِإِيتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ
 بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾ وَكَتَبْنَا
 عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ
 بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ
 قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ ۖ فَهُوَ كَفَّارٌ لَهُ ۖ وَمَنْ
 لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾

الغريب

سَمِعُونَ

السطر ١ · الآية ٤٢

الراغب

(مادة سمع) ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ﴾

، أي: يسمعون منك لأجل أن يكذبوا

أَكَّالُونَ لِلْسُّحْتِ

السطر ١ · الآية ٤٢

ابن قتيبة

﴿أَكَّالُونَ لِلْسُّحْتِ﴾ أي: للرُّشَى: وهو من أَسَحَّتْهُ الله وسَحَّتَه: إذا أبطله وأهلكه.

الراغب

(مادة أكل) قال تعالى: ﴿أَكَّالُونَ لِلْسُّحْتِ﴾ .

والأَكَّة: جمع آكل، وقولهم: هم أَكَّةُ رأس عبارة عن ناس من قَلَتهم يشبعهم رأس.

وقد يعبر بالأكل عن

الراغب

(مادة سحت) قال تعالى:

﴿أَكَّالُونَ لِلْسُّحْتِ﴾

، أي: لما يسحت دينهم. وقال عليه السلام: «كَلَّ لحم نبت من سحت فالنار أولى به»^١ ، وسمي الرشوة

سحتاً لذلك، وروي «كسب المحجّام سحت»^٢ فهذا لكونه ساحتاً للهروءة لا للدين، ألا ترى أنه

أذن عليه السلام في إعلافه الناضخ وإطعامه المماليك^٣

﴿أَكَّالُونَ لِلْسُّحْتِ﴾^٤: السحت: كسب ما لا يحلّ. ويقال:

ابن الهائم

السحت: الرشوة في الحكم (زه) وقيل غير ذلك. وأصله من سحّته وأسحّته إذا أهلكه واستأصله.

قال: فَيُسْحِتُكُمْ بِعَذَابٍ^٥ .

﴿لِلْسُّحْتِ﴾ ... لِلْحَرَامِ.

السراج

^١ حاشية المحقق على المفردات: الحديث عن أبي بكر عن النبي قال: «كَلَّ جسد نبت من سحت فالنار أولى به» أخرجه البيهقي وأبو نعيم، قال المناوي: وسنده ضعيف، والمشهور على الألسنة: «كَلَّ لحم نبت من الحرام فالنار أولى به». راجع: كشف الخفاء ١٢١ / ٢.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: الحديث: «كسب المحجّام خبيث» أخرجه أحمد في المسند ٣ / ٣٦٤، وأبو داود برقم (٣٤٢١) ، والترمذي عن رافع بن خديج. وخبثه لا يقتضي حرمة، فقد احتجم عليه السلام وأعطى الحجام أجرته. انظر: كشف الخفاء ١١٠ / ٢.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: عن ابن محينة أحد بني حارثة عن أبيه أنه استأذن رسول الله ﷺ في إجارة المحجّام فهاه، فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى قال: «اعلفه ناضحك، أو أطعمه رقيقك» رواه الشافعي ٢ / ١٤٧، والموطأ ٢ / ٩٧٤، والترمذي برقم ١٢٧٧، وابن ماجة برقم (٢١٦٦) ، وقال الحافظ في الفتح: رجاله ثقات، وانظر: شرح السنة ٨ / ١٩.

^٤ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: كذا كتب في الأصل بضم الحاء وفق قراءة أبي عمرو التي شاركه فيها ابن كثير والكسائي، وقرأها

بسكون النون عاصم وابن عامر وحزمة ونافع الذي روي عنه أيضاً لِلْسُّحْتِ (السبعة ٢٤٣) .

^٥ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: سورة طه، الآية ٦١.

فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ

السطر ٣ · الآية ٤٢

أبو عبيدة ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ أي بالعدل

ابن قتيبة ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ أي بالعدل.

إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ

السطر ٤ · الآية ٤٣

أبو عبيدة ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ أي العادلين. يقال: أقسط يقسط، إذا عدل، وقوله يُحِبُّ: أما القاسطون»

(١٥/٧٢) الجاثرون الكفار، كقولهم هجد: نام، وتهجد: سهر.

السراج ﴿الْمُقْسِطِينَ﴾ ... الْعَادِلِينَ.

التَّوْرَةَ

السطر ٦ · الآية ٤٤

الراغب (مادة تورا) التوراة التاء فيه مقلوب، وأصله من الوري، وبنائها عند الكوفيين: ووراة، تفعلة^١، وقال بعضهم: هي تفعلة نحو تنفلة^٢، وليس في كلامهم تفعلة اسما. وعند البصريين وورية، هي فועلة نحو حوصلة. قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾

يَحْكُمُ

السطر ٧ · الآية ٤٤

الراغب (مادة حكم) ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾، فن الحكمة المختصة بالأنبياء أو من الحكم قوله يُحِبُّ.

أَسْلَمُوا

السطر ٧ · الآية ٤٤

الراغب (مادة سلم) ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾، أي: الذين انقادوا من الأنبياء الذين ليسوا من العزم لأولي العزم الذين يهتدون بأمر الله، ويأتون بالشرائع. والسَّلَمُ: ما يتوصل به إلى الأمانة العالية، فيرجى به ال

^١ حاشية المحقق على المفردات: قال في اللسان: التوراة عند أبي العباس تفعلة، وعند الفارسي فועلة، قال: لقلة تفعلة في الأسماء وكثرة فועلة.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: انظر: معاني القرآن للزجاج ١/ ٣٧٤. والتنفلة: أنثى الثعلب.

وَالرَّبَّانِيُّونَ

السطر ٨ · الآية ٤٤

ابن قتيبة

﴿وَالرَّبَّانِيُّونَ﴾ العلماء وكذلك (الأخبار) واحدهم حَبْرٌ وحَبْرٌ .
﴿وَالرَّبَّانِيُّونَ﴾ ... الْعَبَادُ مِنَ الْيَهُودِ، الَّذِينَ يُرَبُّونَ النَّاسَ بِشَرِّعِ اللَّهِ.

السراج

وَالْأَخْبَارُ

السطر ٨ · الآية ٤٤

ابن الهائم

﴿الْأَخْبَارُ﴾: العلماء، واحدهم حبر (زه) وفيه لغتان الفتح^٢ والكسر، والفتح أفصح عند ثعلب وعكس صاحباً ديوان الأدب^٣ والصَّحاح^٤ .

وقيل: هو بالفتح فقط. ومن نفى الكسر أبو عبيد^٥ وأبو الهيثم^٦ والفراء^٧. قال أبو عبيد: يرويه المحدثون كلهم بالفتح^٨ وحكى أبو عبيد عن الأصمعي التوقف في ضبطه فقال: ما أدري هو الحبر أو الحبر^٩. ومن حكى اللغتين فيه المبرد وابن السكيت وابن قتيبة^{١٠} وصاحباً ديوان الأدب^{١١} والصَّحاح^{١٢}. وعن صاحب العين: هو العالم من علماء الديانة مسلماً كان أو ذمياً بعد أن يكون كتابياً^{١٣}، قال بعضهم: ولعله أراد الأصل ثم أطلق على المسلم العالم.

السراج

﴿وَالْأَخْبَارُ﴾ ... علماء اليهود.

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: في تفسير الطبري ١٠/٣٤١ "والربانيون: جمع رباني، وهم العلماء الحكماء البصراء بسياسة الناس وتبدير أمورهم والقيام بمصالحهم.. وأما الأخبار، فإنهم جمع حبر، وهو العالم الحكم للشيء، ومنه قيل لكعب: "كعب الأخبار" وكان الفراء يقول: أكثر ما سمعت العرب تقول في واحد الأخبار: حبر، بكسر الحاء".

^٢ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: اكتفى ثعلب في الفصح ٢٩٦ بذكر المفتوح.

^٣ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: ديوان الأدب ١/١٠٦.

^٤ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: الصحاح (حبر) .

^٥ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: في الأصل: «أبو عبيدة»، والمثبت من اللسان (حبر) .

^٦ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: اللسان والتاج (حبر) . وأبو الهيثم: أحد أئمة العربية، كان يعيش في الري وهراة. وكتب المنذري عنه من أماليه أكثر من مائتي جلد. وذكر الأزهري أن ما دونه له في تهذيب اللغة أخذه عن المنذري. ومن مصنفاته: «الشامل في اللغة» و «زيادات معاني القرآن»، توفي سنة ٢٧٦ هـ. (انظر: مقدمة تهذيب اللغة ٢٦، ٢٧، وتاريخ الإسلام ٨/١٥١، والبغية ٢/٣٢٩) .

^٧ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: غريب الحديث لأبي عبيد ١/٢٢٢، واللسان والتاج (حبر) .

^٨ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: غريب الحديث لأبي عبيد ١/٢٢٢، واللسان (حبر) عن أبي عبيد. وفي الأصل: «أبو عبيدة»، تحريف. [.....]

^٩ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: النص عن الأصمعي في غريب الحديث لأبي عبيد ١/٢٢٢، واللسان (حبر) . وفي الأصل: «أبو عبيدة»، تحريف.

^{١٠} حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: انظر بشأن النسبة إلى ابن قتيبة «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة ١٤٣.

^{١١} حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: ديوان الأدب ١/١٠٦.

^{١٢} حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: الصحاح (حبر) .

^{١٣} حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: العين ٣/٢١٨.

بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ

السطر ٨ · الآية ٤٤

﴿بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾ أي بما استودعوا، يقال استحفظته شيئاً: أي استودعته.

أبو عبيدة

﴿بِمَا اسْتَحْفَظُوا﴾ أي استودعوا.

ابن قتيبة

ثَمَنًا

السطر ١٠ · الآية ٤٤

(مادة إثم) ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ، وبالعدوان إلى قوله:

الراغب

وَكَتَبْنَا

السطر ١١ · الآية ٤٥

(مادة كتب) ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾

الراغب

أي: أوجبنا وفرضنا، وكذلك قوله:

وَالْعَيْنَ

السطر ١٢ · الآية ٤٥

(مادة عين) قال تعالى: ﴿وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ﴾

الراغب

وَالسِّنِّ

السطر ١٣ · الآية ٤٥

(مادة سَنَأَ) ن. قال: ﴿وَالسِّنِّ بِالسِّنِّ﴾ ، وسَنَّ البعير الناقة:

الراغب

عاضاً حتى أبركها، والسَّنُونُ: دواء يعالج به الأسنان، وسَّنَّ الحديد: إسالته وتحديده، والمِسْنُ: ما يُسْنُ به، أي: يحدد به، والسِّنَانُ يختص بما يركب في رأس الرمح، وسَنَنْتُ البعير: صقلته، وضممته تشبيهاً بسن الحديد، وباعتبار الإسالة قيل: سَنَنْتُ الماء، أي: أسلته.

وتنحَّ عن سَنَنِ الطَّرِيقِ، وسُنَّه وسُنَّه، فالسُّنُّ: جمع.

وَالْجُرُوحَ

السطر ١٣ · الآية ٤٥

(مادة جرح) الجرح: أثر دام في الجلد، يقال: جَرَحَهُ جَرَحاً، فهو جَرِجٌ ومجروح. قال تعالى:

الراغب

﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾

، وسمي القرح في الشاهد جرحاً تشبيهاً به، وتسمى الصائدة من الكلاب والفهود والطيور جَارِحَةً، وجمعها جَوَارِحُ، إمّا لأنها تجرح، وإمّا لأنها تكسب. قال ﷻ:

قِصَاصٌ

السطر ١٤ · الآية ٤٥

(مادة قصص) ﴿وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ﴾

الراغب

ويقال:

قَصَّ فلان فلانا، وضربه ضربا فَأَقَصَّهُ، أي: أدناه من الموت، والقَصُّ: الجِصُّ، و«نبى رسول الله ﷺ عن تَقْصِيسِ القبور»^١

السطر ١٤ · الآية ٤٥

فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ

﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾ أي عفا عنه.

أبو عبيدة

﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾ أي للجراح وأجرٌ للجروح.

ابن قتيبة

(مادة صدق) ﴿وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾ ، أي: من تجافى عنه، وقوله:

الراغب

السطر ١٤ · الآية ٤٥

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ

﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ : أي الكافرون، ومن هاهنا في معنى الجميع، فذلك كان فأولئك هم الظالمون وللظلم موضع غير هذا ظلم الناس بعضهم بعضا، وظلم اللب: أن يخص قبل أن يروب، وظلم السائل ما لا يطيق المستول عفوا. كقول زهير: ويظلم أحيانا فينظلم^٢ والأرض مظلومة: ^٣ لم ينبط بها، ولا أوقد بها نار.

أبو عبيدة

أحاديث التفسير

الآية ٤٤

النسائي في الكبرى (١١٠٧٩)

عَنِ الْإِبْرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيٌّ مَحْمُومٌ مَجْلُودٌ، فَدَعَاهُمْ فَقَالَ: «هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي

^١ حاشية المحقق على المفردات: الحديث عن جابر بن عبد الله يقول: «نبى رسول الله ﷺ عن تقصيص القبور، أو يبنى عليها أو يجلس عليها أحد» أخرجه مسلم ٢/ ٦٦٧، والنسائي ٤/ ٨٧، وأبو داود ٣/ ٥٥٢، والترمذي ٣/ ٣٦٨.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: : في ديوانه ١٥٢- واللسان (ظلم) . تمامه:

هو الجواد الذي يعطيك نائله ... عفوا ويظلم أحيانا فينظلم ويروى فيظلم.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: والأرض مظلومة: وظلم الأرض. حفرها ولم تكن حفرت قبل ذلك، وقيل هو أن يحفرها غير موضع الحفر (اللسان- ظلم) .

فِي كِتَابِكُمْ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ فَقَالَ: «أَشْهَدُكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى، أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟» فَقَالَ: لَا، وَلَوْلَا مَا نَشَدْتَنِي لَمْ أَخْبِرْكَ، نَجِدُ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِنَا الرَّجْمَ، وَلَكِنَّهُ ظَهَرَ فِي أَشْرَافِنَا فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الرَّجُلَ الشَّرِيفَ تَرْكَاةً، وَإِذَا أَخَذْنَا الرَّجُلَ الضَّعِيفَ أَقْنَأْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَقُلْنَا: تَعَالَوْا نَجْتَمِعْ عَلَى شَيْءٍ نَقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ، فَاجْتَمَعْنَا عَلَى التَّحْمِيمِ وَالْجُلْدِ، وَتَرَكَ الرَّجْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْبَبَ أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوه» فَأَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا مَحْزَنٌ لَكَ مِنَ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ [المائدة: ٤١] إِلَى ﴿وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا﴾ [المائدة: ٤١] يَقُولُ: امْتُوا مُحَمَّدًا، فَإِنْ أَقْنَأَكُمْ بِالتَّحْمِيمِ وَالْجُلْدِ نَفْذُوهُ، وَإِنْ أَقْنَأَكُمْ بِالرَّجْمِ فَاحْذَرُوا، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] فِي الْيَهُودِ، وَإِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] فِي الْيَهُودِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] قَالَ: فِي الْكُفَّارِ كُلِّهَا - يَعْنِي الْآيَةَ

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

الآية ٤٥

(البخاري (٤٦١١))

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَسَرَتِ الرَّبِيعُ، وَهِيَ عَمَةُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَطَلَبَ الْقَوْمُ الْقِصَاصَ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ، عَمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: لَا وَاللَّهِ لَا تُكْسَرُ سَهْمِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَنَسُ، كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ، فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الْأَرْضَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ»

الحكم

الدرر السنية - البخاري، صحيح البخاري (٤٦١١): [صحيح]

النسائي في الكبرى (١١٠٨٠)

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَسَرَتِ الرَّبِيعُ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا إِلَيْهِمُ الْعَفْوَ فَأَبَوْا، فَعَرَضُوا عَلَيْهِمُ الْأَرْضَ، فَأَبَوْا وَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَ بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرَّبِيعِ؟ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسَرُ، قَالَ: «يَا أَنَسُ، كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ» فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا، فَقَالَ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ»

الحكم

الدرر السنية - الألباني، صحيح النسائي (٤٧٧١): صحيح

الحكم

فوائد وتعليقات

وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ
مِنَ التَّوْرَةِ ۖ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا
لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾
وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ
بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤٧﴾ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ
الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ
وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ
عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا
وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ
فِي مَآءَاتِكُمْ فَاستَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا
فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَن أَحْكُم بَيْنَهُم
بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنِ
بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم
بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ
الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾

الغريب

وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ^ص

السطر

١ · الآية ٤٦

﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ﴾ أي لما كان قبله، «وقفينا» أي أتبعنا، وقفيت أنا على أثره.

أبو عبيدة

(مادة بين) ﴿مِنَ التَّوْرَةِ﴾

الراغب

(مادة صدق) ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ ، ويستعمل التَّصْدِيقُ في كل ما فيه تحقيق، يقال: صدقني فعله وكُتابه

الراغب

﴿وَقَفَّيْنَا﴾ ... أَتَبَعْنَا.

السراج

السطر ٧ · الآية ٤٨

وَمُهَيِّمِنًا عَلَيْهِ^ص

﴿وَمُهَيِّمِنًا عَلَيْهِ﴾ أي مصدقا مؤثما على القرآن وشاهدا عليه.

أبو عبيدة

﴿وَمُهَيِّمِنًا عَلَيْهِ﴾ أي أمينا عليه.

ابن قتيبة

﴿مُهَيِّمِنًا عَلَيْهِ﴾: أي مؤثما، وقيل: شاهدا، وقيل: رقيبا، وقيل:

ابن الهائم

قَتَانًا، يقال: فلان قَتَانٌ على فلان إذا كان يَحْفَظُ أموره فقيلا: للقرآن قَتَانٌ على الكتب لأنه شاهد بصحة الصحيح منها وسقم السقيم.

والمهيمن في أسماء الله تعالى: القائم على خلقه بأعمالهم وآجالهم وأرزاقهم.

وقال النحويون: أصل المهيمن مؤمن مفعيل من أمين، كما قالوا بيطر ومبيطر من البيطار فقلبت الهمزة هاء لقرب مخرجيهما، كما قالوا: أُرقت الماء، وهرقت الماء وأياهات وهيئات، وإيّاك وهيّاك، وإبريّة وهبريّة للخرز يكون في الرأس^١.

﴿وَمُهَيِّمِنًا عَلَيْهِ﴾ ... حَاكِيًا عَلَيْهَا، شَاهِدًا بِصِحَّتِهَا، أَمِينًا عَلَيْهَا.

السراج

السطر ٨ · الآية ٤٨

لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا

﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً﴾ أي سنة

أبو عبيدة

﴿وَمِنْهَاجًا﴾ سبيلا واضحا بيننا،^٢ وقال:

أبو عبيدة

^١ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: وهو ما يتعلق بأسفل الشعر، مثل النخالة من ومنح الرأس. (التاج- هبر).

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «لكل ... بينا»: رواه ابن حجر عن أبي عبيدة في فتح الباري ٨/ ٢٠٣.

من يك ذا شكّ فهذا فليج... ماء رواء وطريق نهج^١ ﴿شُرْعَةٌ وَمِنْهَاجٌ﴾: سَبِيلًا وَسُنَّةً. الْمُهِيمِينَ: الْأَمِينُ، الْقُرْآنُ أَمِينٌ عَلَى كُلِّ كِتَابٍ قَبْلَهُ.^٢	البخاري
﴿شُرْعَةٌ﴾: وَشَرِيعَةٌ هُمَا وَاحِدٌ.	ابن قتيبة
و (الْمِنْهَاجُ) : الطريق الواضح. يقال: نهجت لي الطريق: أي أوضحته.	ابن قتيبة
(مادة شرع) الشَّرْعُ: نهج الطريق الواضح. يقال: شَرَعْتُ لَهُ طَرِيقًا، وَالشَّرْعُ: مصدر، ثم جعل اسما للطريق النهج فقتل له: شَرْعٌ، وَشَرْعٌ، وَشَرِيعَةٌ، واستعير ذلك للطريقة الإلهية. قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾	الراغب
، فذلك إشارة إلى أمرين: أحدهما: ما سخر الله تعالى عليه كلّ إنسان من طريق يتحرّاه ممّا يعود إلى مصالح العباد وعمارة البلاد، وذلك المشار إليه بقوله:	الراغب
(مادة نهج) النَّهْجُ: الطريق الواضح، وَنَهَجَ الْأَمْرُ: وَأَنْهَجَ: وَضَعَ، وَمَنْهَجُ الطَّرِيقِ وَمِنْهَاجُهُ. قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾	ابن الهائم
ومنه قولهم: نَهَجَ الثَّوبُ وَأَنْهَجَ: بَانَ فِيهِ أَثَرُ الْبِلَى، وَقَدْ أَنْهَجَهُ الْبِلَى ﴿شِرْعَةً﴾: الشَّرْعَةُ وَالشَّرِيعَةُ وَاحِدٌ، أي سُنَّةٌ وَطَرِيقَةٌ.	ابن الهائم
﴿وَمِنْهَاجًا﴾: المنهاج: الطريق الواضح. ويقال: الشَّرْعَةُ: معناها ابتداء الطريق. والمنهاج: الطريق المستقيم^٣ (زه) .	السراج
﴿شُرْعَةٌ وَمِنْهَاجًا﴾ ... شَرِيعَةٌ، وَطَرِيقًا وَاحِدًا فِي الدِّينِ.	

وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً

السطر ٩ · الآية ٤٨

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ أي: لجمعكم على دين واحد. والأمةُ تنصرف على وجوه

ابن قتيبة

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في السجاوندی (كوبرلی) ١ / ١٤٤.

^٢ حاشية البغا على صحيح البخاري: (شرعة) شريعة وأحكاما تلزمونها في حياتكم.

^٣ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: في الأصل: «المستمرة»، والمثبت من النزهة ١٢٢.

قد بينتها في كتاب "تأويل المشكل" ٢١ .

لِيَبْلُوكُمْ

السطر ٩ · الآية ٤٨

﴿لِيَبْلُوكُمْ﴾ ... لِيَخْتَبِرَكُمْ .

السراج

مَرْجِعُكُمْ

السطر ١٠ · الآية ٤٨

(مادة رجع) ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾

الراغب

، وقوله:

وَاحْذَرَهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ

السطر ١٢ · الآية ٤٩

﴿[واحذرهم] أَنْ يَفْتِنُوكَ﴾ أَنْ يَضْلُوكَ وَيَسْتَرْلُوكَ .

أبو عبيدة

(مادة فتن) وقال: ﴿وَاحْذَرَهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ﴾

الراغب

(مادة فتن) ﴿وَاحْذَرَهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ ، فقد عدّي ذلك ب (عن)

الراغب

تعدية خدعوك لما أشار بمعناه إليه

عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ

السطر ١٢ · الآية ٤٩

﴿عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ ، وأفنت لغة، وقال الأعشى أعشى همدان:

أبو عبيدة

١) تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (ص ٢٤٨) [مع الشك - لم يراجع]: «أصل الأمة: الصنف من الناس والجماعة، كقوله ﷺ: كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً، أي صنفا واحدا في الضلال فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيَّ [البقرة: ٢١٣] . وكقوله ﷺ: إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ [الأنعام: ٣٨] ، أي: أصناف، وكل صنف من الدواب والطير مثل بني آدم في المعرفة بالله، وطلب الغذاء. وتوفي الممالك، والتماس الذرء، مع أشباه لهذا كثيرة. ثم تصير الأمة: الحين، كقوله ﷺ: وَأَدَّكَ بَعْدَ أُمَّةٍ [يوسف: ٤٥] . وكقوله: وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمُ الْعَذَابَ إِلَى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ [هود: ٨] . أي: سنين معدودة. كَأَنَّ الْأُمَّةَ مِنَ النَّاسِ الْقَرْنَ يَنْقَرِضُونَ فِي حِينٍ، فتقام (الأمة) مقام (الحين) . ثم تصير الأمة: الإمام والرأياني، كقوله تعالى: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا [النحل: ١٢٠] . أي: إماما يقتدي به الناس، لأنه ومن اتبعه أمة، فسمي أمة لأنه سبب الاجتماع. وقد يجوز أن يكون سمي أمة: لأنه اجتمع عنده من خلال الخير ما يكون مثله في أمة. ومن هذا يقال: فلان أمة وحده، أي: هو يقوم مقام أمة. وقد تكون الأمة: جماعة العلماء، كقوله: وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ [آل عمران: ١٠٤] . أي: يعلمون. والأمة: الدين، قال تعالى: إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ [الزخرف: ٢٢، ٢٣] أي: على دين. قال النابغة «١»: حلفت فلم أترك لنفسك رية ... وهل يأثم ذو أمة وهو طائع؟ أي: ذو دين. والأصل أنه يقال للقوم يجتمعون على دين واحد: أمة، فتقام الأمة مقام الدين، ولهذا قيل للبسطين: أمة محمد، ﷺ، لأنهم على أمر واحد، قال تعالى: وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً [المؤمنون: ٥٢] . مجتمعة على دين وشريعة. وقال الله ﷻ: وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً [النحل: ٩٣] ، أي: مجتمعة على الإسلام.»

٢) حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: بينها في صفحة ٣٤٥-٣٤٦.

لئن فتننني لهي بالأمس أفتنت ... سعيدا فأمسى قد قلا كلّ مسلم^١
فيه لغتان

أَفْحَكَمَ

السطر ١٤ · الآية ٥٠

(مادة حكم) ﴿أَفْحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةُ يَبْغُونَ﴾

الراغب

أَحْسَنُ

السطر ١٥ · الآية ٥٠

(مادة حسن) وقوله تعالى:

الراغب

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ ، إن قيل: حكمه حسن لمن يوقن ولمن لا يوقن فلم
خصّ؟

قيل: القصد إلى ظهور حسنه والاطلاع عليه، وذلك يظهر لمن تزكّى واطلع على حكمة الله
تعالى دون الجهلة.

والإحسان يقال على وجهين:

أحدهما: الإنعام على الغير، يقال: أحسن إلى فلان.

والثاني: إحسان في فعله، وذلك إذا علم علما حسنا، أو عمل عملا حسنا، وعلى هذا قول أمير
المؤمنين: (الناس أبناء ما يحسنون)^٢ أي:

منسوبون إلى ما يعملون وما يعملونه من الأفعال الحسنة

حُكْمًا

السطر ١٥ · الآية ٥٠

(مادة حكم) وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ ، ويقال: حَاكَمَ وَحُكِّمَ

الراغب

لمن يحكم بين الناس

فوائد وتعليقات

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: البيت لأعشى همدان، في ديوانه (٣٤٠) الملحق بديوان الأعشى ميمون.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: انظر: البصائر ٢/ ٤٦٥، والذريعة ص ٢٤ ونهج البلاغة ص ٦٧٤، وفيه: قيمة كلّ امرئ ما يحسنه.

فوائد وتعليقات

* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ
 أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ
 الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ
 نَخْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ
 فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا
 أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ
 أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ ﴿٥٣﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ
 مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ
 عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا
 يَخَافُونَ لَوْمَةً لَّائِمَةً ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ
 عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ
 الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
 وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٥٦﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
 لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوءًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا
 الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَافِرَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُفْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾

الغريب

تَتَّخِذُوا

السطر ١ · الآية ٥١

(مادة أخذ) قوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾

الراغب

يُسَارِعُونَ فِيهِمْ

السطر ٣ · الآية ٥٢

﴿يُسَارِعُونَ فِيهِمْ﴾ أي في رضاهم: ﴿يَقُولُونَ نَحْنُ أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ أي: يدور علينا الدهرُ بمكروه - يعنون الجذب - فلا يُبَايِعُونَنَا. وَنَمْتَارُ فِيهِمْ فلا يميروننا. فقال الله: ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِي بِالْفَتْحِ﴾^١ أي بالفرج. ويقال: فتح مكة.

ابن قتيبة

﴿يُسَارِعُونَ فِيهِمْ﴾ ... يُبَادِرُونَ فِي مَوَدَّةِ الْيَهُودِ وَنَحْوِهِمْ.

السراج

نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ

السطر ٤ · الآية ٥٣

﴿نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ أي دولة، والدوائر قد تدور، وهى الدولة، والدوائر تدول، ويدل الله منه، قال حميد الأرقط:

أبو عبيدة

يردّ عنك القدر المقدورا ... ودوائر الدهر أن تدورا^٢

﴿دَائِرَةٌ﴾: دَوْلَةٌ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الْإِغْرَاءُ التَّسْلِيْطُ.

البخاري

(مادة دار) وقوله تعالى: ﴿نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ ، والدَّوَارُ: صنم كانوا يطوفون حوله. والدَّارِيّ: المنسوب إلى الدَّارِ، وَخَصَّصَ بِالْعَطَارِ^٣ تخصيص الهالكين بالقيين^٤ ، قال عَمْرُو بْنُ لُحَيْثٍ: «مثل المجلس الصَّالح كمثل الدَّارِيّ»^٥ ويقال لازم الدَّارِ: دارِيّ

الراغب

﴿دَائِرَةٌ﴾ ... نَائِبَةٌ وَمُصِيبَةٌ تَدُورُ عَلَيْنَا.

السراج

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: راجع تأويل مشكل القرآن ٣٧٦.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: حميد الأرقط: هو حميد بن مالك بن ربي بن مخاشن بن قيس أحد بنى ربيعة شاعر إسلامي. انظر ترجمته في الخزانة ٢/ ٤٥٤ ومعجم الأدباء ٤/ ١٥٥.

والبيت في الطبري ٦/ ١٦١ والقرطبي ٦/ ٢١٧ والسجائدي ١/ ١٤٥ ب (كويرلي)

^٣ حاشية المحقق على المفردات: قال في اللسان: والدَّارِيّ: العطار، يقال: إنه نسب إلى دارين، فرضة بالبحرين فيها سوق كان يعمل إليها مسك من ناحية الهند. اللسان (دور) .

^٤ حاشية المحقق على المفردات: في اللسان: الهالكِيّ: الحداد، قال ابن الكلبي: أول من عمل الحديد من العرب الهالك بن عمرو بن أسد بن نزيمة، وكان حدّادا، نسب إليه الحديد، فقيل: الهالكِي، ولذلك قيل لبني أسد: القيون. انظر: اللسان (هلك) .

^٥ حاشية المحقق على المفردات: انظر: النهاية ٢/ ١٤٠، والفائق ١/ ٤٤٣، وأخرجه أحمد ٤/ ٤٠٤ بلفظ: كمثل العطار.

بِالْفَتْحِ

السطر ٤ · الآية ٥٢

﴿بِالْفَتْحِ﴾ أي بالنصر.

أبو عبيدة

(مادة فتح) ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ﴾

الراغب

أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ

السطر ٤ · الآية ٥٢

﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾ يعني الخصب.

ابن قتيبة

جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ

السطر ٦ · الآية ٥٣

﴿جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾: أغلظ الأيمان، وجهد مصدر.

ابن الهائم

﴿جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ ... مُجْتَهِدِينَ فِي الْحَلْفِ بِأَوْكَدِ الْإِيمَانِ.

السراج

حِطَّتْ

السطر ٦ · الآية ٥٣

(مادة حط) قال الله تعالى: ﴿حِطَّتْ أَعْمَالُهُمْ﴾

الراغب

﴿حِطَّتْ﴾ ... بَطَلَتْ.

السراج

يَرْتَدَّ

السطر ٧ · الآية ٥٤

(مادة رد) ﴿الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُم عَنْ دِينِهِ﴾

الراغب

، وهو الرجوع من الإسلام إلى الكفر، وكذلك:

يُحِبُّهُمْ

السطر ٨ · الآية ٥٤

(مادة حب) وقوله تعالى:

الراغب

﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ ، فحبة الله تعالى للعبد إنعامه عليه، ومحبة العبد له

طلب الزلفى لديه

أَذَلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ

السطر ٨ · الآية ٥٤

(مادة ذل) قوله تعالى: ﴿أَذَلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾

الراغب

ابن الهائم ﴿أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾: أي يلينون لهم، من قولهم: دابة ذلول، أي منقادة لينة سهلة، وليس هذا من الهوان إنما هو من الرفق.
السراج ﴿أَذَلَّةٌ﴾ ... رُحَمَاءُ.

السطر ٩ · الآية ٥٤

أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ

ابن الهائم ﴿أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾: يعارزون الكفار، أي يغالبونهم ويمانعونهم، يقال: عزّه يعزّه عزّا إذا غلبه (زه) والعزاز: الأرض الصلبة.
السراج ﴿أَعِزَّةٌ﴾ ... أَشِدَّاءُ.

السطر ١٠ · الآية ٥٤

لَوْمَةً لَّا يَمِ

الراغب (مادة لوم) ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةً لَّا يَمِ﴾
السراج ﴿لَوْمَةً لَّا يَمِ﴾ ... اعْتَرَاضٌ مُّعْتَرِضٌ.

السطر ١٠ · الآية ٥٤

فَضْلٌ

الراغب (مادة فضل) ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ﴾

السطر ١١ · الآية ٥٥

يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ

أبو عبيدة ﴿يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ أي يديمون الصلاة في أوقاتها.
الراغب (مادة قوم) ﴿يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾
أي: يديمون فعلها ويحافظون عليها. والقِيَامُ والقِيَامُ: اسم لما يقوم به الشيء.
أي: يثبت، كالعماد والسناد: لما يعمد ويسند به، كقوله: وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ

السطر ١٣ · الآية ٥٦

فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ

أبو عبيدة ﴿فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ أي أنصار الله، قال رؤية:
وكيف أضوى وبلال حزبي^١ قوله: أضوى أي أنتقص وأستضعف،^٢ من الضوى.
الراغب (مادة حزب) ﴿فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ ، يعني: أنصار الله، وقال تعالى:

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: ديوانه ١٦- والطبري ١/ ١٦٦ والقرطبي ٦/ ٢٢٢.
^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: وأستضعف هكذا في الطبري ١/ ١٦٦.

يَ

ابن الهائم

﴿حِزْبُ اللَّهِ﴾: جنده وجموعه. وقيل: الحزب: الولي، واشتقاقه من قولهم: تحزّب القوم: اجتمعوا. والحزابية: الحمار^١ المجتمع الخلق. والحيزيون: العجوز لا اجتماع الأخبار والأمر عندها.

فوائد وتعليقات

^١ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: وكذلك الرجل. (انظر: التاج- حزب) .

وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوءًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنْ أَكْثَرُكُمْ فَسِقُونَ ﴿٥٩﴾ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا ءَامَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ ۗ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾ وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْأَثْمِ وَالْعُدُونِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَهُمُ الرَّبُّ نِيُونِ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْأَثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلِيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا ۖ وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ كُلَّمَا أَوقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ۖ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾

الغريب

نَادَيْتُمْ

السطر ١ · الآية ٥٨

الراغب

(مادة ندم) ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾

، أَي: دَعَوْتُمْ، وكذلك:

هَزَوْا

السطر ١ · الآية ٥٨

الراغب

(مادة هزؤ) الهُزْءُ: مزح في خفية، وقد يقال لما هو كالمزح، فَمَا قصد به المزح قوله: ﴿اتَّخَذُوهَا هُزْؤًا وَلَعِبًا﴾

هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا

السطر ٣ · الآية ٥٩

أبو عبيدة

﴿هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا﴾ أي هل تكرهون، قال: ^١نقموا أكثر، ونقموا واحد، وهما لغتان ليس أحدهما بأولى بالوجه من الآخر كما قال:

ما نقموا من بنى أمية إلا ... أنهم يحملون ان غضبوا^٢

ابن الهائم

﴿تَنْقِمُونَ مِنَّا﴾: تكرهون وتتكرون.

بَشِّرْ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً

السطر ٤ · الآية ٦٠

أبو عبيدة

﴿بَشِّرْ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً﴾: تقديرها مفعلة من الثواب على تقدير مصيدة من صدت، ومشعلة من شعلت ومن قرأها «مَثُوبَةً» فجعل تقديرها: مفعولة، بمنزلة مضافة ومعوشة،^٣ كما قال: وكنت إذا جارى دعا لمضوفة ... أشمر حتى ينصف الساق مئزرى^٤ نفرج مخرج ميسور ومعسور.

الراغب

(مادة ثوب) قوله تعالى: ﴿هَلْ أَنْتُمْ بِبَشِيرٍ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾ ، فإن ذلك استعارة في الشر كاستعارة البشارة فيه

السراج

﴿مَثُوبَةً﴾ ... جزاءً، وَعَقُوبَةً.

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: قال: القائل هو أبو عبيدة.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: البيت لابن قيس الرقيات وهو في ديوانه ٦٧- والشعراء ٣٤٤ والكامل ٣٩٨ والجمحي ١٣٨ والطبري ١٦٧/٦ والأغاني ٤/١٦٠، ١٦١ والسمط ٢٩٥ والروض ١/٥٠ والقرطبي ٦/٢٣٤ والسجاوندى ١/١٤٧ آ (كويرلى) واللسان والتاج (نقم) وشواهد المغني ٢١١ والخزانة ٣/٢٦٨ وشواهد الكشف ٤٧.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: مضافة: المضوفة أمر يشفق منه. والمعوشة: المعيشة وهى لغة الأزد (اللسان)

^٤ حاشية المحقق على مجاز القرآن: لأبى جندب الهذلي، وهو فى أشعار الهذليين ١/٩٩- وإصلاح المنطق ٢٦٩ والطبري ٦/١٦٧ والقرطبي ٦/٢٣٤ واللسان والتاج (ضيف) والمفصل- ابن يعيش ٧١٠ والعيني ٤/٥٨٨.

الْقَرَدَةُ

السطر ٥ · الآية ٦٠

الراغب

(مادة قرد) وقال: ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقَرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾ ، قيل: جعل صورهم المشاهدة كصور القردة. وقيل: بل جعل أخلاقهم كأخلاقها وإن لم تكن صورتهم كصورتها. والقُرَادُ جمعه: قِرْدَانٌ، والصَّوْفُ الْقِرْدُ: المتداخل بعضه في بعض، ومنه قيل: سحاب قِرْدٌ، أي: متلبّد، وأَقْرَدَ، أي: لصق بالأرض لصوق القراد، وقَرَدَ: سكن سكونه، وقَرَدْتُ البعير: أزلت قراذه، نحو: قَدَّيْتُ ومرَّضْتُ، ويستعار ذلك للمداراة المتوصّل بها إلى خديعة، فيقال: فلان يُقَرِّدُ فلانا، وسمي حلة الثديي قرادا كما تسمى حلة تشبها بها في الهيئة

وَالْخَنَازِيرَ

السطر ٥ · الآية ٦٠

الراغب

(مادة خنزير) قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقَرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾ ، قيل: عنى الحيوان المخصوص، وقيل: عنى من أخلاقه وأفعاله مشابهة لأخلاقها، لا من خلقته، خلقتها، والأمراثمردان بالآية، فقد روي «أن قوما مسخوا خلقه»^١ ، وكذا أيضا في الناس قوم إذا اعتبرت أخلاقهم وجدوا كالقردة والخنازير، وإن كانت صورهم صور الناس

الطَّاغُوتُ

السطر ٥ · الآية ٦٠

السراج

﴿الطَّاغُوتَ﴾ ... كُلُّ مَنْ عُبدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

الْإِثْمُ

السطر ٨ · الآية ٦٢

الراغب

(مادة إثم) ﴿يُؤْسِرِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾

قيل: أشار بالإثم إلى نحو قوله:

السُّحْتِ

السطر ٩ · الآية ٦٢

السراج

﴿السُّحْتِ﴾ ... الْحَرَامُ، وَمِنْهُ الرِّشْوَةُ وَالرِّبَا.

^١ حاشية المحقق على المفردات: وذلك ما أخرجه الطيالسي ص ٣٩ وأحمد ١/ ٣٩٥ عن ابن مسعود قال: سألتنا رسول الله ﷺ عن القردة والخنازير، أهى من نسل اليهود؟ فقال: «لا، إنّ الله لم يلعن قوما قط فمسخهم فكان هم نسل، ولكن هذا خلق، فلما غضب الله على اليهود فسخهم جعلهم مثلهم» انظر: الدر المنثور ٣/ ١٠٩، وفيه مجهول.

لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ

السطر ٩ · الآية ٦٣

الراغب (مادة رب) قال تعالى:

﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَنْبِيَاءُ﴾

﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ﴾: حرف تحضيض بمعنى هلا (زه) .

ابن الهائم

لَبِئْسَ

السطر ١٠ · الآية ٦٣

(مادة بؤس) ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ . وأصل: بئس:

بئس، وهو من البؤس

الراغب

يَصْنَعُونَ

السطر ١١ · الآية ٦٣

(مادة صنع) ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾

الراغب

وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ

السطر ١١ · الآية ٦٤

﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ أي خير الله ممسك.

أبو عبيدة

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ أي: ممسكة عن العطاء مُنْقَبِضَةٌ^١ وجعل الغلّ لذلك مثلاً.

ابن قتيبة

(مادة غل) ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾

الراغب

، أي:

ذمّوه بالبخل. وقيل: إنهم لما سمعوا أنّ الله قد قضى كلّ شيء قالوا: إذا يد الله مغلولة^٢ ، أي:

في حكم المقيد لكونها فارغة، فقال الله تعالى ذلك. وقوله:

﴿مَغْلُولَةٌ﴾ ... مَحْبُوسَةٌ عَنْ فِعْلِ الْخَيْرِ.

السراج

مَبْسُوطَتَانِ

السطر ١٢ · الآية ٦٤

(مادة بسط) ﴿بَلْ يَدَايَ مَبْسُوطَتَانِ﴾ .

الراغب

والبسط: الناقة تترك مع ولدها، كأنها المبسوط نحو: التكت والنقض في معنى المنكوث

والمنتقوض، وقد أبسط ناقته، أي:

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: راجع تفسيرها في الطبري ١٠/٤٥٠.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: انظر: البصائر ٤/١٤٤٤.

تركها مع ولدها

كثيراً

السطر ١٢ · الآية ٦٤

(مادة كثر) قد تقدّم أنّ الكثرة والقلّة يستعملان في الكمية المنفصلة كالأعداد^١. قال تعالى: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا﴾

الراغب

السطر ١٣ · الآية ٦٤

وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ

﴿وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾ أي جعلنا.

أبو عبيدة

(مادة بغض) البغض: نفار النفس عن الشيء الذي ترغب عنه، وهو ضد الحب، فإنّ الحب انجذاب النفس إلى الشيء، الذي ترغب فيه. يقال:

الراغب

بَغَضَ الشَّيْءُ بَعْضًا وَبَغَضْتُهُ بَعْضًا. قال الله ﷻ: ﴿وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾

السطر ١٤ · الآية ٦٤

كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ

﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ﴾ أي كلما نصبوا حرباً.

أبو عبيدة

(مادة وقد) قال تعالى: ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾

الراغب

وقد يستعار ذلك للتلاؤ، فيقال: اتّقدَ الجوهرُ والذهبُ

(مادة نور) ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ﴾، وقال بعضهم: النّار والنور من أصل واحد، وكثيراً ما يتلازمان لكن النار متاع للمقوين في الدنيا، والنور متاع لهم في الآخرة، ولأجل ذلك استعمل في النور الاقتباس، فقال:

الراغب

السطر ١٥ · الآية ٦٤

وَيَسْعَوْنَ

(مادة سعى) وقال: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾

الراغب

فوائد وتعليقات

^١ حاشية المحقق على المفردات: راجع مادة (كبر).

^٢ حاشية المحقق على المفردات: جاء بغضه عن ثعلب وحده.

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ
سَيِّئَاتِهِمْ وَلَادْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا
التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا
مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ
وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾ * يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ
بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ^ط وَإِنْ لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ
رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ
الْكَافِرِينَ ﴿٦٧﴾ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى
تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ
وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا
فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٦٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ
هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾ لَقَدْ أَخَذْنَا
مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا قُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ
بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾

الغريب

لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ

السطر ١ · الآية ٦٥

أبو عبيدة

﴿لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ أي لمحونا عنهم.

الراغب

(مادة كفر) ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾

أَقَامُوا

السطر ٢ · الآية ٦٦

الراغب

(مادة قوم) ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ ولم يأمر تعالى بالصلاة حيثما أمر، ولا مدح بها حيثما مدح إلا بلفظ الإقامة، تنبيها أن المقصود منها توفية شرائطها لا الإتيان بهيئاتها

لَأَكْلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ

السطر ٣ · الآية ٦٦

ابن قتيبة

﴿لَأَكْلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ يقال: من قَطَرِ السماء ونبات الأرض.

ويقال أيضا ' هو كما يقال: فلان في خير من قرنه إلى قدمه.

الراغب

(مادة تحت) تحت مقابل لفوق، قال تعالى: ﴿لَأَكْلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾

مِنْهُمْ أُمَّةٌ

السطر ٤ · الآية ٦٦

أبو عبيدة

﴿مِنْهُمْ أُمَّةٌ﴾ أي جماعة.

مُقْتَصِدَةٌ

السطر ٤ · الآية ٦٦

ابن الهائم

﴿مُقْتَصِدَةٌ﴾: الاقتصاد: الاستواء في العمل من غير إفراط وتفريط.

السراج

﴿مُقْتَصِدَةٌ﴾... مُعْتَدِلَةٌ، ثَابِتَةٌ عَلَى الْحَقِّ.

الرَّسُولُ

السطر ٥ · الآية ٦٧

الراغب

(مادة رسل) ﴿الرَّسُولُ يَلْغُ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾

، وقوله:

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: القولان على الترتيب في معاني القرآن للفراء ١/٣١٥، وقد حكم الطبري بفساد ثانيهما

بَلَّغَ

السطر ٦ · الآية ٦٧

الراغب

(مادة بلغ) ﴿الرَّسُولُ بَلَّغَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ ، وقال ﴿يُحْيِي﴾:

بَلَّغَتْ

السطر ٦ · الآية ٦٧

الراغب

(مادة بلغ) ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾

، أي: إن لم تبلغ هذا أو شيئاً مما حملت تكن في حكم من لم يبلغ شيئاً من رسالته، وذلك أنّ حكم الأنبياء وتكليفاتهم أشدّ، وليس حكمهم كحكم سائر الناس الذين يتجافى عنهم إذا خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً، وأمّا قوله ﴿يُحْيِي﴾:

وَاللَّهُ يَعِصُكُمْ مِنَ النَّاسِ

السطر ٧ · الآية ٦٧

أبو عبيدة

﴿يَعِصُكُمْ مِنَ النَّاسِ﴾ يمنعك، كقوله:

وقلت عليكم مالكا إنّ مالكا ... سيعصمكم إن كان في الناس عاصم^١

﴿وَاللَّهُ يَعِصُكُمْ مِنَ النَّاسِ﴾ أي يمنعك منهم. وعصمة الله إنّما هي منعه العبد من المعاصي. ويقال: هذا طعام لا يعصم أي لا يمنع من الجوع.

ابن قتيبة

(مادة عصا) م: ما يعصم به. أي:

الراغب

يشدّ، وعصمة الأنبياء: حفظه إياهم أولاً بما خصّهم به من صفاء الجوهر، ثم بما أولاهم من الفضائل الجسمية، ثم بالنصرة وبتثبيت أقدامهم، ثم بإزالة السكينة عليهم وبحفظ قلوبهم وبالتوفيق، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعِصُكُمْ مِنَ النَّاسِ﴾

. والعصمة: شبه السوار، والمعصم: موضعها من اليد، وقيل للبياض بالرّسغ: عصمة تشبّها بالسّوار، وذلك كتسمية البياض بالرّجل تحجيلاً، وعلى هذا قيل: غراب أعصم.

عصا

العصا أصله من الواو، لقولهم في ثنيتته:

عَصَوَانٍ، ويقال في جمعه: عَصِيٌّ. وعَصَوْتُهُ:

ضربته بالعصا، وعَصَيْتُ بالسّيف

﴿يَعِصُكُمْ مِنَ النَّاسِ﴾: يمنعك عنهم فلا يقدرّون عليك. وعصمة الله - جل وعز - للعبد من هذا إنّما هي منعه من المعصية.

ابن الهائم

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في الطبري ٦/ ١٧٦، [.....]

السطر ٨ · الآية ٦٨

لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ

﴿لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ﴾ أي ليس في أيديكم حجة ولا حق ولا بيان.

أبو عبيدة

السطر ٩ · الآية ٦٨

تُقِيمُوا

(مادة قوم) ﴿الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾

أي: توفون حقوقهما بالعلم والعمل، وكذلك قوله:

﴿تُقِيمُوا﴾ ... تَعْمَلُوا.

الراغب

السراج

السطر ١١ · الآية ٦٨

فَلَا تَأْسَ

﴿فَلَا تَأْسَ﴾ أي لا تحزن.

أبو عبيدة

السطر ١١ · الآية ٦٨

عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ

﴿عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ ، ولا تجزع، وقال العجاج:

وانحلبت عيناه من فرط الأسى^١

والأسى: الحزن، يقال: أسى يأسى، وأنشد:

يقولون لا تهلك أسى وتجلد (٢٠٦)

أبو عبيدة

السطر ١١ · الآية ٦٩

عَامِنُوا

(مادة أمن) ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِغُونَ﴾ ، ويوصف به كل من دخل في شريعته

مقرّاً بالله وبنبوته. قيل: وعلى هذا

الراغب

السطر ١٢ · الآية ٦٩

وَالصَّابِغُونَ

﴿وَالصَّابِغُونَ﴾ ... قَوْمٌ بِأَقْوَنَ عَلَى فِطْرَتِهِمْ، وَلَا دِينَ لَهُمْ يَتَّبِعُونَهُ.

السراج

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: روى هذا الشطر في تفسير الطبري ١٧٧/٦ والقرطبي ٢٤٥/٦ أيضاً.

فَرِيقًا كَذَّبُوا

السطر ١٥ · الآية ٧٠

أبو عبيدة ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا﴾ : مقدم ومؤخر، مجازه كذبوا فريقا.

وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ

السطر ١٥ · الآية ٧٠

أبو عبيدة ﴿وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ مجازه: يقتلون فريقا.

أسباب النزول

الآية ٦٧

الوادي ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ الآية ٦٧.

ابن حبان -الموارد ص ٤٣٠- أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أنبأنا مؤمل بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا نزل منزلا نظروا أعظم شجرة يرونها فجعلوها للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فينزل تحتها وينزل أصحابه بعد ذلك في ظل الشجر فبينما هو نازل تحت شجرة وقد علق السيف عليها إذ جاء أعرابي فأخذ السيف من الشجرة ثم دنا من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهو نائم فأيقظه فقال: يا محمد من يمنعك مني فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم

وسلم: "الله" فأنزل الله ﷻ ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ الآية.

هذا حديث حسن فإن محمد بن عمرو قال فيه الحافظ الذهبي في الميزان إنه حسن الحديث ومؤمل بن إسماعيل تكلموا في حفظه ولكن قد توبع كما في تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٧٩ فقد تابعه آدم وهو ابن أبي إياس ذكره ابن كثير بسند ابن مردويه [الصحيح المسند، ص ٨٦]

أحاديث التفسير

الآية ٦٧

البخاري (٤٦١٢)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ فَقَدْ كَذَبَ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ الآية».

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

الترمذي (٣٠٤٦)

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحْرَسُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الْقُبَّةِ، فَقَالَ لَهُمْ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ انصَرِفُوا فَقَدْ عَصَمَنِي اللَّهُ».

الحكم

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): حسن
الدرر السنية — الترمذي، سنن الترمذي (٣٠٤٦): غريب
الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٤٦): حسن

النسائي في الكبرى (١١٠٨٢)

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: ثَلَاثٌ مَنْ قَالَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ [لقمان: ٣٤]، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١] فَقُلْتُ: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَمْ يَقُلْ: ﴿وَلَقَدْ رَأَوْهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣]، ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ﴾ [التكوير: ٢٣]؟ فَقَالَتْ: سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «رَأَيْتُ جِبْرِيلَ يَنْزِلُ مِنَ الْأَفْقِ عَلَى خَلْقِهِ وَهَيْئَتِهِ، أَوْ عَلَى خَلْقِهِ وَصُورَتِهِ سَادًّا مَا بَيْنَهُمَا».

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

فوائد وتعليقات

وَحَسِبُوا أَنَّا لَنَكُونُ فِتْنَةً فَعَمُوا وَصَمُوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ
عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾
لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ
يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ
بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا
لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ
ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنْتَهُوْا
عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾
أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾
مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ
صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انْظُرْ كَيْفَ بُيِّنَ لَهُمُ الْآيَاتِ
ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا
يَمْلِكُ لَكُم ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ
يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ
قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾

الغريب

وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً

السطر ١ · الآية ٧١

﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً﴾^١ ف «تكون»: مرفوعة على ضمير الهاء، كأنه قال: «أنه لا تكون فتنة»، ومن نصب «تكون» فعلى إعمال «أن» فيها ولا تمنع «لا» النصب أن يعمل في الفعل.

أبو عبيدة

(مادة فتن) ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً﴾، والْفِتْنَةُ من الأفعال التي تكون من الله تعالى، ومن العبد كالبلية والمصيبة، والقتل والعذاب وغير ذلك من الأفعال الكريهة، ومتى كان من الله يكون على وجه الحكمة، ومتى كان من الإنسان بغير أمر الله يكون بضد ذلك، ولهذا يذم الله الإنسان بأنواع الفتنة في كل مكان نحو قوله:

الراغب

﴿فِتْنَةٌ﴾ ... عَذَابٌ، وَبَلَاءٌ.

السراج

فَعَمُوا

السطر ١ · الآية ٧١

(مادة عمى) ﴿فَعَمُوا وَصَمُوا﴾

الراغب

، بل لم يعد افتقاد البصر في جنب افتقاد البصيرة عمى حتى قال:

عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ

السطر ٢ · الآية ٧١

﴿عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ﴾ مجازه على وجهين، أحدهما أن بعض العرب يظهرون كتابة الاسم في آخر الفعل مع إظهار الاسم الذي بعد الفعل كقول أبي عمرو الهذلي «أكلوني البراغيث» والموضع الآخر أنه مستأنف لأنه يتم الكلام إذا قلت: عموا وصموا، ثم سكت، فتستأنف فتقول: كثير منهم، وقال آخرون:

أبو عبيدة

كثير صفة للكتابة التي في آخر الفعل، فهي في موضع مرفوع رفعت «كثير» بها.

يُشْرِكُ

السطر ٤ · الآية ٧٢

(مادة شرك) ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾

الراغب

حَرَّمَ

السطر ٥ · الآية ٧٢

(مادة حرم) وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾

الراغب

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «أن لا تكون»: قرأ أبو عمرو حمزة الكسائي برفع النون والباقون بنصبها (الداني ١٠٠).

، فهذا من جهة القهر بالمنع، وكذلك قولهُتعالى:

يَتُوبُونَ

السطر ٩ · الآية ٧٤

(مادة توب) ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ﴾

الراغب

، وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، أي: قبل توبته، منه:

مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ

السطر ١٠ · الآية ٧٥

﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ أي: تقدمت قبله الرسل. يريد أنه لم يكن أول رسول أرسل فيعجب منه.

ابن قتيبة

صِدِّيقَةٌ

السطر ١١ · الآية ٧٥

(مادة صدق) وقال: ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾

الراغب

﴿صِدِّيقَةٌ﴾ ... قَدْ صَدَقَتْ تَصَدِّقًا جَازِمًا.

السراج

كَأَنَّا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ

السطر ١١ · الآية ٧٥

وقوله: ﴿كَأَنَّا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ هذا من الاختصار والكناية، وإنما نبه بأكل الطعام على عاقبته وعلى ما يصير إليه وهو الحدث؛ لأن من أكل الطعام فلا بد له من أن يحدث.

ابن قتيبة

أَنْظُرْ كَيْفَ بُنِيَ لَهُمُ الْآيَاتِ

السطر ١١ · الآية ٧٥

﴿أَنْظُرْ كَيْفَ بُنِيَ لَهُمُ الْآيَاتِ﴾ وهذا من ألطف ما يكون من الكناية^١.

ابن قتيبة

أَنِّي يُؤْفَكُونَ

السطر ١٢ · الآية ٧٥

﴿أَنِّي يُؤْفَكُونَ﴾ أي كيف يحدّون ويصدّون عن الخير والدين والحقوق: أفكت^٢ أرض

أبو عبيدة

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: ليس في هذا كناية، وإنما يريد: انظر يا محمد كيف نبه هؤلاء الكفرة من اليهود والنصارى، الدلائل والحجج على بطلان ما يقولون في أنبياء الله، وفي اقترائهم على الله وادعائهم أن له ولدا، وشهادتهم لبعض خلقه بأنه لهم رب وإله، ثم لا يرتدعون مع قطع الحجج لأعدائهم. راجع تفسير الطبري ١٠/٤٨٥.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «أفكت ...» قال الطبري (٦/ ١٧٩): وقد أفكت الأرض إذا صرف عنها المطر.

كذا أي لم يصبها مطر وصرف عنها ولا نبات فيها ولا خير.

﴿أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ مثل قوله: ﴿أَنَّى يُصْرَفُونَ﴾ أي: يصرفون عن الحق ويعدلون. يقال: أَفَكَ الرجل عن كذا: إذا عدل عنه. وأرض مَأْفُوكَةٌ: أي محرومة المطر والنبات. كأن ذلك عدل عنها وصُرف.

ابن قتيبة

لَا تَغْلُوا

السطر ١٤ · الآية ٧٧

﴿لَا تَغْلُوا﴾ ... لَا تَتَجَاوَزُوا الْحَقَّ فِي اعْتِقَادِكُمْ.

السراج

فوائد وتعليقات

لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ
 دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا
 يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ
 لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ
 يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ
 أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ
 خَالِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا
 أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوا هُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا
 مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨١﴾ * لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً
 لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ
 أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِي
 ذَلِكَ بَأْتٍ مِنْهُمْ قِسِيَّتٍ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ
 لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى
 الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا
 مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا فَكُتِّبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾

الغريب

لُعِنَ

السطر ١ · الآية ٧٨

(مادة لعن) ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾

الراغب

مُنْكَرٍ

السطر ٣ · الآية ٧٩

(مادة نكر) ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾

الراغب

لَبِئْسَ

السطر ٤ · الآية ٧٩

(مادة بؤس) ﴿وَلَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ ، أي: شيئا يفعلونه

الراغب

قَدَّمَتْ

السطر ٥ · الآية ٨٠

(مادة قدم) وقال: ﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ﴾

الراغب

، وَقَدَّمْتُ فَلَنَا أَقْدَمَهُ: إِذَا تَقَدَّمَتْهُ. قال:

سَخِطَ

السطر ٦ · الآية ٨٠

(مادة سخط) ﴿أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾

الراغب

قَسِيسِينَ

السطر ١٢ · الآية ٨٢

(مادة قسس) الْقِسُّ وَالْقَسِيسُ: العالم العابد من رؤوس النصارى. قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ

الراغب

مِنْهُمْ قَسِيسِينَ وَرُهَبَانًا﴾

وَأَصْلُ الْقَسِّ: تَبَعَ الشَّيْءُ وَطَلَبَهُ بِاللَّيْلِ، يُقَالُ: تَقَسَّسْتُ أَصْوَاتَهُمْ بِاللَّيْلِ، أَي: تَبَّعْتُهَا، وَالْقَسَّاسُ

وَالْقَسَّاسُ:

الدَّلِيلُ بِاللَّيْلِ

﴿قَسِيسِينَ﴾: هم رؤساء النصارى، واحدهم قَسِيسٌ. وقال بعض العلماء: هو فَعِيلٌ من قَسَسْتُ

ابن الهائم

الشَّيْءَ وَقَصَصْتَهُ إِذَا تَبَّعْتَهُ، فَالْقَسِيسُ سَمِّيَ بِهِ لِتَبَّعِهِ كِتَابَهُ وَأَثَارَ مَعَانِيهِ (زه) رَأَيْتُ بَعْضَهُمْ ضَبَطَ

الْقَسَّ بِفَتْحِ الْقَافِ، قَالَ: وَمِنْ ضَمِّهَا فَقَدْ أَخْطَأَ. وَأَمَّا قَسٌّ بِنِ سَاعِدَةَ^١ فَهُوَ بَضْمُ الْقَافِ. وَقَالَ

^١ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: هو قَسٌّ بِنِ سَاعِدَةَ الْإِبَادِي، أَحَدُ حُكَّامِ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَخُطْبَائِهَا. رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ

الكرماني: القس والقسيس اسم الكبير الزاهد العالم منهم، وجمع تكسيره من حيث القياس القسّاسون، ومن حيث السماع القساوسة بالواو، وحكاة الأزهري في «تهذيب اللغة» وأنشد فيه بيتا. والقس في اللغة: نشر الحديث والتميمة.

﴿قَسِيسِينَ﴾ ... علماء النَّصَارَى.

السراج

السطر ١٢ · الآية ٨٢

وَرَهَبَانًا

﴿وَرَهَبَانًا﴾: والرهبان جمع راهب، وهو الذي يهرب الله، أي يخافه.

ابن الهائم

﴿وَرَهَبَانًا﴾ ... عِبَادَ النَّصَارَى.

السراج

السطر ١٤ · الآية ٨٣

تَفِيضُ

(مادة فيض) فَاضَ الماء: إذا سال منصبا. قال تعالى:

الراغب

﴿تَرَىٰ أُعِينُهُمْ تَفِيضُ مِّنَ الدَّمْعِ﴾

، وَأَفَاضَ إِنَاءَهُ: إذا مَلَأَهُ حَتَّى أَسَالَهُ، وَأَفَضْتُهُ. قال:

﴿تَفِيضُ﴾ ... تَمْتَلِي دَمْعًا، فَيَنْسَكِبُ.

السراج

السطر ١٥ · الآية ٨٣

الشَّاهِدِينَ

﴿الشَّاهِدِينَ﴾ ... الَّذِينَ يَشْهَدُونَ عَلَى الْأُمَمِ السَّائِقَةِ، وَهُمْ أُمَّةٌ نَّبِيْنَا مُحَمَّدٌ ﷺ.

السراج

أسباب النزول

الآية ٧٨-٨١

سبب النزول:

المزني ٧٢

أخرج الترمذي وابن ماجه عن أبي عبيدة قال: قال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم -: إن بني إسرائيل لما وقع فيهم النقص كان الرجل فيهم يرى أخاه يقع على الذنب فينهاه عنه، فإذا كان الغد لم يمنعه ما رأى منه أن يكون أكله وشربه وخليطه، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ونزل فيهم القرآن فقال: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ حتى بلغ: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِآتِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ قال: وكان نبي الله - صَلَّى الله عليه وسلم - متكئا جالس فقال:

يخطب في سوق عكاظ. زعم كثير من العلماء أنه عمر ست مائة سنة.

(معجم الشعراء للبرزباني ٣٣٨، والأغاني ١٥/١٩٢، ١٩٣، وانظر: التاج «قسس» والبداية والنهاية ٢/ ٢٣٠-٢٣٧).

(لا، حتى تأخذوا على يد الظالم فتأطروه^١ على الحق أطراً)^٢.
دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية وقد أورد الطبري الحديث بنصه^٣، أما سائر جمهور المفسرين فلم يذكروا التصريح بسبب النزول لكن منهم من ذكر الحديث بدون ذكر الآية، ومنهم من ذكر الحديث ثم قال: قرأ: {لَعْنُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ} ٥٠ {والظاهر والله - تعالى أعلم - أن الحديث ليس سبباً لنزول الآية لما يلي:
أولاً: أن الحديث ضعيف بسبب انقطاعه.

ثانياً: إعراض جمهور المفسرين عن ذكره والاحتجاج به على نزولها.

ثالثاً: أن الآية تتحدث عن الكافرين الملعونين على لسان داود، وعيسى ابن مريم، ومن المعلوم أن دهماً طويلاً كان

^١ حاشية المزيبي: تأطروه: أي تعطفوه عليه. النهاية في غريب الحديث والأثر (١:٥٣) مادة (أطر).

^٢ حاشية المزيبي: أخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة المائدة (٥:١٣٩) رقم (٣٠٤٨) من طريق ابن مهدي وابن ماجه، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (١٣٢٧، ٢:١٣٢٨) رقم (٤٠٠٦)، والترمذي (٥:١٤٠) (٣٠٤٨) من طريق محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، وأحمد (٦:٢٥٠) رقم (٣٧١٣)، والترمذي (٥:١٣٨) (٣٠٤٧)، من طريق شريك بن عبد الله، وأبو داود (٤:٥٠٨) رقم (٤٣٣٦) من طريق يونس بن راشد، والطبري (٦:٣١٩) من طريق وكيع، والطبري (٦:٣١٨) من طريق مؤمل بن إسماعيل، (ثلاثهم ابن مهدي، ووكيع، ومؤمل) عن الثوري وابن جرير (٦:٣١٨) وابن جرير (٦:٣١٨) من طريق عمرو بن قيس الملائي، والطبراني (١٠:١٤٥، ١٤٦) (١٠٢٦٦، ١٠٢٦٤) من طريق الأعمش ومسعر بن كدام سبعة (شريك، ويونس، ومحمد، والثوري، وعمرو والأعمش، ومسعر) عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن ابن مسعود مرفوعاً، إلا أن الثوري - فيما رواه ابن مهدي ووكيع - رواه مرسلًا، وخالفهما مؤمل فقال: عن ابن بذيمة عن أبي عبيدة، أظنه عن مسروق، عن ابن مسعود، وألفاظهم متقاربة.

وأخرجه أبو داود (٤:٥٠٩) (٤٣٣٧) من طريق أبي شهاب الخياط، وأبو يعلى (٩:٢٧) (٥٠٩٤) من طريق خالد الطحان، وأبو يعلى أيضاً (٨:٤٤٨) (٥٠٣٥) من طريق عبد الرحمن بن محمد المحاربي والدارقطني - معلقاً - في العلل (٥:٢٨٧) عن جرير بن عبد الحميد أربعتهم (الخياط، والطحان، والمحاربي وجرير) عن العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، عن سالم الأفطس، عن أبي عبيدة، عن أبيه فذكره بخوه، إلا أن الطحان وجريراً لم يذكرهما سالمًا الأفطس، وقال المحاربي في حديثه: عن عبد الله بن عمرو بن مرة بدلاً من عمرو بن مرة.

وفي الحديث اختلاف أوسع من هذا أشار إليه الدارقطني في العلل (٥:٢٨٥ - ٢٨٨) وقيل النظر في الراجح عن ابن بذيمة، والعلاء بن المسيب، يحسن ذكر الراجح عن الثوري فيقال: لا ريب أن رواية ابن مهدي، ووكيع أصح من رواية مؤمل، لأن مؤملاً (صدوق سيء الحفظ) كما في التقريب (٧:٢٩)، ومخالفه

من كبار الأئمة، ومن حفاظ حديث الثوري. أما فيما يتعلق بالراجح عن ابن بذيمة، فيلاحظ أن الوجه المرسل لم يروه سوى الثوري وخالفه الجماعة وفيهم حفاظ كبار كالأعمش ومسعر فالراجح حديثهم كما ذكر ذلك أبو حاتم الرازي، كما في العلل لابنه (٢:١٠٣) والدارقطني في العلل (٥:٢٨٨).

وبالنسبة لحديث العلاء فالراجح عنه هو قول من قال: عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة عن أبيه ابن مسعود، كما نص على ذلك الإمام الدارقطني في العلل (٥:٢٨٨) وأشار إليه أبو حاتم في الموضوع المذكور.

ومع ترجيح كون الحديث من رواية أبي عبيدة عن أبيه إلا أن فيه انقطاعاً، لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه، كما ذكر ذلك شعبة، وأحمد، وأبو حاتم، وأبو داود، والترمذي كما في (المراسيل) لابن أبي حاتم (٢٥٦)، وتهذيب الكمال (١٤:٦٢) وخالف في ذلك بعضهم كالدارقطني كما في السنن (٣:١٧٣).

وخلاصة القول: أن الحديث اختلف في وصله وإرساله، وأن المحفوظ فيه الوجه الموصول وأنه مع ذلك فيه ضعف يسير من أجل انقطاعه، وإنما لم يكن ضعفه شديداً لأن أبا عبيدة كان عالماً بحديث أبيه كما قال الدارقطني في السنن (٣:١٧٣): (وأبو عبيدة أعلم بحديث أبيه وبمذهبه وفتياه من خشف بن مالك ونظراته) والله أعلم.

^٣ حاشية المزيبي: جامع البيان (٦:٣١٨، ٣١٩).

بين النبيين الكريمين، وبين النبي - (ص) - فكيف ينزل قرآن بسبب قوم أذنبوا قبل نزوله بقرون. وبناءً على ما تقدم يكون المراد بقوله: ونزل فيهم القرآن، أي: نزل في الحديث عنهم القرآن كما نزل كثيراً في الحديث عن الأمم السابقة.

النتيجة:

أن الحديث المذكور ليس سبباً لنزول الآية بسبب ضعفه، وكون المتحدث عنهم من الأمم السالفة. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ١١٢]

الآية ٨٣

الوادي

﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾ الآية ٨٣.

ابن أبي حاتم ج ٣ ص ٢٣ حدثنا أبي حدثنا عمرو بن علي حدثنا عمر بن علي المقدمي قال: سمعت هشام بن عروة يحدث عن أبيه عن عبد الله بن الزبير قال: نزلت هذه الآية في النجاشي وأصحابه ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾ الآية.

الحديث رجاله رجال الصحيح إلا محمد بن إدريس والد ابن أبي حاتم وهو حافظ كبير وقد ساقه الحافظ ابن كثير بهذا السند عازياً له للنسائي^١ وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٩ ص ٤١٩ رواه البزار ورجال الصحيح غير محمد بن عثمان بن بحر وهو ثقة.

وأخرجه ابن جرير ج ٧ ص ٥ بهذا السند عن شيخه عمرو بن علي وهو الفلاس. [الصحيح المسند، ص ٨٧]

المزني ٧٣

سبب النزول:

أخرج النسائي عن عبد الله بن الزبير قال: نزلت هذه الآية في النجاشي^٢ وأصحابه ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾^٣.

^١ حاشية الصحيح المسند من أسباب النزول: أخرجه النسائي في التفسير ج ١ ص ٦١ من حديث عمرو بن علي به.
^٢ حاشية المزني: هو أحممة بن أبجر النجاشي ملك الحبشة واسمه بالعربية عطية، والنجاشي لقب له، أسلم على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - ولم يهاجر إليه، وكان رداً للمسلمين نافعاً صلى الله عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - صلاة الغائب سنة تسع في رجب. الإصابة (١: ١٠٩) رقم (٤٧٣).

^٣ حاشية المزني: أخرجه النسائي في الكبرى، كتاب التفسير، قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾ (٦: ٣٣٦) رقم (١١١٤٨)، وابن جرير (٧: ٥) كلاهما عن عمرو بن علي الفلاس، والبزار في مسنده (٦: ١٤٢) رقم (٢١٨٣) عن محمد بن عثمان كلاهما (الفلاس، ومحمد) عن عمرو بن علي بن مقدم، وابن أبي شيبه (٧: ٣٥١) رقم (٣٦٦٤٢)، وابن جرير (٧: ٥) من طريق عبدة بن سليمان، وابن جرير (٧: ٥) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير ثلاثتهم (ابن مقدم، وعبدة، وأبو معاوية) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير ... فذكره، إلا أن عبدة، وأبا معاوية أرسلاه، فلم يذكر في عبد الله بن الزبير، وشك محمد بن عثمان في اسم شيخه فقال: أنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، أو عمر بن علي بن مقدم، وقد تبين من الطرق الأخرى أن الحديث معروف عن عمر بن علي وبالنظر في المختلفين على هشام، نجد أن اثنين من أصحابه أرسلاه وهما عبدة (ثقة ثبت كما في التقريب (٤٢٦٩)، وأبو معاوية [ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهيم في حديث غيره - كما في التقريب - (٥٨٤١)] وقد توبع أبو معاوية من عبدة فزال ما يخشى من وهمه.

وخالفهما عمر بن علي بن مقدم وهو (ثقة وكان يدلس تدليساً شديداً - كما في التقريب - (٤٩٥٢)، فبقي النظر في الترجيح، والذي يظهر أن الوجه المرسل أرجح لوجهين:
الأول: أن رواه أكثر.

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية الكريمة، واختار هذا جمهور المفسرين.

قال البغوي: (الآية فيمن أسلم منهم من النصارى مثل النجاشي وأصحابه، وقال: قال ابن عباس - رضي الله عنهما - في رواية عطاء: يريد النجاشي وأصحابه، قرأ عليهم جعفر بالحبشة ﴿كهيعص﴾، فما زالوا يبيكون حتى فرغ جعفر من القراءة) ^١ اهـ.

وقال ابن عطية: (وذكر سعيد بن جبيرة، ومجاهد، وابن عباس أن هذه الآية نزلت بسبب وفد بعثهم النجاشي إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لبروه، ويعرفوا حاله، فقرأ النبي - صلى الله عليه وسلم - عليهم القرآن فبكوا وآمنوا ورجعوا إلى النجاشي فآمن).

وقال في موضع آخر: (وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا﴾ الضمير في سمعوا ظاهره العموم ومعناه الخصوص فيمن آمن من هؤلاء القادمين من أرض الحبشة، إذ هم عرفوا الحق وقالوا آمنا، وليس كل النصارى يفعل ذلك) ^٢ اهـ. وقال القرطبي: (وهذه الآية نزلت في النجاشي وأصحابه لما قدم عليهم المسلمون في الهجرة الأولى) ^٣ اهـ.

وقال السعدي: (وهذه الآيات نزلت في النصارى الذين آمنوا بمحمد - صلى الله عليه وسلم - كالنجاشي وغيره، ممن آمن منهم) ^٤ اهـ.

وقال ابن عاشور بعد أن ذكر كلاماً: (إن المعنى في هذه الآية ثمانية من نصارى الشام كانوا في بلاد الحبشة وأتوا المدينة مع اثنين وستين راهباً من الحبشة

مصاحبين للمسلمين الذين رجعوا من هجرتهم بالحبشة وسمعوا القرآن وأسلموا... إلى أن قال: فكانت الإشارة إليهم في هذه الآية تذكيراً بفضلهم.

وهي من آخر ما نزل ولم يعرف قوم معينون من النصارى أسلموا في زمن الرسول - صلى الله عليه وسلم - ولعل الله أعلم رسوله بفريق من النصارى آمنوا - بمحمد - صلى الله عليه وسلم - في قلوبهم ولم يتمكنوا من لقائه... إلى أن قال: ولعل هؤلاء كان منهم من هو بأرض الحبشة أو باليمن. ولا شك أن النجاشي أصحمة منهم) ^٥ اهـ.

وقد ذهب الطبري إلى عدم تعيين هؤلاء فقال بعد أن ذكر أقوالاً: (والصواب في ذلك من القول عندي أن الله تعالى وصف صفة قوم قالوا: إنا نصارى، أن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - يجدهم أقرب الناس وداداً لأهل الإيمان بالله ورسوله ولم يسم لنا أسماءهم، وقد يجوز أن يكون بذلك أصحاب النجاشي، ويجوز أن يكون أريد

الثاني: أن السورة مدنية، وقصة إسلام النجاشي كانت قبل الهجرة.

وقد روى ابن جرير (٧:٥) من طريق ابن إسحاق قال: سألت الزهري عن الآيات: (ذلك بأن منهم قسسين... الشاهدين) وقوله: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ قال: ما زلت أسمع علماءنا يقولون: نزلت في النجاشي وأصحابه فهذا المرسل يقوي مرسل عروة والله أعلم.

^١ حاشية المزيبي: معالم التنزيل (٢:٥٦، ٥٨).

^٢ حاشية المزيبي: المحرر الوجيز (٥:١٧٠، ١٧١).

^٣ حاشية المزيبي: الجامع لأحكام القرآن (٦:٢٥٥).

^٤ حاشية المزيبي: تيسير الكريم الرحمن (٢:٣٣٤).

^٥ حاشية المزيبي: التحرير والتنوير (٧:٩).

به قوم كانوا على شريعة عيسى، فأدركهم الإسلام فأسلموا، لما سمعوا القرآن، وعرفوا أنه الحق، ولم يستكبروا عنه^١ اهـ.

والصواب - والله أعلم - أن يقال: إن أريد بقوله نزلت هذه الآية في النجاشي وأصحابه أنها تنقص قصصهم وتحدث عنهم فهذا صحيح ولهذا (روى ابن إسحاق عن أم سلمة - رضي الله عنها - في قصة الهجرة قالت: فقرأ (أي جعفر) عليه صدرًا من ﴿كهيعص﴾ قالت: فبكى والله النجاشي حتى اخضلت^٢ لحيته، وبكت أساقفته^٣ حتى أخضلوا مصاحفهم، حين سمعوا ما تلا عليهم^٤ اهـ.

وإن أريد بالنزول هنا ما اصطلاح عليه العلماء فليس بصحيح ولهذا قال ابن كثير: (قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: نزلت هذه الآيات في النجاشي وأصحابه حين تلا عليهم جعفر بن أبي طالب القرآن بكوا حتى أخضلوا لحاهم، وهذا القول فيه نظر لأن هذه الآية مدنية وقصة جعفر مع النجاشي قبل الهجرة)^٥ اهـ.

وما ذكره ابن كثير صحيح فإنه لا يعهد في القرآن أن يتأخر النزول عن السبب على هذا النحو لا سيما إذا عرفنا أن المائدة من آخر القرآن نزولاً.

وقد يقال: إن نزولها كان بسبب وفد بعثهم النجاشي، إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - ليسمعوا كلامه، ويروا صفاته فلما رأوه قرأ عليهم القرآن أسلموا، وبكوا وخشعوا ثم رجعوا إلى النجاشي فأخبروه وهو المروي عن سعيد بن جبير. فالله أعلم.

النتيجة:

أن قصة النجاشي وبكائه ليست سبباً لنزول الآية لما بينهما من الزمن الطويل والأمد البعيد والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ١١٣]

أحاديث التفسير

الآية ٧٨

الترمذي (٣٠٤٧)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْمَعَاصِي فَهَنَّتُهُمْ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَنْتَوُوا، فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ وَوَأَكَلُوهُمْ وَشَارِبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَعَنَهُمْ ﷻ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ». قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مَتَكًّا فَقَالَ: لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى تَأْطُرُوهُمْ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ يَزِيدُ: وَكَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ لَا يَقُولُ فِيهِ عَنْ عَبْدِ

^١ حاشية المزيني: جامع البيان (٥:٣).

^٢ حاشية المزيني: اخضلت: ابتلت بالدموع. النهاية (٢:٤٣) مادة (خضل).

^٣ حاشية المزيني: أسقف: عالم من علماء النصارى ورئيس من رؤسائهم النهاية (٢:٣٧٩) مادة (سقف).

^٤ حاشية المزيني: السيرة النبوية لابن إسحاق (١:٣٣٦).

^٥ حاشية المزيني: تفسير القرآن العظيم (٢:٨٥).

الله.

الحكم

حكم الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): ضعيف

الدرر السنية — الترمذي، سنن الترمذي (٣٠٤٧): حسن غريب

الدرر السنية — الألباني، ضعيف الترمذي (٣٠٤٧): ضعيف

الترمذي (٣٠٤٨)

عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَدِيمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ» لَمَّا وَقَعَ فِيهِمُ النَّقْصُ كَانَ الرَّجُلُ فِيهِمْ يَرَى أَخَاهُ يَقَعُ عَلَى الذَّنْبِ، فَيَنْهَاهُ عَنْهُ، فَإِذَا كَانَ الْغَدُ لَمْ يَمْنَعْهُ مَا رَأَى مِنْهُ أَنْ يَكُونَ أَكَلَهُ وَشَرِبَهُ وَخَلِطَهُ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ، فَقَالَ: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ قَالَ: وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُتَكِّفًا جُلَسَ، فَقَالَ: لَا، حَتَّى تَأْخُذُوا عَلَى يَدِ الظَّالِمِ فَتَطْرُوهُ عَلَى الْحَيِّ أَطْرًا.

الحكم

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): ضعيف

الدرر السنية — الألباني، ضعيف الترمذي (٣٠٤٨): ضعيف

الدرر السنية — ابن الملقن، ما تمس إليه الحاجة (١٩٥): [وورد] مرسلًا ومسنَدًا

الآية ٨٣

النسائي في الكبرى (١١٠٨٣)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي النَّجَاشِيِّ وَأَصْحَابِهِ، ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾ [المائدة: ٨٣]

الحكم

الدرر السنية — الدارقطني، أطراف الغرائب (١/٦٠٥): تَقَرَّدَ بِهِ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

الدرر السنية — الوادعي، صحيح أسباب النزول (٩٩): رجاله رجال الصحيح إلا محمد بن إدريس والد ابن أبي حاتم وهو حافظ كبير

فوائد وتعليقات